

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة منتوري - قسنطينة -
كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
! ? ! ? ! ? !

التخصص: بنوك وتأمينات
رقم التسجيل:

فعالية استعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية

تحت إشراف:
د. صالح مرازقة

إعداد الطالب:
توفيق زرمان

أعضاء لجنة المناقشة

أ. د براهيمية ابراهيم	أستاذ التعليم العالي	رئيسا	جامعة منتوري - قسنطينة
د. مرازقة صالح	أستاذ محاضر	مقررا	جامعة منتوري - قسنطينة
د. سحنون محمود	أستاذ محاضر	عضوا	جامعة منتوري - قسنطينة
د. بن ناصر عيسى	أستاذ محاضر	عضوا	جامعة منتوري - قسنطينة

السنة الجامعية 2005-2006

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة منتوري - قسنطينة -
كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
! ? ! ? ! ? !

التخصص: بنوك وتأمينات
رقم التسجيل:

فعالية استعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية

تحت إشراف:
د. صالح مرازقة

إعداد الطالب:
توفيق زرمان

أعضاء لجنة المناقشة

أ. د براهيمية ابراهيم	أستاذ التعليم العالي	رئيسا	جامعة منتوري -قسنطينة
د. مرازقة صالح	أستاذ محاضر	مقررا	جامعة منتوري -قسنطينة
د. سحنون محمود	أستاذ محاضر	عضوا	جامعة منتوري -قسنطينة
د. بن ناصر عيسى	أستاذ محاضر	عضوا	جامعة منتوري -قسنطينة

السنة الجامعية 2006-2007

إهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى والدي الكريمين، وإلى إخوتي

وأخواتي، وإلى كل من ساعدني في إنجاز هذا العمل،

زملائي وزميلاتي لدفعة 2003 خاصة رفريقي هشام.

شكر وتقدير

أشكر الأستاذ المشرف الدكتور : مازقة صالح على موافقته الإشراف ومتابعة المذكرة، وعلى حرصه ونصائحه القيمة التي قدمها وما خصه من وقت، كل أساتذة الكلية، بالأخص أعضاء لجنة المناقشة، موظفي البنك الخارجي الجزائري وبنك الجزائر الجموي.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

« تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي

الْأَرْضِ وَلَا فُسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ » صدق الله العظيم

سورة القصص. الآية 83.

المقدمة

يعد الجهاز المصرفي بأجهزته المختلفة لأي من دول العالم مركزا لمختلف التعاملات من خلال ما يباشره من تجميع للمدخرات، والاستثمار في كل المجالات، ثم القيام بأعمال الوساطة المالية، والإهتمام بأشكاله المختلفة، يضاف إلى ذلك، الدور الحيوي الذي يلعبه الجهاز المصرفي في رسم وتنفيذ مختلف السياسات المالية و الإقتصادية و في إتمام الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية.

وبدخول الألفية الثالثة والتي يطلق عليها بعصر العولمة تبرز في الأفق إرهابات لتحديات شتى للبنوك التجارية، خاصة ما تعلق بازدياد حدة المنافسة فيما بين البنوك في مجال الخدمات المصرفية والمالية.

بالإضافة إلى ذلك تزايد إقبال العملاء على الودائع قصيرة الأجل بغرض تحرير أسعار الفائدة، وهو ما يترتب عليه إعادة توظيف تلك الأموال في إستخدامات قصيرة الأجل وذلك على حساب المدخرات طويلة الأجل التي يترتب على إنكماشها قصور في تمويل الإستثمارات الجديدة.

ولقد ألقى ذلك على جموع الباحثين والمفكرين في علوم المصارف عبء البحث في سبل مواجهة البنوك لتلك التحديات بشكل يضمن إستمرارها، و قد أدلى المحاسبون في هذا المجال عن طريق بحث أفضل المقومات التي يمكن أن يركز عليها نظام المعلومات المحاسبي بالبنوك بشكل يمكنه من تلبية إحتياجات مستخدمي التقارير المحاسبية داخل و خارج البنك التجاري و في نفس الوقت يزيد من مقدرة البنك على تدقيق ورقابة مستويات الإنفاق والتحصيل سواء في الأجل الطويل أو في الأجل القصير، إدارة أصول والتزامات البنك بأكبر قدر من الكفاءة، توفر مؤشرات ناجعة لقياس درجة فعالية الرقابة الداخلية، الإفصاح أو الشفافية عن نتائج الأعمال والمركز المالي.

ولعل السبيل المناسب لتحقيق ما سبق هو اللجوء إلى التدقيق وإحكام الرقابة الداخلية و تفادي كل ما من شأنه الإضرار بالبنك التجاري، من خلال إستخدام المحاسبة البنكية، هذه الأخيرة التي تعتبر كأداة كمية تتميز بخصوصيات وترتكز على قواعد ثابتة.

فالترتيبات في مجال الخدمة المصرفية تتمحور على تغيير طبيعة و بنية المخطط المحاسبي البنكي كذلك الأنظمة الداخلية لمعالجة المعلومات و كذا القائمين على التنظيم و الإستخدام الأمثل للوثائق المحاسبية البنكية، و يتضح لنا على المستوى الدولي مقارنة المحاسبة البنكية التي كثيرا ما تدافع على التحليل القانوني للعمليات أو الوسائل المسموحة، على الأقل للتحويل إلى طريقة الملائمة للطبيعة الاقتصادية للعديد من العمليات البنكية.

ففي محيط مميز جدا يجب الإعتماد على أسس المحاسبة البنكية و الأنظمة التي تواكب و تدعم في القصد مع أي متعامل لتنفيذ صفقة ما، وإقتناء أو إستعمال وسيلة مالية لذلك يتعين علينا معرفة العمليات المحاسبية و إجراء الحسابات الختامية.

فالبنك التجاري كأبي مؤسسة إقتصادية أو مالية يستعمل المحاسبة لكن بطريقة خاصة، و ذلك راجع إلى طبيعة التعاملات البنكية التي تنصب بالأساس على الأموال سواء من جانب المدخلات أو من جانب المخرجات بمعنى آخر الموارد و الإستخدامات. و عليه تتلخص إشكالية البحث فيما يلي:

ما مدى فعالية إستعمال المحاسبة البنكية كوسيلة للتدقيق والرقابة الداخلية في البنوك التجارية؟

ولتدعيم السؤال الرئيسي قمنا بطرح أسئلة فرعية على النحو التالي:

- 1- ما دور المحاسبة البنكية في النشاط البنكي؟
- 2- كيف يقوم البنك بالتنظيم المحاسبي لمختلف العمليات؟
- 3- لماذا يقوم البنك بالتدقيق والرقابة لمختلف العمليات؟

بناء على السؤال الرئيسي والأسئلة الفرعية حاولنا إثبات الفرضية الآتية:

"المحاسبة البنكية أداة فعالة في التدقيق والرقابة".

من البديهي أن المحاسبة البنكية تعطينا تسجيلات يومية عبارة عن أرقام وقيم أي مبالغ نقدية لها دلالة ومعنى ملموس، لهذا يتعين علينا إبراز دور المحاسبة البنكية في إحكام المراقبة وتجنب كل ما يلحق إختلال بنشاط البنك التجاري(كسوء التسيير، الغش، الإختلاس، عدم إحترام القوانين والتعليمات الداخلية أو الواردة من البنك المركزي).

ولقد إعتدنا في دراستنا على المنهج الوصفي، من خلال التطرق إلى الوظيفة المحاسبية في البنك، وكذلك المنهج التاريخي وذلك من خلال تتبع أهم القوانين المنظمة للرقابة البنكية، خاصة النظام **02-03** المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 والمتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك التجارية، وإعتماد أسلوب المقابلة لعدة مسؤولين في القطاع المصرفي، خاصة المكلف بالرقابة على البنوك التجارية في فرع بنك الجزائر بالولاية، مختلف المسؤولين على بنك الجزائر الخارجي، من المدير العام، إلى رؤساء المصالح.

وتعود أهمية الموضوع إلى أن استعمال المحاسبة كأداة للتدقيق والرقابة تسمح باستخدام المدخلات في الأوجه التي تحقق للبنك الهدف الذي أسس من أجله، بإعتبار أن المحاسبة كأداة لتسيير، ولإكتشاف الأخطاء والتجاوزات التي يمكن أن ترتكب، مما أدى إلى الإهتمام بالتدقيق والرقابة كهيئة داخلية تعمل على سلامة العمليات والحسابات المصرفية وذلك بإدخال وسائل حديثة، وتوفير معلومات للمهتمين في الجانب المحاسبي.

وللإجابة على سؤالنا الجوهرى تناولنا الموضوع من خلال الفصول التالية، في الفصل الأول تطرقنا إلى المحاسبة البنكية ودورها في التسيير المالي للبنوك، من خلال إبراز المحاسبة في المؤسسة الاقتصادية، وأهم الوثائق المحاسبية الأساسية فيها، ثم المبادئ المحاسبية الأساسية في المؤسسة الاقتصادية، لنصل إلى مراحل الدورة المحاسبية وأعمال آخر الدورة، بالإضافة إلى الاختصاصات البنكية على مستوى أسس التنظيم، ومختلف المفاهيم الأساسية المرتبطة بالموضوع، والمبادئ الأساسية في المحاسبة البنكية، وعملية التنظيم المحاسبي والمراقبة الداخلية، ثم أشرنا إلى تنظيم المحاسبة البنكية، وذلك بمعرفة خصائص أنشطة البنوك وتأثيرها على النظام المحاسبي، ثم أهم الوثائق المحاسبية المستخدمة في البنوك التجارية، بعد ذلك تحدثنا عن الإفصاح في البنوك التجارية.

أما في الفصل الثاني تطرقنا إلى الإطار العام للنظام المحاسبي في البنوك التجارية، من خلال معرفة أهمية النظام المحاسبي البنكي، إنطلاقاً من مفهوم النظام المحاسبي البنكي ومكوناته، مبادئه ومقوماته، وكذا عرض دليل الحسابات في البنك التجاري، وأهم القوائم والتقارير المالية في البنوك التجارية، المتمثلة في الميزانية، خارج الميزانية وجدول حسابات النتائج.

وفي الفصل الثالث درسنا فيه التدقيق والرقابة في البنوك التجارية، من خلال مدخل في التدقيق والرقابة في البنوك التجارية، بتقديم لمحة تاريخية عن التدقيق والرقابة، ثم فروض التدقيق ومستويات الرقابة الداخلية، وأنواع التدقيق من حيث الطبيعة والجهة المشرفة عليه، بعد ذلك دراسة علاقة نظام المعلومات المحاسبي بالمراقبة الداخلية، ثم بعد ذلك عرضنا معوقات الأداء المصرفي والقوانين الرقابية، بمعرفة الأخطاء والغش والمخالفات المصرفية، ورقابة البنك المركزي على البنوك التجارية، بالتركيز على النظام 02-03 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك التجارية، ثم بعد ذلك تعرفنا على طرق فحص وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية، بعد ذلك تحدثنا عن عملية الرقابة على المخاطر المصرفية في البنوك التجارية، بتحديد مفهوم وأنواع المخاطر المصرفية، ثم فصل كل مخاطرة على حدى والمتمثلة في المخاطرة الائتمانية، المخاطرة السوقية، وأشرنا إلى الرقابة على المخاطرة التشغيلية في البنك التجاري.

بالإضافة إلى إعطاء نظرة وصفية عن وضع البنوك الجزائرية بإختيار إحدى وكالات البنك الخارجي الجزائري (وكالة الخروب)، وذلك باعتمادنا على أسلوب الاستبيان لاستقاء المعلومات الضرورية لبحثنا.

هذا ما يسمح بالإسهامات سواء في المجال العلمي أو في مجال إثراء المكتبة بموضوع هام حول المحاسبة البنكية وإستعمالها كأداة للتدقيق والرقابة في البنوك.

ولاشك أنه أثناء إنجازنا لهذا البحث فقد إعترضتنا الكثير من الصعوبات والعراقيل أهمها، السرية المصرفية لدى كل البنوك التي ترجع السبب الرئيسي في ذلك إلى بنك الجزائر الذي ألزمها بعدم إيداء أي معلومات خاصة بالنشاط العادي، لذلك لم نتمكن من إجراء دراسة محاسبية على عمليات الرقابة والتدقيق المحاسبي في هذا البنك، الأمر الذي جعلنا نستبدل هذه الدراسة بطرح مجموعة من الأسئلة في إطار إستقصاء وذلك بغرض الوصول إلى معرفة درجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة من خلال إجابات العاملين بالبنك. كذلك عدم توفر المراجع المتخصصة، بالمقابل نجد بنوك أجنبية تعمل على نشر التقارير والنتائج المتحصل عليها في شبكة الإنترنت، بكل شفافية ووضوح، سعيا من وراء ذلك إستقطاب المستثمرين والمسيرين وحتى التعامل مع أكبر البنوك العالمية.

رغم كل ذلك فقد مكنتنا هذه الدراسة من الوصول إلى بعض النتائج وإقتراح التوصيات، ويبقى موضوع دراستنا ذو آفاق مستقبلية من أجل الإهتمام والبحث.

الفصل الأول

المحاسبة البنكية و دورها في التسيير المالي للبنوك

المبحث الأول: المحاسبة في المؤسسة الإقتصادية

المبحث الثاني: الاختصاصات البنكية على مستوى أسس التنظيم

المبحث الثالث: تنظيم المحاسبة البنكية

الفصل الأول

المحاسبة البنكية و دورها في التسيير المالي للبنوك

تعتبر دراسة المحاسبة البنكية ذات أهمية كبيرة خاصة في ظل التغيرات الحاصلة في البيئة المصرفية من القوانين المفروضة من السلطات الوصية أو حتى مسايرة ما يحصل في العالم، على إعتبار أن النظام البنكي في تطور مستمر ويأتي في المرتبة الثانية بعد تكنولوجيا الإعلام الآلي. وإنطلاقاً من تعريف البنك على أنه مؤسسة مالية غير متخصصة، يضطلع بتقبل الودائع على اختلاف أنواعها من الجمهور، ويقوم في مرحلة ثانية بمنح قروض إلى الجهات التي بحاجة إلى أموال، وهذا ما يسمى بدور الوساطة المالية، أي تجميع مدخرات ثم توجيهها لتمويل الجهات المختلفة من مؤسسات، مستثمرين، أفراد ...

وينشط البنك التجاري في السوق المالي قصير الأجل، أي أن نشاطه لا يتعدى السنة، كما يمكنه القيام بأنشطة حديثة، كتأجير الخزائن الحديدية، تسيير ممتلكات وتركات الأفراد، تقديم الخدمات للأفراد في الخارج نيابة عنهم، في المقابل يحصل البنك على عمولة. و سنتطرق إلى خصائص أنشطة البنوك وتأثيرها على النظام المحاسبي، وأهم الوثائق المحاسبية المستخدمة في التسجيل المحاسبي ثم معرفة أهمية الإفصاح في البنوك التجارية الذي أوصت به لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASC) (*).

وعلى هذا الأساس سأخصص الفصل الأول لدور المحاسبة البنكية في التسيير المالي للبنوك.

(*) (IASC): International accounting standards committee.

لجنة معايير المحاسبة الدولية : تقوم بوضع المعايير المتعلقة بالمحاسبة بالإنفاق مع الأطراف المعنية، ومدى ملائمة المعيار للتطبيق.

المبحث الأول

المحاسبة في المؤسسة الاقتصادية

سنحاول ضمن هذا المبحث التعرف على القواعد المحاسبية الأساسية ثم أهم المبادئ المحاسبية، بعد ذلك نتطرق إلى مراحل الدورة المحاسبية وأعمال آخر الدورة.

1- تعريف المحاسبة: لقد تعددت الآراء واختلفت حول وضع تعريف موحد ومقبول قبولا عاما للمحاسبة، إذ أعطيت لها عدة تعاريف يمكن تلمسها والوقوف عليها في الأدب المالي والمحاسبي، وكل تعريف من هذه التعريفات يعاني نقصا في موضع ما، إما من حيث الشمول أو الوضوح، أو من حيث إعطاء الصورة الصحيحة لهذا العلم، ونستعرض فيما يلي بعضا من التعاريف الهامة للمحاسبة:

1- تعرف المحاسبة على أساس الغرض منها كما يلي:

"الغرض من المحاسبة هو إعطاء معلومات مالية تتعلق بالمؤسسة، تجمع ثم تقدم لتلبية إحتياجات إدارتها والمستثمرين فيها، وكذلك محيطها"⁽¹⁾.

2- عرفت مجموعة من الباحثين في جامعة إلينوى (الولايات المتحدة الأمريكية) في سنة 1964 المحاسبة بأنها أساسا "طريقة للتحليل مبنية على تسجيل عمليات التبادل وما يعادلها من المعاملات الإقتصادية التي تقوم بها مؤسسة معينة، والتي يقصد منها الكشف عن أوجه معينة لتقدم المؤسسة ومركزها المالي"⁽²⁾.

3- يعرف الدكتور محمد بوتين المحاسبة كما يلي: "المحاسبة عبارة عن تقنية من التقنيات الكمية لمعاملة البيانات، بالاعتماد على نظام معلوماتي، والتي يمكن التعبير عنها بالنقود"⁽³⁾. وتنقسم إلى أنواع:

المحاسبة التقديرية أو الموازنة: فهي تعتمد على تقدير ما سوف يحدث في الفترات المستقبلية حيث تقارن التقديرات بما أنجز فعلا وتستخرج الفروق.

(1) محمد عثمان إسماعيل، أساسيات التمويل الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة، 1983، ص197.

(2) زين العابدين ناصر، علم المالية العامة والتشريع المالي، مطبوعات جامعة شمس، القاهرة، 1994، ص112.

(3) د/ محمد بوتين، المحاسبة العامة في المؤسسة، د.م.ج، الجزائر، الطبعة الرابعة، 2003، ص02.

المحاسبة العامة: يقوم المحاسب في هذا النوع من المحاسبة بجمع، تحليل، تسجيل، حساب، تقديم وتفسير عمليات النشاط الممكن التعبير عنه بالنقود، وهي تمثل قاعدة أي تحليل مالي.

المحاسبة التحليلية: والتي تهتم بتكاليف السلع والخدمات، حساباً، تحليلاً والتحكم فيها. ومما سبق نخرج إلى أنه لا يوجد إتفاق عام وواضح حول تعريف المحاسبة والسبب يرجع في رأينا إلى المجال الواسع للنشاط المحاسبي، والإختلاف المتباين حول أغراض المحاسبة، لكن رغم إختلاف طرق التعبير بالنسبة لتعريف المحاسبة فإننا نلاحظ كذلك إتفاقاً عاماً على جوهرها.

2- أهداف المحاسبة:

إن للمحاسبة نشاط خدمي فهي وسيلة وليست غاية في حد ذاتها ، تكمن وظيفتها في تزويد ذوي العلاقة بالمعلومات الكمية ذات الطبيعة المالية عن المؤسسات الاقتصادية، والإدارية، على أن تكون هذه المعلومات مفيدة لإتخاذ القرارات والمحور الذي تركز عليه المعلومات المالية هو التغيرات التي تطرأ على الجداول والقوائم المالية (الميزانية، خارج الميزانية، جدول النتائج، حساب الأرباح والخسائر...).

3- أغراض المحاسبة:

يمكن تقسيمها إلى نوعين :

1- أغراض عامة: يمكن تلخيصها فيما يلي:

- أ- التزويد بالمعلومات المالية محل الثقة والإعتماد بالنسبة للموارد الاقتصادية، التي تملكها المؤسسة، وما عليها من إلتزامات، أي بيان مركزها المالي في تاريخ محدد.
- ب- التزويد بالمعلومات التي تعتمد في حساب نتيجة النشاط من ربح أو خسارة، عن فترة زمنية معينة، أي بيان التغيرات التي طرأت على صافي موارد المؤسسة كنتيجة للنشاط المتمثل بعمليات متعددة.
- ج- التزويد بالمعلومات المالية التي تساعد في تقدير إمكانية المؤسسة في الحصول على إيرادات مستقبلية.
- د- التزويد بالمعلومات المالية الأخرى التي يحتاج إليها في تفهم التغيرات المختلفة الأخرى في الموارد الاقتصادية للمؤسسة وإلتزاماتها.
- هـ- الكشف في حدود الإمكان عن المعلومات التي تخدمها أطراف أخرى في محيط المؤسسة (القضاء، مصلحة الضرائب...).

و - المساعدة في الرقابة على عمليات المؤسسة عن طريق تزويد المديرين بالوسائل والإجراءات التي تساعدهم في تأدية وإنجاز العمليات المالية بطريقة سليمة، وإعداد بالتالي التقارير المختلفة، التي تستعمل كأساس لرفع مستوى الأرباح، وتحديد المسؤولية.

2- الأغراض النوعية وتمثل في:

- ✓ **الملائمة:** يعني ذلك أن تكون المعلومات المالية التي يوفرها النظام المحاسبي، متعلقة بالمهمة التي تهدف إلى تسهيلها أو بالنتيجة التي تهدف إلى تحقيقها، وبعبارة أخرى أن تكون طرفا القياس ونشر المعلومات ملائمة لعملية إتخاذ القرارات.
- ✓ **سهولة الفهم:** ويقصد بذلك أن تكون المعلومات المالية معبرا عنها بشكل واضح وسهل، حتى يمكن فهمها من قبل المستعملين، وهذا يقتضي بطبيعة الحال معرفة المستعملين كذلك للمعلومات المتعلقة بأنشطة المؤسسة والعمليات المحاسبية.
- ✓ **إمكانية التحقق:** بحيث يجب أن تكون المعلومات المالية قابلة للتحقق والصحة، بحيث يمكن أن تخدم شكل يعطي نفس القياس، ويوصل إلى ذات النتائج، فيما لو قامت جهات متعددة بعملية التسجيل والقياس.
- ✓ **التوقيت الجيد:** ويقصد بذلك ضرورة إعطاء المعلومات وتقديمها في الوقت المناسب، أي عند الحاجة لكي لا تؤخر عملية إتخاذ القرار المناسب ويكون كذلك بالإمكان إستخدامها في القرارات السريعة.
- ✓ **المقارنة:** ويقصد بذلك المقارنة بالنسبة لعدد من الفترات الزمنية، أو المقارنة بالنسبة لمؤسسات أخرى لنفس القطاع.
- ✓ **الشمولية:** ويقصد بذلك شمول المعلومات المحاسبية، لجميع البيانات التي تغطي بشكل عام ومعقول متطلبات الأهداف المرجوة⁽¹⁾.

(1) د/ سعدان شبايكي، دراسة تحليلية ونقدية لنظام المحاسبة العمومية في الجزائر، أطروحة رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة منتوري قسنطينة، 2001، ص112.

المطلب الأول: الوثائق المحاسبية الأساسية

1- الميزانية:

الميزانية جدول يظهر في جانبه الأيمن مجموعة الأصول وفي جانبه الأيسر مجموعة الخصوم التي تمتلكها المؤسسة، حيث يحافظ على تساوي الطرفين.

إن مجموعة الأصول تتألف من مجموعات جزئية ثلاث وهي الإستثمارات، المخزونات والحقوق، أما الخصوم فهي تتشكل من الأموال الخاصة والديون.

يتم ترتيب عناصر الأصول حسب درجة سيولتها أي قدرة تحويلها إلى نقود سائلة من أقل سيولة إلى أكثر سيولة، أما عناصر الخصوم فترتب حسب تواريخ إستحقاقها.

وعموما كل ميزانية متوازنة دائما، والفرق بين طرفي الأصول والخصوم هو عبارة عن نتيجة الدورة التي تظهر إما ربح وإما خسارة كما يمكن الوصول إلى النتيجة من خلال الفرق بين الإيرادات والنفقات.

لنخلص إلى أن الميزانية وثيقة محاسبية تظهر ذمة المؤسسة وتهتم بالعناصر القابلة للتقييم بالنقود فقط، فالفرق بين مجموع الأصول الحقيقية والخصوم الحقيقية يعطي لنا صافي المركز المالي.

ويقصد بالأصول الحقيقية كل الأصول ما عدا المصاريف الإعدادية والنتيجة السالبة، أما الخصوم الحقيقية فهي الديون، وبصيغة أخرى فان صافي المركز المالي هو الفرق بين الخصوم الوهمية والأصول الوهمية أي الأموال الجماعية والاحتياطات والنتيجة الموجبة، ناقصا المصاريف الإعدادية والنتيجة إن كانت خسارة. (انظر الملحق 01).

2- الحساب:

الحساب عبارة عن بطاقة يسجل فيها رقم الحساب وإسمه، يحتوي على جانبين إحداهما دائن والآخر مدين، يساعدنا على رصد التدفقات الحقيقية والتدفقات النقدية أو المالية، هذه الأخيرة إما أن تكون تدفقات خارجية وإما تدفقات داخلية مثل تدهور قيم الأصول وتحويل المواد.

ويظهر الحساب من خلال سير نشاط المؤسسة إما برصيد مدين وإما برصيد دائن، وذلك من أجل إعداد ميزان المراجعة. (انظر الملحق 02).

3- حسابات النتائج:

تستقبل حسابات النتائج أرصدة حسابات النفقات في طرفها الأيمن و أرصدة حسابات الإيرادات في جانبها الأيسر، فتنناقص أو تتزايد حسابات التسيير، ليعطي لنا النتيجة. (انظر الملحق 03).

المطلب الثاني : المبادئ المحاسبية الأساسية

إن المبادئ المحاسبية عبارة عن المرآة التي تعكس الأغراض والملاح الرئيسية للمحاسبة، وهذه المبادئ ترتبط بالمحيط الذي تعمل فيه المؤسسة، وعملية تفهم المحاسبة والقدرة على تقييم المعلومات التي تنتجها.

تقترح المبادئ المحاسبية في الأصل من طرف المختصين، من خبراء وهيآت ويتفق عليها مع مستعملي القوائم المالية وممثلي مختلف الأنشطة الاقتصادية. فهي تتصف بالقوة القانونية، فمن المبادئ المحاسبية المتعارف عليها عموماً:

✓ مبدأ إستمرارية النشاط: تنشأ المؤسسة من أجل مزاولة نشاطها بإستمرار ولمدة طويلة، حيث أن حياتها طويلة، وقد تكون غير محدودة، وينبغي عليها التطلع للمستقبل دون نية التوقف والتصفية، فهذا المبدأ أساس قواعد التقييم ولولاه لأختلفت أشكال القوائم المالية وربما محتوياتها.

✓ مبدأ إستقلالية الدورات والنتائج الدورية: إن نتائج الماضي وتقديرات المستقبل يؤديان إلى تجزئة الإستمرارية أي حياة المؤسسة إلى فترات، تسمى كل فترة الدورة المحاسبية، وعليه فإن القانون التجاري والقانون الضريبي يجبران المؤسسات ذات الطابع التجاري والصناعي على إعداد قوائم مالية على مدى إثني عشرة شهراً، فكل دورة تتحمل نفقاتها وما يعود لها من إيرادات حتى تستطيع إعطاء نتيجة الدورة فعلاً.

✓ مبدأ إستقرارية الدورة النقدية: أي أن قيمة وحدة النقود مستقرة، ولا تتأثر قيمتها الشرائية بتغيرات الواقع المعاش، وعليه تسجل العمليات بقيمتها الفعلية التاريخية مما يسمح بجمع عمليات دورات مختلفة بعضها مع بعض.

إن عدم واقعية هذا المبدأ أدت إلى العدول عنه من طرف البعض، وأصبحت إمكانية إعادة التقييم خاصة الإستثمارات ممكنة.

✓ مبدأ الحيطة والحذر: يلفت هذا المبدأ إلى خطورة تقديم نتائج مبالغ فيها، وحسب هذا المبدأ لا تسجل الإيرادات إلا إذا تحققت والعكس بالنسبة للنفقات إذ يجب تسجيل كل نفقة محتملة الحدوث، ولكن هذا لا يعني السماح بتكوين مخصصات وإحتياطات مبالغ فيها.

✓ مبدأ ثبات أو إستمرارية الطرق المحاسبية: يعتبر هذا المبدأ أن طرق التسجيل والتقييم المحاسبية ثابتة من دورة إلى أخرى أي شكل القوائم المالية وطرق التقييم، وكل تغيير يجب الإعلان عنه وتبريره للموافقة عليه، وفي جميع الحالات يجب أن لا يؤثر أبداً على مدى صدق وسلامة الحسابات، وتبرر الطرق الجديدة بكل جدية كتغيرات النشاط في طرق إستعمال الوسائل وتغيير العلاقات، مع الغير وحتى إكتشاف أخطاء الماضي والعدول عنها.

✓ مبدأ القيد المزدوج: يسجل المحاسبون عمليات عديدة ومتنوعة حسب قواعد دقيقة ويحتاجون إلى وسائل الرقابة التي تمكنهم من إكتشاف الأخطاء في حينها فيشترط في القيد المزدوج تساوي مجموع المبالغ المسجلة في الأطراف المدينة للحسابات الأولى، ومجموع المبالغ المسجلة في الأطراف الدائنة للحسابات الثانية، أي يشترط توازن الحسابات وذلك بالنسبة لكل عملية.

✓ مبدأ أحسن البيانات أو الموضوعية: فلكي يستطيع مستعملوا القوائم المالية المقدمة من طرف المؤسسة فهم محتواها يجب أن تكون بياناتها مرضية، كافية، ذات معنى، وواضحة، بمعنى متبوعة بشروح والطرق المستعملة، أي أن تكون لها المصادقية، وأن تعطى لها الثقة التامة من طرف مستعمليها بمختلف أنواعهم.

أما مبدأ الموضوعية فيتضمن القواعد الواجب إتباعها للوصول إلى النتائج حتى يتمكن المحلل مقارنة ما أمكن نتائج المؤسسة بنتائج المؤسسات الأخرى ، وحتى تكون المقارنة موضوعية وذات معنى في الزمن والمكان بين مختلف المؤسسات يجب توحيد المصطلحات والقوائم المالية مع مدى إمكانية توحيد طرق العمل، أي أن البيانات الظاهرة بالميزانية وحسابات النتائج بيانات دقيقة، ولها نفس المعنى في مختلف المؤسسات، وهو ما يضمنه التوحيد المحاسبي الذي يهدف إلى توحيد المصطلحات، قائمة الحسابات، وآليات سيرها وطرق التقييم، ثم إعطاء نماذج للوثائق الشاملة، وذلك من أجل تسهيل العمل المحاسبي بالدرجة الأولى، مهمة مراجعة ومراقبة الحسابات الداخلية والخارجية، تدقيق المحاسبة من طرف مصلحة الضرائب، وعملية التحليل المالي لأوضاع ونتائج المؤسسات.

وفي هذا الصدد يقترح المخطط المحاسبي قائمة الحسابات التي صنفتم إلى ثمانية أصناف، مرقمة من واحد إلى ثمانية مع شرح لهذه الأصناف وبعض الحسابات، من خلال شرح حركات القيم وطرق التقييم ونماذج الوثائق الشاملة، و الوثائق الملحقة بها، التي يجب أن تحضر في نهاية كل دورة، وترسل إلى الجهات المعنية، فالحسابات من واحد إلى خمسة هي حسابات الميزانية، والأصناف من المجموعة السادسة والسابعة هي حسابات التسيير، والصنف ثمانية هو حساب النتائج، ويفرع كل صنف بدوره حسب النظام العشري، حيث أن الصنف يتكون من رقم واحد، الحساب الرئيسي من رقمين، الحساب الجزئي من ثلاثة أرقام، والحساب الفرعي من أربعة أرقام فما فوق، وهذا يتمشى وإستعمال الإعلام الآلي في معالجة البيانات المحاسبية.

ويعترف المحاسبون المهتمون أن المخطط المحاسبي أصبح لا يساير محيط اليوم وإقتصاد السوق، مما أدى إلى إدخال إصلاحات عليه، أقترحتم من طرف فرقة محدودة العدد وافق عليها المجلس الوطني للمحاسبة، خصت الشركات القابضة والحسابات المجمع على الخصوص⁽¹⁾.

المطلب الثالث : مراحل الدورة المحاسبية وأعمال آخر الدورة

1- مراحل الدورة المحاسبية:

تتم الدورة المحاسبية في ثلاث مراحل أساسية وهي التسجيل في دفتر اليومية، ثم الترحيل من دفتر اليومية إلى دفتر الأستاذ، والثالثة تتمثل في إعداد ميزان المراجعة للحسابات كأداة للمراقبة.

ويعتبر دفتر اليومية الدفتر الإجمالي الأول ، تسجل فيه كل العمليات المحاسبية بحسب حدوثها يوما بيوم، بهدف المحافظة على البيانات على صورتها الأصلية، ويحتوي على رقم الحساب المدين وإسم كل منها، مع إثبات التاريخ والمبالغ.

أما دفتر الأستاذ فترحل إليه العمليات المسجلة في دفتر اليومية، ليتم إعداد ميزان المراجعة الذي يعتبر وثيقة تجمع جميع الحسابات المفتوحة بدفتر الأستاذ مرتبة حسب المخطط المحاسبي الوطني، وتأخذ بالنسبة لكل حساب مجموع المبالغ المسجلة في الطرف المدين والدائن وإظهار الرصيد.

(1) الجريدة الرسمية الجزائرية رقم 91 بتاريخ 22 ديسمبر 1999.

وللتأكد فإن مجموع ميزان المراجعة بالنسبة للمبالغ مساويا لمجموع اليومية، وهناك ميزان المراجعة قبل الجرد التي تختتم الدورة المحاسبية، و ميزان المراجعة بعد الجرد أي بأخذ بعين الإعتبار لأعمال آخر الدورة المحاسبية ، الوحيد الذي يعتمد عليه لإعداد الميزانية الختامية.

ومن أجل تصحيح الأخطاء هناك طريقتين يتبعهما المحاسبون لتصحيح الأخطاء المرتكبة، سواء كانت أخطاء حسابية، أخطاء الترحيل، و أخطاء قلب الأرقام، وذلك بإستخدام طريقة القيد العكسي أو طريقة المتمم للصفر بحيث يجب إلغاء القيد الخاطئ أولاً ثم تسجيل القيد الصحيح، وتعتبر طريقة المتمم للصفر هي الأحسن لعدم تأثيرها على مبالغ الحسابات وميزان المراجعة، وأن قيد الإلغاء مبرر بنفس المستند، مثلا مبلغ 7500 دج يتم إلغاؤه بمبلغ -10000 و +2500 أي 12500-، ثم تسجيل القيد الصحيح في دفتر اليومية.

2- أعمال آخر الدورة:

تتمثل أعمال الجرد في البحث عن عمليات تعود إلى الدورة ولكنها لم تسجل بعد، وأن هناك عمليات سجلت ولكنها لا تعود إلى الدورة، كما أن هناك أخطاء قد أرتكبت أثناء تسجيل بعض العمليات، لذلك وبهدف تسوية الوضعية يجب تسجيل لما يعود إلى الدورة ولم يسجل، تسوية ما سجل ولا يعود إلى الدورة، تصحيح الأخطاء المرتكبة، ثم إعداد الوثائق الشاملة، وتتضمن أعمال آخر الدورة القيام بعملية جرد الإستثمارات، المصاريف الإعدادية، الإهلاكات والتنازل عن الإستثمارات، كمل يتم تسوية كل من المخزونات، الحقوق ودراسة المخصصات وحسابات التسيير، ليتم إعداد ميزان المراجعة شامل لجميع الحسابات بالمبالغ والأرصدة، وأخيرا إعداد القيود الختامية والوثائق الشاملة والقيود الإفتتاحية بالنسبة للدورة الجديدة.

المبحث الثاني

الإختصاصات البنكية على مستوى أسس التنظيم

سنتناول ضمن هذا المبحث المفاهيم الأساسية المرتبطة بالموضوع، أهم المبادئ الأساسية في المحاسبة البنكية، ثم التنظيم المحاسبي والمراقبة الداخلية في البنوك.

المطلب الأول: مفاهيم أساسية

1- مفهوم المحاسبة البنكية:

تعتبر المحاسبة البنكية تقنية لجمع، تسجيل وعرض العمليات اليومية، في دفاتر، بغرض تفسير محتوى عناصر الميزانية، وجدول النتائج، من أجل تسهيل عملية فهمها، لاسيما أعوان البنك والمستخدمين، فمن خلال توضيحها في شكل رقمي تسمح بعمل صلة جيدة بين الأنشطة والمعطيات المحاسبية⁽¹⁾.

تعرف المحاسبة البنكية كذلك على أنها: "نظام معلوماتي، موجه إلى عدة مستعملين مثل مصلحة الضرائب، المحللين الماليين أو وكالات التصنيف، التي تهتم بأداء المنشأة البنكية، والوصاية البنكية، والوصاية الرقابية تعتبر كذلك أحد المستخدمين الدائمين للمعلومات المحاسبية، لأن الرقابة الممارسة على النظام البنكي يقودنا إلى التحليل بطريقة معمقة للمعطيات المرسله من طرف البنك، وكنتيجه فالبنوك نفسها لا تستطيع الإستغناء عن المحاسبة لأنها مصدر لتسجيل المعلومات وضرورية في التسيير المالي للبنوك"⁽²⁾.

(1) jean-marie gelain, *la comptabilité bancaire*, Edition : la Revue Banque, Paris, 1992, p13.

(2) Sylvie de coussergue, *gestion de la banque 3^{ème}* Edition, Dunod, Paris, 2002, p68.

2- مفهوم التدقيق:

يعرف بأنه: "مجموعة من أنظمة أو أوجه نشاط مستقل داخل البنك، تنشؤه الإدارة للقيام بخدمتها في تحقيق العمليات والقيود بشكل مستمر لضمان دقة البيانات المحاسبية والإحصائية، وفي التأكد من كفاية الإحتياطات المتخذة لحماية أصول وممتلكات البنك، وفي قياس صلاحية الخطط والسياسات وجميع وسائل الرقابة الأخرى في أداء أغراضها وإقتراح التحسينات اللازم إدخالها عليها⁽¹⁾."

وفي سنة 1989 قام معهد المدققين الداخليين الأمريكي بتعريف التدقيق الداخلي على النحو التالي:

"التدقيق الداخلي هو وظيفة تقييمية مستقلة، تؤسس داخل المنظمة، وبهدف مساعدة موظفي البنك على تنفيذ مسؤولياتهم بفعالية، ومن أجل هذه الغاية يزودهم التدقيق الداخلي بالتحليلات، التقييمات، التوصيات، المشورة والمعلومات الخاصة بالنشاطات التي يقوم بتدقيقها."

ويتناول التدقيق الداخلي التحقق من وجود الأصول ووجود الحماية المناسبة لها، لمنع الإختلاسات والإهمال، كما يتناول فحص النظام المحاسبي وفعاليتة.

3- مفهوم الرقابة الداخلية في البنوك:

لقد عرفت لجنة طرق التدقيق المنبثقة عن المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين، الرقابة الداخلية على أنها:

"تشمل الخطة التنظيمية ووسائل التنسيق والمقاييس المتبعة في البنك، بهدف حماية أصوله وضبط مراجعة البيانات المحاسبية والتأكد من دقتها ومدى الإعتماد عليها وزيادة الأرباح، وتشجيع العاملين على التمسك بالسياسات الإدارية الموضوعة"⁽²⁾.

وسنركز على الرقابة المحاسبية التي تشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق والإجراءات الهادفة إلى إختبار البيانات المحاسبية المثبتة بالدفاتر والحسابات ودرجة الإعتماد عليها. ويضم هذا النوع وسائل متعددة منها إتباع نظام القيد المزدوج وحسابات المراقبة، وجود نظام مستندي سليم.

(1) Alain mikol, *encyclopédie de comptabilité, de contrôle de gestion et audit*, Economica, Paris, 2000, p740.

(2) YVES.BERNHEIM, *Traité de comptabilité bancaire*, Edition la Revue Banque, Paris, 1993, p51.

4- مفهوم معايير المحاسبة الدولية (IAS) :

لقد إستمرت لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASB)، طوال مدة وجودها في توجيه المزيد من الإهتمام بصفة أساسية لتطوير التقارير المالية، التي تتناسب والأغراض العامة، ويتم وضع المعايير من طرف لجنة معايير المحاسبة الدولية، بعد مناقشتها مع مختلف الأطراف الفاعلة، ومدى ملائمتها للتطبيق، فمثلا في الدول الأوروبية يجرى إستعمالها كإلزامية وكأقصى أجل نهاية 2005⁽¹⁾.

والهدف من ذلك هو ضمان الشفافية والصدق في المعلومات المحاسبية وتوحيدها في البنوك، كما تهدف المعايير كذلك إلى ترقية الرقابة القانونية للحسابات، من خلال تقوية العلاقات بين مختلف السلطات الرقابية منها المصالح الضريبية.

هذه المعايير تنصب بالأساس على بنود الميزانية، جدول النتائج، المعلومات الموضحة في الملحق، وكل قواعد التقييم. وكذا عرض الوثائق المحاسبية، ومن أجل السير بطريقة سليمة لابد من فهم وإستعمال كل معيار على حدى بغرض تكييف نظام المعلومات المحاسبية.

ففي سنة 2001 طبقت معايير المحاسبة الدولية في 275 مؤسسة مالية من مجموع 6700 مؤسسة مالية في أوروبا.

كما يوجد في الولايات المتحدة الأمريكية US.GAAP^(*)، التي تهدف كذلك لوضع نظم موحدة في المؤسسات المالية.

المطلب الثاني: المبادئ الأساسية في المحاسبة البنكية

إن القاعدة القانونية للنظام البنكي هي الأساس في مباشرة الأنشطة المالية المختلفة، على إعتبار أن البنك التجاري يقوم بأنشطة تجارية فهو خاضع للنظام التجاري، وذلك من خلال القيام بتجميع المدخرات وإستثمارها، والقيام بالخدمات المصرفية المختلفة، وبصفة عامة فالبنك التجاري يتجر بالأموال كنشاط رئيسي حيث يتلقى الودائع من العملاء ليقوم بإقراضها سعيا لتحقيق الربح نتيجة الإختلاف بين معدل الإقراض و معدل الإقتراض، ويمكن حصر أهم المبادئ المحاسبية فيما يلي :

(1) PHILIPPE DUREN, *Banque magazine*, les normes comptables internationales bientôt obligatoires en Europe, N 621, Janvier 2001, p46-47.

(*) US.GAAP: لجنة المعايير المحاسبة الأمريكية : تقوم بوضع المعايير المتعلقة بالمحاسبة، ومدى ملائمة المعيار للتطبيق.

1- مبدأ الصورة الصادقة:

فإنطلاقاً من هذا المبدأ يتم إعداد وتقديم المعلومات المحاسبية لعدة جهات، بحيث يشترط أن تكون صادقة وفعلية، وذات مقارنة جيدة بين الحقيقة الإقتصادية للأموال والوضعية المالية، ويظهر هذا المبدأ أساساً في مجموع الوثائق المركبة، بدءاً بالميزانية التي تعد في تاريخ محدد، وبهدف إظهار إجمالي الحقوق أي ما يمتلكه البنك التجاري، وإجمالي الديون بمعنى الإلتزامات تجاه الغير، ثم جدول الإلتزامات أو خارج الميزانية، ووصولاً إلى جدول حسابات النتائج بالإعتماد على المعلومات المتوفرة.

ومما سبق ذكره فإن الوثائق المحاسبية المعدة، تسمح بالفهم والمقارنة من خلال الحسابات والبنود المسجلة، وتعتبر ذات أهمية لإعطاء الصورة الصادقة لما يمتلكه فعلاً البنك من أصول وخصوم، والنتائج المحققة، فكل بند من بنود الميزانية أو جدول النتائج يستوجب الدلالة عند مقارنته بنفس البند للدورة المالية السابقة.

كما أن هناك مبادئ فرعية أخرى نذكر منها:

2- مبدأ التوافق بين الواقع الإقتصادي والجانب القانوني:

يقصد من خلال هذا المبدأ ضرورة تناسب الظروف الإقتصادية التي يعمل فيها البنك مع القوانين المحاسبية بهدف إعطاء صورة أكثر صدق للحالة المالية.

3- مبدأ الحيطة والحذر:

نظراً لأهمية هذا المبدأ في المحاسبة يتطلب الحذر والتقدير المعقول للأنشطة اليومية، بهدف تجنب الأخطار في المستقبل، وتحقيق نتائج مقبولة، من خلال التحكم الجيد في المصاريف والإيرادات، فالإيراد لا يسجل ما لم يتحقق فعلاً، في حين أن المصروف يسجل لدى تحققه أو احتمال تحققه، وهذا ما هو مطبق في المؤسسة الإقتصادية، فعلى سبيل المثال: الإستثمار في الأوراق المالية يتطلب تكوين مخصص تدني سعر السوق عن القيمة الإسمية، الأمر الذي يعكس مبدأ الحيطة والحذر فعلاً، كما وفي جهة الخصوم ونظراً لإحتمال زيادتها يتطلب تشكيل مخصص نظراً لعدم دقة التقدير أو تحديد قيمة الإلتزام مستقبلاً.

وعموما فإن مبدأ الحيطة والحذر له أهمية في المحاسبة البنكية، وبالأخص بالنسبة للتعامل بالأوراق المالية في البورصة، كذلك من جهة نوعية وتفسير المعلومات المحاسبية.

يستخدم التحليل المالي في البحث وإظهار القيم الحقيقية للأصول، بالإعتماد على أدوات كالنسب المالية مثلا ومقارنة النتائج مع تلك الخاصة بالبنوك المماثلة ليعرف موقعه من النشاط المصرفي، ولتحديد مواطن القوة والضعف، الأمر الذي يساعد البنك التجاري في إتخاذ القرارات بما يخدم أهدافه وأغراضه الخاصة.

4- مبدأ إستمرارية أو ثبات الطرق المحاسبية:

يدل هذا المبدأ على أن طرق التقييم المعتمدة، كذلك عرض الحسابات لا يمكن تغييرها من دورة مالية إلى أخرى، وبالتالي لا بد من إستخدام طريقة محاسبية سليمة لإحكام الرقابة على العمليات المصرفية، ولا تخرج الطرق المحاسبية المستخدمة في البنوك عن إحدى طريقتين هما:

الطريقة الفرنسية التي تعتمد على اليوميات المساعدة، أو التحليلية بالإضافة إلى اليوميات العامة فمثلا قسم الحسابات الجارية يستخدم ثلاث يوميات من الدفاتر وهي دفاتر إحصائية مثل بطاقات العملاء، ودفاتر تحليلية مثل ملاحق الحسابات الجارية للعملاء، ودفاتر إجمالية هي دفاتر اليومية العامة، دفاتر اليومية المساعدة والأصلية، ودفاتر الأستاذ العام الذي ترحل إليه القيود الإجمالية من دفتر اليومية الأصلية.

أما الطريقة الإنجليزية فهي لا تختلف عن الطريقة الفرنسية إلا في أنها تعتمد على دفاتر اليومية المساعدة، دفاتر الأستاذ المساعد والأستاذ العام، بالإضافة إلى المستندات الأصلية والكشوف والملخصات المعدة لهذا الهدف.

5- مبدأ إستقلالية الدورات المالية:

يقصد بهذا المبدأ أن كل دورة مالية تحمل بنفقاتها وتحصيل إيراداتها فقط، لكي تظهر نتيجة الدورة سواء كانت ربح أو خسارة بصورة صادقة، والبنك التجاري كبقية المؤسسات الإقتصادية له دورة محاسبية على مدى إثني عشر شهرا، ويتم إعداد القوائم المالية وإرسالها إلى البنك المركزي والمصالح الضريبية.

6- مبدأ المعلومات والأهمية النسبية:

يقصد بهذا المبدأ تزويد الملحق بالمعلومات والشروحات لمختلف الأنشطة المصرفية، فمثلا يقوم بنك تجاري بنشاط ما وتوجه إلى منح القروض للزبائن، هنا يجب إعطاء معلومات مفصلة في هذا الإتجاه حول نوع العميل، طريقة سداد القرض، المدة، الضمانات المقدمة والقروض المعدومة.

إن هذا المبدأ يفيد مراقب الحسابات من خلال التدقيق القانوني للحسابات وكشف الأخطاء، هذا المبدأ يمكن تحديده كما بالنسبة لبعض المجاميع كنتيجة الدورة، رأس المال، حجم الودائع، كما يمكن تحديده كيفية من خلال الظروف الإقتصادية السائدة، أهداف المساهمين ...

وعموما تعتبر هذه المبادئ الأساسية لنشاط أي بنك تجاري، وذلك إستجابة للقواعد القانونية المفروضة من طرف الجهة الوصية، من أجل بلوغ الأهداف المرجوة⁽¹⁾.

المطلب الثالث: التنظيم المحاسبي والمراقبة الداخلية

إن التنظيم المحاسبي والمراقبة الداخلية في علاقة مستمرة، فكلما كان التنظيم المحاسبي جيد أدى إلى سهولة عملية المراقبة الداخلية للعمليات، لذلك أصبح هذين العنصرين ضروريين في البنوك، من أجل تحسين الأداء وتؤدي عملية المراقبة الداخلية إلى تحقيق أهداف منها مطابقة العمليات للتشريعات القانونية، مراعاة حدود الأخطار، تحسين نوعية المعلومات المحاسبية والمالية.

فعندما تكون العمليات مقيدة بالنصوص التشريعية تصبح أكثر تنظيماً، نظرا لوجود قواعد الأدبيات الإقتصادية للنشاط الممارس، من جهة أخرى تنفذ العمليات في إطار سياسة محددة من طرف أعضاء الإدارة، وتتبع بعملية المراقبة الداخلية.

وكأي مؤسسة إقتصادية فالبنك التجاري يواجه أخطار عديدة مثلا: العملاء المشكوك فيهم، تغيرات أسعار الفائدة، أخطار الصرف والمعاملات الخارجية، فمن خلال تدقيق ومراقبة العمليات يمكن تجنب مختلف الأخطار أو التقليل من حدتها في المستقبل.

(1) HENRI CALVERT, *Méthodologie de l'analyse financière des établissements de crédit*, 2^{ème} Edition,

Economica, Paris, Fevrier2002, p39.

أما فيما يتعلق بتحسين نوعية المعلومات المحاسبية والمالية، فإنه يتم من خلال مقارنة الأنشطة ببعضها البعض وإستخلاص أحسن معلومة محاسبية ومالية لتحقيق فعالية النظام المحاسبي البنكي، كما أن الوصول إلى المعلومة المحاسبية أو المالية من خلال عملية التسجيل أو مسك السجلات والمعالجة المحاسبية أو من خلال الحفظ في الأرشيف للوثائق، وإمكانية المعاينة والإستطلاع⁽¹⁾.

وتتصدر أهمية التدقيق المالي والمراقبة الداخلية في البنوك التجارية في متابعة تنفيذ الخطط والسياسات المرسومة وتقييمها، وذلك عن طريق إكتشاف نقاط القوة أو الضعف في النظم أو الإجراءات المستعملة، وضرورة إحكام الرقابة على العمليات النقدية، كذلك التحقق من صحة ودقة البيانات المحاسبية وتحليلها من خلال القيام بالتدقيق المستمر مستنديا وحسابيا وما شابه، للتحقق من صحة البيانات والأرقام وملائمتها للأغراض التي تستخدم فيها. ويتضح من هذا أن وظائف التدقيق أشبه ما تكون بالخدمات الوقائية، لأنها تدخل التحسينات والتعديلات اللازمة على الإجراءات الإدارية الرقابية، لمسايرة التطورات الحديثة⁽²⁾.

أما دور المراقبة فيتمثل في حماية أصول البنك من الإختلاس والتلاعب مع الحفاظ على حقوق الغير، كذلك التأكد من دقة البيانات المحاسبية حتى يمكن الإعتماد عليها في رسم السياسات والقرارات الإدارية، وبهدف التقليل من التكاليف لتحقيق أرباح إضافية.

ولكل من التدقيق المالي والمراقبة الداخلية في البنوك التجارية نفس الأهداف المتمثلة في⁽³⁾:

- 1- تدقيق القوائم أو التقارير المالية ونظم الرقابة المحاسبية.
- 2- تقييم الكفاءة الإقتصادية وسهولة أداء العمليات المحاسبية.
- 3- التأكد من دقة البيانات المحاسبية حتى يمكن الإعتماد عليها في رسم السياسات والقرارات الإدارية.
- 4- التأكد من إستخدام الموارد المالية بطريقة فعالة وإقتصادية.
- 5- حماية أصول البنك من الإختلاس والتلاعب مع المحافظة على حقوق الغير.
- 6- مراجعة الفعالية في تحقيق الأهداف المسطرة بالمقارنة مع الأهداف المرسومة سابقا.

(1) YVES.BERNHEIM, *op.cit*, p 50.

(2) د/ خالد أمين عبد الله، التدقيق والرقابة في البنوك، دار وائل، الطبعة الأولى، عمان، 1998، ص130.

(3) GROUPE DE RECHERCHE ET D' Echange TECHNOLOGIQUE, *audit externe des institution de micro finance : guide et pratique .série « outil technique »*, édition:CGAP/WORD BANK, N 3, decembre1998, P13. Voir le(Site://<http://cirad.fr/MCREDIT/Present.html> / :12/06/2005, 8:22:50).

المبحث الثالث

تنظيم المحاسبة البنكية

إن بيئة الأعمال تضم عدة صناعات التي من بينها صناعة البنوك، فمن المنطقي أن يكون لكل صناعة خصائصها المميزة، والتي تجعلها مختلفة عن مثيلاتها من حيث طبيعة المنتج أو الخدمة المقدمة للعميل، أو من حيث أساليب ومراحل التشغيل... إلخ.

وبسبب وجود تلك الاختلافات فإنه يتعذر وجود نظام محاسبي وحيد يصلح لجميع المنشآت قاطبة، فالنظام المحاسبي يهدف عموماً إلى توفير مجموعة من المعلومات المالية اللازمة لإتخاذ القرار من قبل العديد من مستخدمي التقارير المحاسبية، فهو لا يختلف عن غيره من الأنظمة المحاسبية الأخرى من إعتياده على مجموعة مستندية وأخرى دفترية، إلا أن فهم طبيعة النظام المحاسبي للبنوك التجارية يتطلب بالضرورة فهم طبيعة النشاط الذي تزاوله تلك المنشآت، نظراً لوجود خصائص متميزة وفريدة لأنشطتها، وعملية الإفصاح المحاسبي.

المطلب الأول: خصائص أنشطة البنوك وتأثيرها على النظام المحاسبي

هناك مجموعة من الخصائص تنفرد بها البنوك التجارية، نتيجة إختلاف طبيعة عملياتها وأنشطتها المصرفية وغير المصرفية أحياناً، عما دونها من عمليات وأنشطة منشآت الأعمال الأخرى، مما يؤثر على طبيعة النظام المحاسبي المستخدم وهي:

1- يتمثل المنتج النهائي في البنوك التجارية في تقديم خدمة وليست سلعة مادية ملموسة، حيث تحقق البنوك دخلها من عمليات الإقتراض لفترات زمنية محددة نظير فائدة معلومة يتم تحصيلها دورياً بمرور فترات إستحقاق معينة، وهو ما يعطي للنقود قيمة بمرور الوقت، ومن هنا يطلق على هذا المفهوم مصطلح "القيمة الزمنية للنقود"، التي يتم التعبير عنها في صورة "الدخل من الفوائد" وهو بمثابة إيراد المبيعات بالنسبة لمنشآت الأعمال الأخرى، من ناحية أخرى تقوم البنوك بدفع فوائد للمودعين نظير إيداع أموالهم لفترات زمنية محددة، وهو ما يمكن أن نطلق عليه إصطلاح "التكلفة الزمنية للنقود"، التي تعبر عن "مصروف الفوائد" التي تقابل تكلفة المبيعات منشآت الأعمال الأخرى. ويلاحظ أن الفرق بين "الدخل من الفوائد" و "المصروف من الفوائد" يطلق عليه "صافي الدخل من الفوائد" وهو ما يوازي مجمل الربح في منشآت الأعمال الأخرى.

2- تحتكر البنوك التجارية تقديم خدمات مصرفية لا يمكن لسواها من منشآت الأعمال الأخرى تقديمها مثل خدمات قبول الإيداعات، ومنح الإئتمان وتحويل أموال لبنوك أخرى، وإستلام الأموال من بنوك أخرى، والسحب من الودائع وغيرها، ولاشك أن تميز تلك العمليات يضيف عليها نوع من المعالجة المحاسبية التي تختص بها البنوك عن بقية منشآت الأعمال الأخرى.

يضاف إلى ذلك أن طبيعة تلك العمليات تقتضي بالضرورة إستخدام المستندات لترحيل العمليات بمجرد حدوثها مباشرة إلى الحسابات الخاصة بها بدفاتر الأستاذ، وهو ما يتم في معظم الأحيان آلياً، أي بإستخدام نظام الحاسب الآلي للمعلومات، فعلى سبيل المثال يجب إثبات الشيكات التي يسحبها العميل من حسابه الجاري بالبنك، عند صرف قيمة الشيك، ثم إثبات جملة المبالغ المسحوبة بالحساب العام للحسابات الجارية للعملاء بدفاتر الأستاذ العام بعد ذلك، وكذلك الحال بالنسبة للمبالغ التي يودعها العميل بحسابه الجاري لدى البنك.

من ناحية أخرى، تقتضي طبيعة الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك ضرورة إستخراج أرصدة بعض الحسابات بصورة فورية بمجرد إتمام العملية ذاتها، كما هو الحال بالنسبة للحسابات الجارية، وكذا إستخراج أرصدة جميع حسابات البنك وعمل موازين مراجعة يوميا.

3- تعتبر البنوك بمثابة وسطاء ماليين بين جموع المدخرين أو بائعي الأموال، وبين راغبي الأموال أو مشتري الأموال وتوفير هذه الخدمة لكل من البائعين والمشتريين داخل السوق، تؤدي البنوك بذلك خدمة جيدة للمجتمع في مجموعة تتمثل في تحقيق معدلات النمو الإقتصادي، وذلك من خلال تجميع المدخرات ومنح الإئتمان، ويلقى الدور الإقتصادي الذي تلعبه البنوك في المجتمع عبئاً على كاهل النظام المحاسبي يتمثل في توفير الحد الأدنى من المعلومات اللازمة لمتخذي القرار على المستويين الجزئي والكلي.

4- توجد تدفقات نقدية مستمرة من وإلى البنوك، وبطبيعة الحال تنتج من جراء التعاملات اليومية بالنقود سواء في صورة إيداعات أو مسحوبات، إلا أن المقصود بالنقدية يختلف لدى البنوك منها لدى المنشآت الأخرى، فبالنسبة للبنوك يقصد بالنقدية العملة النقدية أو النقود بالخرزينة، أما الشيكات والمفردات الأخرى التي تقبلها المنشآت الأخرى بإعتبارها نقدية فإنها لا تعتبر كذلك بالنسبة للبنك، ولكنه يقبلها للتحصيل دون أن يتحمل أي مسؤولية سوى ما يلتزم به من حيث أداء واجباته العادية.

ولبيان تأثير ذلك على النظام المحاسبي يمكن إستعراض المعالجة المحاسبية للمتحصلات النقدية لأحد البنود في منشأة أعمال غير بنكية، وفي بنك تجاري:

✓ المتحصلات النقدية في مؤسسة أعمال غير بنكية :

بفرض أن مؤسسة A قامت بتحصيل مبلغ 1500 دج قيمة ورقة قبض مستحقة على مؤسسة X، وقد تمت عملية التحصيل بشيك، يكون التسجيل في اليومية بوضع حساب البنك في الجانب المدين ووضع حساب أوراق القبض في الجانب الدائن بدفاتر المؤسسة A.

✓ أما المتحصلات النقدية في إحدى البنوك التجارية:

بفرض أن البنك S قام بتحصيل مبلغ 1500 دج قيمة ورقة قبض مسحوبة على مؤسسة X. يلاحظ في هذه الحالة أن الطرف الدائن من القيد سيظل كما هو، في حين أن الطرف المدين يتوقف إثباته على طريقة سداد مؤسسة X للمبلغ، وهو ما يمكن توضيحه على النحو التالي:

- إذا تم السداد نقدا يكون الطرف المدين من القيد هو نقدي بالخرينة.
- إذا تم السداد بشيك على الحساب الجاري لمؤسسة X يكون الطرف المدين هو الحساب الجاري الدائن لمؤسسة X.
- إذا تم السداد خصما من وديعة تحت الطلب لمؤسسة X، يكون الطرف المدين هو الودائع تحت الطلب لمؤسسة X.

5- غياب المنتج المادي القابل للتخزين في مجال نشاط البنوك ، حيث أن البنوك تتعامل فقط بالنقود، هذه الأخيرة لا يمكن تخزينها على أمل بيعها مستقبلا، يترتب عليه تلاقي كم من المشكلات المتعلقة بإدارة المخزون، إلا أنه يخلق في الوقت نفسه مشكلات أخرى عديدة خاصة بكيفية إدارة الأصول والخصوم (ALM) (*)، فالمطلوب من البنك أن يستثمر موارده بطريقة فعالة، لتوفير عوائد تتجاوز التكاليف المنفقة في الوقت نفسه، يتعين الاحتفاظ بمستوى من السيولة يكفي للوفاء باحتياجات مسحوبات العملاء، ومن هنا يقع على كاهل النظام المحاسبي مسؤولية توفير بيانات تساعد الإدارة في تحديد مستوى وهيكل وتشكيلة الأصول والالتزامات، ويمكن تحقيق ذلك من خلال تسجيل العمليات المحاسبية، ثم تلخيص العمليات طبقا لتصنيف العملاء أو الخدمات المؤداة ...

من ناحية ثانية تثير قضية غياب المنتج المادي القابل للتخزين في مجال نشاط البنوك مشكلة أخرى هي تزايد الحاجة إلى دعم نظم الرقابة الداخلية في ظل التنوع الكبير للخدمات المصرفية وغير

(*) ALM : ASSETS LIABELITY MANAGEMENT

هيئة تنشأ داخل البنك تشرف على إدارة أصول وخصوم البنك والمخاطر المرتبطة بالميزانية.

المصرفية المقدمة، وهو عبء يلقى أيضا على كاهل النظام المحاسبي. من ناحية ثالثة، فإن إقتصار منتجات البنك على مجرد خدمات غير ملموسة، يجعل من الضروري على النظام المحاسبي المطبق أن يركز على تصميم دقيق للدورات المستندية كافة الخدمات المقدمة بشكل يسمح بإخضاعها للرقابة والمتابعة المستمرة، وهو ما يوصل في النهاية إلى التسيير الجيد لعناصر الأصول والخصوم والرقابة الفعالة على العمليات ثم قياسها والإفصاح عنها بشكل مناسب.

ومن هنا يجب على النظام المحاسبي أن يوفر قاعدة بيانات كافية لإدارة البنك تسمح لها باتخاذ قرارات رشيدة في مجالات تسعير المنتجات طبقا لتكلفتها وطبقا لعوامل العرض والطلب في السوق التنافسي، وذلك بالشكل الذي يمكنها من الحصول على ميزات تنافسية، وعلى الحفاظ على تلك الميزات بما يدعم أواصر النجاح والإستمرار للبنك، فإذا ما أضفنا إلى ذلك التطورات الحديثة التي لحقت بنشاط البنوك في العالم خلال السنوات الأخيرة والتي تمخضت عن تغييرات أساسية غير محدودة في الهياكل التنظيمية للبنوك، مما استدعي الأمر إلى الإستعانة بنظم المعلومات الإلكترونية وشيكات الحاسب الآلي.

المطلب الثاني: الوثائق المحاسبية المستخدمة في البنوك التجارية

1- المجموعة المستندية في البنوك التجارية:

تتعدد المستندات المتداولة في البنوك التجارية، والتي تعد أداة الإثبات الرئيسية في السجلات أو اليوميات المساعدة والتي يخصص كل منها لتسجيل نوع معين من العمليات ويوجد نوعين من المستندات:

- المستندات الداخلية: وهي تلك المستندات التي يتم إعدادها داخل البنك ومن أمثلتها إشعارات الخصم والإضافة، وإيصالات الإيداع وأوامر دفع نقدية، إخطارات الموافقة على فتح إتمادات مستندية، كشوف الحركة اليومية لحسابات العملاء وموازن المراجعة اليومية.
- المستندات الخارجية: وهي تلك التي يتم إعدادها خارج البنك ومن أمثلتها الشيكات، التقارير المالية الموضحة للمراكز المالية للعملاء المقترضين، طلب فتح إئتمان، طلب فتح إتماد مستندي وتراخيص الإسترداد.

2- المجموعة الدفترية في البنوك التجارية:

نظرا لتعدد العمليات وتنوعها وتكرارها، لذا يكون من المناسب تطبيق الطريقة الفرنسية في عمليات القيد والمحاسبة عن أنشطة البنوك التجارية، وطبقا لهذه الطريقة يتم إمساك مجموعة من الدفاتر والسجلات تشمل مجموعة من السجلات أو اليوميات المساعدة، دفاتر الأستاذ المساعدة، دفتر اليومية العامة، وأخيرا الميزانية العامة وخارج الميزانية⁽¹⁾.

ويسير النظام المحاسبي في هذه الحالة على أساس التسجيل في دفاتر اليوميات المساعدة من واقع المستندات المتوافرة، على أن يتم الترحيل إجمالا لكل دفتر إلى سجل اليومية العامة أو المركزية، وذلك بعمل قيود إجمالية يتم الترحيل منها إلى الميزانية العامة أو الشاملة، وفي نفس الوقت يتم الترحيل من دفاتر اليوميات المساعدة إلى دفاتر الأستاذ المساعدة، ولأغراض الرقابة وضبط الحسابات يتم المطابقة بين الحسابات الإجمالية بدفتر الأستاذ العام أو الميزانية والحسابات التفصيلية بدفاتر الأستاذ المساعدة.

ويعتمد تطبيق هذه الطريقة في البنوك التجارية على الأسس التالية:

- 1- أن يتناسب عدد اليوميات المساعدة وأحجامها مع حجم النشاط، فقد يكون هناك يومية مساعدة للخرينة، وأخرى للسلف والقروض، وثالثة للكميالات المخصصة، ورابعة لحسابات الودائع على اختلاف أنواعها، وبصفة عامة يجب أن يتم التسجيل في تلك اليوميات طبقا للتسلسل الزمني والتاريخي لحدوث العمليات.
- 2- يتم الترحيل من دفاتر اليوميات المساعدة السابقة إلى مجموعة دفاتر الأستاذ المساعدة بحيث تظهر حسابات العملاء كل على حدى، سواء كان هؤلاء العملاء مودعين أو مقترضين.
- 3- يتم نقل مجاميع اليوميات المساعدة كل على حدى إلى الميزانية علاوة على ذلك يتم فيها قيد أي عمليات غير متكررة ولم يسبق قيدها في اليوميات المساعدة.
- 4- يتم الترحيل من دفتر اليومية العامة أو المركزية إلى دفتر الأستاذ العام أو الميزانية، ثم تعد مطابقة التوازن الجزئي بين مجموع رصيد كل حساب في دفتر الأستاذ العام، وما يقابله من مجموع حسابات الأستاذ المساعد، ويعد ذلك دليلا مبدئيا على سلامة العمليات المحاسبية.
- 5- يتم إعداد موازين المراجعة، وكذا الحسابات الختامية من واقع دفتر الأستاذ العام أو الميزانية.

(1) د/ أحمد صلاح عطية، محاسبة الإستثمار والتمويل في البنوك التجارية، الدار الجامعية، القاهرة، 2003، ص48.

بالإضافة إلى اعتماد البنوك التجارية على الدليل المحاسبي، لتصنيف كافة حسابات البنك إلى مجموعات ومرتبطة بشكل يمكن القارئ من التعرف بسهولة على المجموعة التي ينتمي إليها أي حساب، بجانب إمكانية معرفة طبيعة ونوع أرصدة الحسابات سواء كانت مدينة أو دائنة.

المطلب الثالث: الإفصاح في البنوك التجارية

تختلف أنشطة البنوك كثيرا عن أنشطة المنشآت التجارية الأخرى، ويكون للسيولة والقدرة على الدفع أهمية كبرى، لهذا فإن وضع التقارير المالية عنها سوف يكون ذو طبيعة خاصة، ووفقا لهذه الطبيعة الخاصة فإنه ضروري وضع بعض متطلبات الإفصاح الخاصة بالبنوك والتي قد تبدو للبعض أنها غير معتادة، كما أن البعض الآخر قد ينظر إليها على أنها مغالاة لا ضرورة منها، ومع ذلك فإن هذه الإفصاحات قد أصبحت ملزمة للبنوك مع الأخذ في الحسبان السمات الخاصة بعمليات البنوك والدور الذي تلعبه في الحفاظ على الثقة العامة في النظام المالي، كما أن هناك متطلبات معينة للإفصاح ترتبط بالبنود خارج الميزانية.

وعموما هناك لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASB) التي سبق الإشارة إليها، فقد خصصت معيار الإفصاح في القوائم المالية للبنوك، تم تباعته معايير أخرى.

إن خلفية هذا المعيار هو أن مستخدموا القوائم المالية للبنك يحتاجون إلى معلومات مناسبة يمكن الإعتماد عليها فضلا عن قابليتها للمقارنة وذلك لكي تساعدهم في تقييم أداء البنك ومركزه المالي، كما أنها تكون مفيدة لهم عند اتخاذ القرارات الاقتصادية، كما أنهم يحتاجون إلى معلومات تساعدهم على تفهم السمات الخاصة بالعمليات التي يزاولها البنك بصورة أفضل.

وبناء على ذلك يحتاج الأمر أن تكون الإفصاحات بالقوائم المالية للبنك شاملة إلى درجة كافية لمواجهة إحتياجات مستخدمي القوائم المالية، فإهتمام مستخدمي القوائم المالية يدور حول ما يتمتع به البنك من درجة السيولة والقدرة على الوفاء بالديون في آجالها، فالسيولة إذا تشير إلى وجود أموال كافية لمواجهة طلبات السحب من المودعين، وكذا مواجهة الإرتباطات الأخرى عند إستحقاقها، كما تشير القدرة على الوفاء بالديون إلى درجة زيادة الأصول عن الإلتزامات.

ولكي يستطيع مستخدمي القوائم المالية فهم أسس إعدادها بشكل أفضل، فإن إحدى المعايير ينص على الإفصاح على السياسات المحاسبية الآتية:

✓ السياسة المحاسبية المتبعة للإعتراف بالأنواع الرئيسية للدخل، كأن يتم الإعتراف مثلا بدخل الفائدة ومصروفات الإلتزامات، والقروض على أساس زمني مع الأخذ في الإعتبار كل الدخول والمصاريف الأخرى فيتم الإعتراف بها عند تحقيقها.

✓ السياسة المحاسبية المرتبطة بتقييم الإستثمارات والأوراق المالية والتجارية، فيتم تقييم الإستثمارات طويلة الأجل بالتكلفة مع تكوين مخصص بأي إنخفاض دائم في القيمة، أما الإستثمارات بغرض المتاجرة فهي تقدر بتكلفة السوق.

✓ السياسة المحاسبية التي تبين فروق بين المعاملات والأحداث التي ينتج عنها الإعتراف بالأصول والخصوم داخل الميزانية وتلك البنوك التي تؤدي إلى إلتزامات محتملة بما في ذلك البنود خارج الميزانية، فالإفصاح عن القروض والسلفيات المقدمة للعملاء، والتي لم تستخدم حتى نهاية العام فيتم الإفصاح عنها على أنها إلتزامات.

✓ السياسة المحاسبية التي توضح أسس تحديد مخصص الخسائر المحتملة على القروض والسلفيات المقدمة للعملاء، وكذلك الديون المعدومة من خلال شطب القروض والسلفيات التي لا يمكن إستردادها.

✓ السياسة المحاسبية التي توضح أسس تحديد وتجنب بعض المبالغ التي توجه للمخاطر المصرفية العامة والمعالجة المحاسبية التي تتم تجاهه، فالهيآت الرقابية قد تسمح بتجنب مبالغ معينة لمواجهة المخاطر المصرفية العامة⁽¹⁾.

1- إعداد وتقديم القوائم المالية للبنك:

لكي تكون القوائم المالية واضحة ومفهومة يجب الإفصاح عن كل المعلومات الهامة، وتدعيم البنود التي تحتوي عليها القوائم المالية بمعلومات إضافية إذا تطلب الأمر ذلك حتى يتضح معناها. لقد قام المعيار المحاسبي الدولي بوضع القواعد الأساسية لإعداد وتقديم القوائم المالية للبنوك بحيث يجب تقديم قائمة الدخل الخاصة بالبنك بطريقة تقوم بتبويب الدخول والمصروفات، إن الإفصاح المميز للأنواع الرئيسية للدخول والمصروفات كما سبق بيانه ضروري حتى يمكن لمستخدمي القوائم المالية للبنوك أن يقوموا بتقييم أداء البنك.

(1)د/طارق عبد العالي حماد، موسوعة معايير المحاسبة، ج01 عرض القوائم المالية، الدار الجامعية، القاهرة، 2003، ص458.

ولتدعيم شفافية القوائم المالية فإن المعيار يمنع المقاصة بين بنود الإيرادات والمصروفات فيما عدا البنود المرتبطة بالإحتياطات.

كذلك من الأفضل أن تقوم الإدارة بتقديم إيضاحات عن متوسط معدلات الفائدة على الأصول التي تدر إيرادات ومتوسط الفائدة على الإلتزامات التي تدفع كمصاريف خلال الفترة.

كما يجب أن يتم تبويب الأصول والخصوم في ميزانية البنك وفقا لطبيعتها وترتيبها حسب درجة سيولتها، وحسب تواريخ إستحقاقها، كما لا يسمح بإجراء مقاصة بين الأصول والخصوم أو العكس إلا إذا كان هناك نص قانوني يسمح بإجراء هذه المقاصة.

2- متطلبات الإفصاح في البنوك التجارية:

إن متطلبات الإفصاح في البنوك التجارية تضم عنصرين مهمين هما:

1.2- الإرتباطات والإلتزامات المحتملة بما في ذلك البنود خارج الميزانية:

تمثل هذه التعهدات والإلتزامات مواقف أو ظروف تتوقف نتيجتها النهائية على أحداث مستقبلية قد تحدث أو لا تحدث، فالمعيار الدولي يلزم البنوك الإفصاح عن الإلتزامات المحتملة والأحداث الطارئة، وأن عملية الإفصاح تشمل طبيعة ومقدار الإرتباطات والإلتزامات المحتملة الناتجة من بنود خارج الميزانية، والتي تشمل خطابات الضمان، والإعتمادات تحت الطلب، المرتبطة بمعاملات معينة، الإعتمادات المستندية التي يتم بموجبها إستخدام سلع معينة كضمان للإعتماد.

ويكون من الأهمية لمستخدمي القوائم المالية للبنك أن يطلعوا على الإلتزامات النهائية أي غير قابلة للإلغاء لأنه قد يكون لها تأثير مستقبلي على السيولة والقدرة على الوفاء بالإلتزامات.

وهكذا فإن البنود خارج الميزانية مثل خطابات الضمان والإعتمادات المستندية والتعهدات، وما يشبه ذلك تشكل جزءا من أعمال البنك، لذلك يجب الإفصاح عنها.

2.2- تواريخ إستحقاق الأصول والخصوم:

تعد تواريخ إستحقاق الأصول والخصوم من أهم النقاط التي يجب الإفصاح عنها، على إعتبار أنها تعطي نظرة شاملة عن حالة السيولة للبنك، فلو أن الأصول تتجاوز الإلتزامات فإن هذا سوف يؤدي إلى نقص في السيولة، وعلى البنك التجاري البحث عن مصدر آخر لتغطية العجز في السيولة، والعكس في حالة ما إذا تجاوزت الإلتزامات قيمة الأصول فإنه يعبر عن وجود السيولة لدى البنك التجاري.

إن تواريخ الإستحقاق التي تطبق على الأصول والإلتزامات تختلف من بنك إلى آخر، فمثلا الفترات التي تستخدم في الواقع العملي وهي: حتى شهر واحد، من شهر إلى ثلاثة أشهر، من ثلاثة شهور إلى سنة، من سنة إلى خمسة سنوات، ومن خمس سنوات فأكثر، ويجب أن تكون فترات الإستحقاق التي يتبعها البنك هي نفسها التي تطبق على كلا من الأصول والخصوم، من أجل إظهار موقف السيولة بصورة واضحة، فالأصول الثابتة مثلا ليس لها تاريخ إستحقاق لذلك فهي لأكثر من خمسة سنوات.

بعد معرفة الدور الحيوي للمحاسبة البنكية في التسيير المالي للبنوك والمتمثل في المتابعة اليومية من تسجيل، نقل، ترصيد للمعطيات والعمليات المختلفة، إعداد الحسابات الدورية والختامية في دفاتر وبتنظيم خاص، على إعتبار أن البنك التجاري كمؤسسة مالية يتعامل أو يتاجر بأموال الغير، ليحقق أرباحه أو إيراداته، كما تفيدنا كذلك المحاسبة البنكية في تسهيل عملية مراقبة العمليات المنفذة يوميا وإمكانية تدقيق ومقارنة العمليات بفترة سابقة وهذا طبعا بغرض تخطي أو تجاوز أخطاء ممكن أن ترتكب من قبل موظفي مصلحة المحاسبة، سواء كانت متعمدة أو سهوا، كما أن دقة المعلومات المحاسبية المقدمة تساعد مستخدمي القوائم والوثائق المالية، كالإدارة من إتخاذ القرارات المالية والإستثمارية المناسبة، وبالنسبة لمصلحة الضرائب من التدقيق في الأرباح السنوية وتقديمها، كذلك بالنسبة للجهة المنظمة تستطيع مراقبة مدى إلتزام البنك التجاري لتنفيذ العمليات المختلفة.

وإستنادا لما سبق سأخصص الفصل الثاني لدراسة الإطار العام للنظام المحاسبي البنكي.

الفصل الثاني

الإطار العام للنظام المحاسبي في البنوك التجارية

المبحث الأول: أهمية النظام المحاسبي البنكي

المبحث الثاني: القوائم والتقارير المالية في البنوك التجارية

المبحث الثالث: بنية خارج الميزانية وجدول حسابات النتائج

الفصل الثاني

الإطار العام للنظام المحاسبي في البنوك التجارية

يعد النظام المحاسبي البنكي العنصر الأساسي ضمن قسم المحاسبة والمالية في البنوك التجارية، فمن الوظائف الرئيسية للنظام المحاسبي في البنك التجاري هو إعداد القوائم والتقارير المختلفة لأغراض الرقابة والإستعمالات الداخلية في البنك التجاري، لهذا لا بد من معرفة أهمية النظام المحاسبي البنكي، ومفهوم النظام المحاسبي البنكي ومكوناته، ثم مبادئ ومقومات النظام المحاسبي في البنك التجاري، بعد ذلك دليل الحسابات في البنك التجاري، أو بعبارة أخرى المخطط المحاسبي البنكي، وأهم الفروق بالمقارنة مع المحاسبة العامة في المؤسسة الإقتصادية، كذلك نتطرق إلى القوائم والتقارير المالية المعدة في البنوك التجارية، الذي يتفرع إلى بنية الميزانية في البنك التجاري، أصول الميزانية في البنك التجاري، ثم خصوم الميزانية في البنك التجاري، بمعنى الإستخدامات والموارد المالية، كما سنتناول بنية خارج الميزانية وجدول حسابات النتائج في البنك التجاري، بدءاً بمكونات خارج الميزانية في البنك التجاري، ثم نتطرق إلى مكونات حسابات النتائج في البنك التجاري، وقد تم إختيار هذه الوثائق الثلاثة لأهميتها في التسيير البنكي وتلخيص كل أنشطة البنك التجاري، وإظهار مركزه المالي.

المبحث الأول

أهمية النظام المحاسبي البنكي

تقوم محاسبة البنوك التجارية على مجموعة من المبادئ الأساسية التي أشرنا إليها سابقاً، وتمثل إطارها الفكري، ولكن لتنفيذ ذلك في الواقع العملي لابد أن يكون لها نظام يمثل الجانب التطبيقي لهذه المحاسبة لتحقيق الأهداف المسطرة.

سنحاول معرفة مفهوم النظام المحاسبي، مبادئه، مقوماته وأهدافه وجوده داخل البنك التجاري، ثم نتعرف على دليل الحسابات في البنك التجاري.

المطلب الأول: مفهوم النظام المحاسبي ومكوناته

تعتبر المعلومات المحاسبية هي الأداة التي تعرض بها البنوك التجارية وضعها المالي وأدائها، والوسيلة الفنية المستعملة لتوصيل المعلومات المحاسبية وهي التقارير المالية المصدرة والتي يجب أن تكون ملائمة ومعدة بكيفية جيدة تتضمن المصادقية الكافية حتى يمكن إستخدامها للأغراض المختلفة.

والقوائم المالية تمثل الجزء المحوري للتقارير المالية، وتشمل بيانات عن كل من الأصول والخصوم والتدفقات النقدية من مصاريف وإيرادات.

يهدف النظام المحاسبي بالدرجة الأولى إلى توصيل المعلومات المناسبة للمستخدمين، في الوقت المناسب وبالدفقة المتناهية، وبأقل جهد ممكن.

يعرف النظام المحاسبي على أنه يتكون من مجموعة من المستندات التي تعد المصدر الرئيسي للبيانات المحاسبية، والسجلات التي تستخدم لتسجيل هذه البيانات، تسجيلات تاريخية وفقاً لترتيب حدوثها، ثم تبويبها في مجموعات متجانسة من حيث طبيعتها وأثارها المالية، وذلك بالإضافة إلى مجموعة القواعد التي تحدد أسس إعداد المستندات والسجلات وفقاً للمبادئ المحاسبية المعتمدة⁽¹⁾.

على ضوء هذا يمكن إستنتاج أن النظام المحاسبي عبارة عن مجموعة متكاملة من الإجراءات الموضوعية لتسجيل العمليات اليومية والتي تتعلق بمجال أو أكثر من مجالات النشاط، وتحقيق الرقابة عليها، كما يبرز لنا أهمية الأسلوب العلمي الذي يركز عليه النظام المحاسبي لتجميع البيانات

(1) أحمد لعماري، نظام المعلومات المحاسبية وعملية إتخاذ القرار الإداري في المصارف التجارية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة -قسنطينة- عدد21، 2004، ص 126.

وتحليلها، وإستباط النتائج التي تحتاجها الإدارة، من البيانات الأساسية اللازمة لتحديد نتائج العمليات التي تجرى تحت إشرافها ومسؤوليتها.

نميز بين نوعين للنظام المحاسبي فهناك النظام المحاسبي الداخلي ويتعلق بالمخطط العام الخاص بالبنك من إجراءات المعالجة، برمجة أجهزة الإعلام الآلي، الدورات المستندية، الدفاتر والسجلات، والقوائم والتقارير بحيث تعمل هذه العناصر في إنسجام على ضوء المبادئ المحاسبية، وطبقا لسلسلة من الإجراءات ومجموعة من الأساليب لتزويد الأطراف المهتمة بالمعلومات، وللبنوك الحرية في وضع النظام المحاسبي الداخلي.

تتمثل الدورة المستندية في البنوك التجارية في دورة المقبوضات ودورة المدفوعات ودورة التسويات غير النقدية، وتعتبر المستندات دليل الموضوعية والإثبات المحاسبي، أما الدفاتر والسجلات في البنوك التجارية فتتمثل كما أشرنا سابقا في دفاتر اليوميات المساعدة، ودفتر الأستاذ المساعد، ودفتر اليومية العامة ثم دفتر الأستاذ العام.

أما عن القوائم والتقارير المالية فتتلخص في إجراء ملخصات للحركة اليومية، وإظهار المركز المالي اليومي، الشهري، الربع سنوي والسنوي، ثم إنجاز الحسابات الختامية والميزانية العامة. أما عن النظام المحاسبي الخارجي فيتعلق بالنماذج المجسدة للمعلومات المحاسبية المشروحة والموضحة لمستخدمي البيانات المحاسبية.

وعموما يتكون نظام المعلومات المحاسبية من ثلاث عناصر رئيسية تتمثل في: المدخلات، المعالجة المحاسبية للمعلومات والمخرجات، وتلعب الرقابة والتدقيق للعمليات دور المنظم والمعدل، وتمنع حدوث الإنحرافات والأخطاء في كل من مراحل النظام المحاسبي.

1- مدخلات نظام المعلومات المحاسبي:

للمعلومات المحاسبية أهمية بالغة بالنسبة للبنك، وتظهر المعلومة عند حدوث العمليات البنكية أثناء القيام بالنشاط، ويتم جمع المعلومات لدى مصلحة المالية والمحاسبة وفقا للهيكل التنظيمي المتبع لمراقبتها ومعالجتها وفقا للنظام المحاسبي المطبق بهدف إعداد القوائم المالية الختامية التي تعكس المركز المالي للبنك خلال الدورة المالية، بحيث يتم إدخال المعطيات المحاسبية والمعطيات الخاصة بالنشاط البنكي إنطلاقا من المحيط.

ب - المعالجة المحاسبية للمعلومات:

تمر المعلومات المحاسبية بعدة خطوات قبل أن تكون صالحة للإستعمال وبصفة عامة تتمثل هذه الخطوات في:

- 1- التقييد المحاسبي للمعلومات بناء على المستندات والوثائق القانونية في دفتر اليومية.
 - 2- ترحيل المبالغ المتعلقة بكل عنصر من عناصر الأصول أو الحسابات المناسبة لها في دفتر الأستاذ.
 - 3- إعداد ميزان المراجعة في نهاية الدورة لمراقبة صحة القيود.
 - 4- إعداد القوائم الختامية والجداول الملحقه.
- تشكل هذه الخطوات في مجملها مراحل النظام المحاسبي الذي مر عبر الزمن بتطورات ليصل في الوقت الحالي إلى إستخدام تقنيات الإعلام الآلي، نظرا لميزاتها المتعددة، هذا طبعاً بالإعتماد على إجراءات وترتيبات خاصة ومنهجية محاسبية لدى البنك التجاري.

2- مخرجات نظام المعلومات المحاسبي:

يحتاج النظام المحاسبي إلى معلومات دقيقة وصحيحة كمدخلات وإلى أدوات ووسائل حديثة ومتطورة كأجهزة الحاسوب لذلك تهدف إلى تقديم نتائج سليمة تتمثل في التقارير الختامية والجداول الملحقه لها لأغراض الرقابة والإستعمالات الداخلية، كذلك إعداد كشوف الحركة الخاصة بمعاملات البنك المتكررة⁽¹⁾.


فالقوائم المالية كما ذكرنا سابقا تعكس الوضعية الإقتصادية والمركز المالي للبنك وهي بمثابة مدخلات لمستعملي التقارير المالية وتتمثل هذه القوائم في الميزانية الختامية، خارج الميزانية، جدول حسابات النتائج والجداول الملحقه، كما أنه يتم تجسيد المعلومات المحاسبية في شكل نظام للتحكم بغرض إظهار أهم المدلولات المختارة، وكخطوة أخيرة تحفظ سجلات العمليات وتقارير التسيير البنكي في الأرشيف.

ويمكن تبسيط العمليات السابقة في الشكل الآتي:

(1) د/ محمد السيد سرايا، النظام المحاسبي في المنشآت المالية، الدار الجامعية، القاهرة، 2000، ص39.

آلية النظام المحاسبي البنكي:

الشكل 1-1



Source: CHARLES WATERFIELD, RAMSING, système d'information et de gestion pour les institutions de micro finance, Guide et pratique, CGAP/WORLD BANK, fevrier1998, p5.

المطلب الثاني: مبادئ ومقومات النظام المحاسبي

1- مبادئ النظام المحاسبي:

يرتبط إعداد وتصميم النظام المحاسبي بمجموعة من المبادئ الأساسية، التي نذكر من بينها:

1.1- مبدأ التكلفة المناسبة:

يعتبر هذا المبدأ من المبادئ التي توفر للإدارة إحتياجاتها من المعلومات، وتحقق لها الرقابة الداخلية بتكاليف معقولة ومناسبة لحجم البنك وإمكانياته المالية، ويجب توفر شرطين أساسيين حتى يكون النظام المحاسبي قادر على توفير المعلومات وتحقيق الرقابة وهما:

✚ ضرورة ضمان النظام المحاسبي تحقيق الحد الأدنى من الإجراءات التي تعمل على توفير المعلومات اللازمة وتضمن متطلبات الرقابة الداخلية.

✚ إمكانية جعل النظام المحاسبي ذو قدرة عالية على تزويد الإدارة بمعلومات أوفر وأدق، وكذا تحقيق فعالية قصوى لنظام الرقابة الداخلية.

ويجب مراعاة جانب التكاليف مقارنة بالعائد المنتظر من هذه الإجراءات لضمان إستمرار النشاط العادي.

2.1- مبدأ الثبات في إعداد التقارير:

يعتبر هذا المبدأ من المبادئ الأساسية في المحاسبة وعليه فإن أي نظام للمعلومات المحاسبية يجب أن يكون قادر على تحقيق وإحترام هذا المبدأ، والذي يتطلب أن تكون مخرجات النظام (القوائم والتقارير المحاسبية) معدة بطريقة موحدة وثابتة في كل الدورات، حتى يتمكن المستعملون لها من المقارنة بين عدة سنوات والإستفادة منها.

3.1- مبدأ الضبط والرقابة الداخلية:

الهدف من مخرجات النظام المحاسبي هو توفير معلومات دقيقة وصحيحة وصادقة تكون قاعدة القرار السليم، لذلك يجب أن يتوفر النظام على إجراءات تنظيمية متكاملة تضمن هذه الدقة وتمنع حدوث الأخطاء.

4.1- مبدأ التوقيت المناسب:

إن نتائج النظام توجه إلى جهات مختلفة لتتخذ القرارات المناسبة، لذلك يجب أن يكون النظام

المحاسبي المصمم قادر على توفير هذه النتائج في الوقت المناسب وبأحسن نوعية.

5.1- مبدأ المرونة:

يجب أن يكون النظام المحاسبي مرنا ليوافق كل التغيرات التي تحدث في المستقبل مع مراعاة الإستمرار في عرض البيانات، وهذا يعني أن يكون النظام مبني على التوفيق بين مبدأ الثبات والإستمرار ومبدأ المرونة، بحيث يمكن التعديل أو الإضافة حسب الظروف التي تواجه البنك.

6.1- مبدأ إعداد التقارير:

تعتبر التقارير كنتائج (مخرجات) النظام المحاسبي، ويجب على هذا الأخير أن يسمح بإصدار التقارير الداخلية والخارجية التي تعتبر وسيلة فعالة بين مستويات الإدارة، كما أن تعد هذه التقارير بشيء من الدقة تؤهلها لأن تكون قاعدة سليمة لإتخاذ القرارات المناسبة.

2- مقومات النظام المحاسبي:

يعتمد النظام المحاسبي على مجموعة من المقومات تعمل جميعها على تحقيق الهدف المنشود من تصميم هذا النظام، نعرض أهمها في مايلي:

1.2- المستندات:

تعتبر المستندات من مدخلات النظام المحاسبي وهي في غاية الأهمية وأن سلامتها تعني سلامة المراحل في النظام، لذلك يجب الإلمام بالمبادئ التي تحكمها، منها ما يتعلق بالتبسيط والوضوح في تصميم المستندات وإهمال ما هو غير ضروري من المعلومات، وأن تلبى المستندات أغراض الرقابة الداخلية.

لذلك تعتبر المستندات في دورتها المنتظمة أداة هامة للنظام المحاسبي، حيث يعتمد عليها في تجميع البيانات والمعلومات، وإستعمالها كوسيلة لإبلاغ الإدارة المالية بالعمليات التي تحدث وهذا في الزمن الملائم، ويمكن تحديد مسار الدورة المستندية على أن تصب مستندات العملية المالية محتوياتها في دفاتر اليومية، وتنقل إلى دفاتر اليومية المساعدة، ثم تترجم إلى دفاتر الأستاذ المساعدة من مستندات العملية المالية مباشرة وإلى دفتر الأستاذ العام حيث ترحل إليه المجاميع في نهاية كل دورة وبصفة أساسية موازين مراجعة الحسابات لدفتر الأستاذ المساعدة تطابق مع ميزان المراجعة المستخرج من دفتر الأستاذ العام.

2.2- الترميز :

يقصد بالترميز وضع أرقام أو علامات لتمييز كل مفردة من مفردات العنصر المعني بالعملية من غيره، ويحقق الترميز مجموعة من الأغراض كتسهيل عملية تجميع المعلومات، تقليل احتمالات الوقوع في الأخطاء وتسهيل المعالجة بالحاسوب.

المطلب الثالث: دليل الحسابات في البنك التجاري

وهو عبارة عن بيان بأسماء الحسابات مقسمة إلى مجموعات ويعطى رمز لكل مجموعة حتى يسهل تنفيذ العمليات المحاسبية المختلفة، ولهذا يعتبر المفتاح الرئيسي لأي نظام محاسبي لدوره في ترجمة المدخلات والمخرجات في الصفقات والتعاملات المالية والتجارية، وإبراز هذه الأخيرة في صورة حسابات إجمالية ورئيسية وفرعية بصورة تسهل للقارئ الوقوف على تفاصيل العملية المحاسبية وتكمن أهمية دليل الحسابات في النقاط الآتية:

- أ- ضرورته للنظام المحاسبي وسهولة ترجمة العمليات المالية إلى لغة محاسبية في صورة حسابات مرقمة.
 - ب- إنتقاء البيانات الداخلية للنظام بحيث تناسب المعلومات المطلوبة منه، وبعد التحقق من صحتها ودقتها.
 - ج- إستخراج المعلومات المطلوبة في الوقت المناسب وبسهولة ويسر وبأقل كلفة ممكنة.
 - د- توفر نظام للرقابة الداخلية لتلافي الأخطاء، وإكتشاف ما يقع منها، وتصحيح ما أكتشف من أخطاء لضمان دقة المعلومات المستخرجة حتى يمكن الإعتماد عليها لدى مستخدمي التقارير المالية.
- لقد تم وضع مخطط محاسبي بنكي نتيجة الطبيعة الخاصة لمعاملات البنك عن أي مؤسسة إقتصادية أخرى، كما أشرنا إلى ذلك في الفصل الأول، ويشتمل المخطط المحاسبي البنكي على تسع مجموعات مرقمة من الواحد إلى تسعة والتي تجمع الحسابات الرئيسية حسب طبيعتها⁽¹⁾، بحيث نجد في المجموعة الأولى عمليات الخزينة وما بين البنوك، المجموعة الثانية العمليات مع العملاء، في المجموعة الثالثة العمليات على الأوراق المالية، في المجموعة الرابعة نجد الأصول الثابتة، وفي المجموعة الخامسة نجد الإحتياطيات ورأس المال المدفوع، أما المجموعة السادسة والمجموعة السابعة فهما حسابات التسيير ويقصد من خلالهما المصاريف والإيرادات على الترتيب، وفي

(1) Joël bessi, *gestion des risque et gestion actif - passif des banque*, Dalloz, Paris, 1995, P25.

المجموعة الثامنة حسابات النتائج، ولقد خصصت المجموعة التاسعة للإلتزامات البنكية، أي حسابات خارج الميزانية والتي لا تعتبر استخدام أو موارد وإنما تعهدات من وإلى البنك بشأن عمليات معينة مثل فتح إعتقاد مستندي، بعد ذلك تتفرع كل مجموعة إلى حسابات فرعية لتسهيل القيود وإجراء المعالجة المحاسبية (أنظر الملحق 04).

الهدف من وضع مخطط الحسابات المصرفي والقواعد المحاسبية (المبادئ المحاسبية العامة وقواعد التقييم الخاصة) هو سهولة تنفيذ العمليات، لذلك يلزم البنك التجاري بتسجيل عملياته المحاسبية طبقاً لمخطط الحسابات المصرفية، وتخص إلزامية المطابقة ترميز وإسم ومضمون حسابات العمليات، وبالتالي لا يمكن للبنك أن يخرج مؤقتاً عن إلزامية المطابقة إلا بترخيص من الجهة الوصية.

وقد تم وضع المخطط المحاسبي البنكي بموجب النظام رقم 92-08 المؤرخ في 17 نوفمبر 1992 على النحو التالي:

الصف 1: عمليات الخزينة و عمليات ما بين البنوك

تسجل حسابات هذا الصنف النقدية والقيم في الصندوق وعمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك، تشمل عمليات الخزينة خاصة على القروض والإقتراضات وعمليات الأمانة التي تتم في السوق النقدية.

إن العمليات ما بين البنوك تتم مع البنوك المركزية والخزينة العمومية ومراكز الصكوك البريدية والبنوك والمؤسسات المالية بما فيها المراسلين الأجانب وكذلك المؤسسات المالية الدولية والإقليمية.

الصف 2: عمليات مع الزبائن

تشتمل حسابات هذا الصنف على مجموع القروض الممنوحة إلى الزبائن وكذلك الودائع المستلمة من قبلهم، كما تشتمل حسابات الزبائن (حساب 20) على جميع القروض الممنوحة للزبائن بغض النظر عن أجالها في جانب الإستخدامات، كذلك تشتمل حسابات الزبائن (حساب 22) على مجموع الموارد المقدمة من الزبائن (ودائع تحت الطلب، ودائع لأجل وسندات تحت الطلب...)

وتدرج ضمن هذا الصنف أيضاً القروض والإقتراضات المحققة مع العملاء الماليين وشركات الإستثمار وشركات التأمين والتقاعد وكذلك المؤسسات الأخرى المقبولة كمتدخل في سوق التعامل.

يستبعد من هذا الصنف الإستعمالات و الموارد المجسدة بأوراق مالية.

الصنف 3: محفظة الأوراق المالية و حسابات التسوية

إضافة إلى العمليات المتعلقة بمحفظة الأوراق المالية، تسجل حسابات هذا الصنف أيضا الديون المجسدة بأوراق مالية.

تشتمل محفظة الأوراق المالية على الأوراق المالية للمعاملات والأوراق المالية للتوظيف والأوراق المالية للإستثمار، تقتنى هذه الأوراق المالية قصد الحصول على ربح مالي.

تشمل الديون المجسدة بأوراق مالية مجموع ديون البنك التجاري والمجسدة بأوراق مالية، أوراق مالية لمستحقات قابلة للتداول وسندات، خاصة تلك الحاملة لقسائم قابلة للتحويل..

تدرج ضمن هذا الصنف أيضا عمليات التحصيل والعمليات مع الغير والإستعمالات الأخرى وكذلك الحسابات الإنتقالية وحسابات التسوية المتعلقة بمجموع عمليات البنك التجاري.

الصنف 4: القيم الثابتة

تسجل حسابات هذا الصنف الإستعمالات المخصصة لخدمة نشاط البنك التجاري وذلك بصفة مستمرة.

تدرج ضمن هذا الصنف القروض المشروطة والأصول الثابتة سواء كانت مالية أو مادية بما فيها تلك الممنوحة كقرض إيجار أو إيجار عادي.

الصنف 5: أموال خاصة و مماثلة

تشتمل حسابات هذا الصنف على مجموع وسائل التمويل المقدمة أو الموضوعة تحت تصرف البنك التجاري دوما أو بإستمرار.

الصنف 6: المصاريف

تسجل حسابات هذا الصنف مجموع المصاريف التي تحملها البنك التجاري خلال السنة المالية، بالإضافة إلى مصاريف الإستغلال المصرفي المتعلقة بالنشاط المصرفي للمحفظة، تشتمل بنود هذا الصنف على النفقات العامة وكذلك حصص للإهتلاكات والمخصصات.

تميز مصاريف الإستغلال المصرفي حسب نوعية العمليات وحسبما يتعلق الأمر بالفوائد أو بالعمولات.

الصنف 7: الإيرادات

تشتمل حسابات هذا الصنف على مجموع الإيرادات التي حققها البنك التجاري خلال السنة المالية.

بالإضافة إلى إيرادات الإستغلال المصرفي المتعلقة بالنشاط المصرفي للمحفظة، تشتمل بنود هذا الصنف على إسترجاع المخصصات والإيرادات الإستثنائية، ويسجل في هذا الصنف إسترجاع الأموال للمخاطر المصرفية العامة. كما هو الأمر بالنسبة للمصاريف، تميز إيرادات الإستغلال المصرفي حسب نوع العمليات وحسبما يتعلق الأمر بالفوائد و العمولات.

الصنف 8: النتائج

تضم حسابات هذا الصنف الأرصدة الوسيطة للتسيير:

الإيراد المصرفي الصافي و نتيجة الإستغلال و النتيجة الإستثنائية و نتيجة السنة المالية. يعتبر الإيراد المصرفي الصافي مؤشر خاص بالنشاط المصرفي، يبرز الفائض المتولد عن التشغيل نتيجة تطور مستوى النشاط، وتدرج ضمن هذا الصنف أيضا الضريبة على أرباح الشركات.

الصنف 9: خارج الميزانية

تسجل بنود هذا الصنف مجموع إلتزامات البنك التجاري سواء كانت ممنوحة أو مستلمة، وتميز الإلتزامات المختلفة حسب طبيعة الإلتزام و العون المقابل.

تخصص في هذا الصدد، حسابات ملائمة للإلتزامات التمويل و إلتزامات الضمان والإلتزامات على الأوراق المالية والإلتزامات بالعملة الصعبة، بحيث توافق إلتزامات التمويل تعهدات بمنح قروض لصالح المستفيد.

إن إلتزامات الضمان لاسيما تلك التي تتم في شكل كفالات، هي عمليات تتعهد بموجبها المؤسسة الخاضعة لفائدة الغير بتأمين العبء المكتتب من قبل هذا الأخير إذا لم يف به بنفسه. تدرج على الخصوص في بند الترتامات الضمان، السندات بكفالة والإلتزامات بالقبول. يشتمل بند إلتزامات على الأوراق المالية عمليات الشراء والبيع التي تتم لحساب البنك التجاري نفسه.

يدرج في هذا البند أيضا الإلتزامات النهائية في عمليات الوساطة.

تشتمل إلتزامات العملات الصعبة على:

- ✓ عمليات الصرف نقدا طالما لم ينته الأجل المتعارف عليه.
- ✓ عمليات الصرف لأجل: عمليات شراء و بيع العملات الصعبة التي تقرر فيها الأطراف تأجيل التسوية لأسباب غير الأجل المتعارف عليه.
- ✓ عمليات القروض و الإقتراضات بالعملات الصعبة طالما لم تنتقض آجال الأموال الموضوعة تحت التصرف .

فمن خلال ترجمة العمليات إلى لغة رقمية أصبح من السهل

مكننة العمل المحاسبي:

حيث يتم تحويل المدخلات إلى معلمات جاهزة ومفيدة عن طريق إدخال الحاسوب إلى البنوك التجارية، والتي تسمح بمعالجة البيانات والمعلومات بدقة كبيرة وبسرعة فائقة.

وعليه يعتبر النظام المحاسبي بمكوناته من سجلات ومستندات وسيلة لإنتاج البيانات، المتمثلة في القوائم المالية، ولتحقيق فعالية هذا النظام في إنتاج هذه التقارير يجب أن يرتبط بالأهداف التالية:

✓ إنتاج التقارير اللازمة:

إن التقارير المعدة داخل البنك التجاري هي وسيلة رقابية، والتأكد من سلامة التسجيلات اليومية للعمليات المختلفة، وتجسيدها في صورة تقارير مالية ومحاسبية وتقديمها للجهات المهمة.

✓ ملائمة التقارير لإحتياجات المستويات الإدارية:

بما أن التقارير والقوائم المالية توجه لمستويات إدارية مختلفة، وتقاس فعاليتها وفقا لإحتياجات كل مستوى من المعلومات، لهذا يجب أن تتناسب التقارير مع إحتياجات المستوى الإداري الذي يستخدمها.

✓ الدقة في إعداد التقارير:

تعتبر الدقة في إعداد التقارير هدفا من الأهداف الأساسية التي يسعى النظام المحاسبي لتحقيقها، حيث يمكن قياس كفاءة هذا الأخير بجودة التقارير التي يصدرها، ولتحقيق هذا الهدف وجب توفر التوازن المحاسبي وتلخيص العمليات المختلفة بحيث تكون التقارير المالية ممثلا صادقا لحقيقة المركز المالي والنتائج المحققة.

المبحث الثاني

القوائم والتقارير المالية في البنوك التجارية

إن الهدف من وراء تسجيل الأحداث المالية في البنوك التجارية هو الإجراءات المحاسبية في التسجيل والتبويب، التقرير عن نتائج العمليات المحاسبية ويتم ذلك في صورة حسابات قوائم مالية تعرض هذه الوظائف التي يقوم بها البنك مع ضرورة التعرف على مجموعة التقارير المالية وما يترتب على تنفيذها، من نتائج وحقوق للبنك وحقوق للغير، وما توفره من معلومات تلبي الإحتياجات المختلفة للمستفيدين الأساسيين للمعلومات المحاسبية، وعندما نتكلم عن القوائم والتقارير المالية التي نقصد بها مجموعة من الملخصات والحسابات المصدرة خلال فترات دورية تتضمن بيانات ومعلومات وإيضاحات تساعد المستويات الإدارية داخل البنك وكذلك الأطراف الخارجية مثل الجهة الوصية، المستثمرين، المقرضين والمقترضين... وفي الوقت نفسه إعطاء نتيجة الأنشطة المختلفة للبنك، ولأهمية ذلك في التدقيق المالي والمراقبة المحاسبية من أجل تحقيق الأهداف المرسومة.

هذه الوثائق تكون مصممة ومفصلة في قانون البنوك والنماذج المختلفة والخاصة بكل من التقارير المالية، لأجل تحسين وسهولة قراءة البيانات والحصول على المعلومة المحاسبية النوعية، وتنقسم القوائم والتقارير المالية في البنوك التجارية إلى عدة مجموعات سوف نركز في هذه المجموعة على الميزانية الشاملة، خارج الميزانية، وجدول النتائج أو قائمة الدخل لأهميتهم الكبيرة بالنسبة لإدارة البنك والأطراف الخارجية الأخرى.

وسنتطرق إلى كل وثيقة بنوع من التفصيل:

المطلب الأول: بنية الميزانية في البنك التجاري

إن ميزانية بنك تجاري تعبر عن الوضعيات المحاسبية الدورية، ضمن خصائص رئيسية، فهي تعبر عن الحالة الإقتصادية والإحصائية، فضلا عن تقديم الحالة الشاملة لأموال البنك التجاري، وكأداة لتأطير القروض ومراقبة الكتلة النقدية في الإقتصاد، كما تعد وترسل إلى مستوى لجنة مراقبة البنوك، من أجل كذلك تحليل المخاطر، وبشكل عام تظهر مكونات الأصول والخصوم البنكية⁽¹⁾.

والشكل الموالي يمثل النموذج النوعي لميزانية البنك التجاري:

(1) PIERRE VERNIMMEN, *GESTION ET POLITIQUE DE LA BANQUE*, DALLOZ, Paris, 1981, p30.

الجدول 1-2 النموذج النوعي لميزانية البنك التجاري:

الأصول	الخصوم
<p>الصفحة 1: عمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك</p> <p>10 - الصندوق</p> <p>11 - بنوك مركزية-مراكز الصكوك البريدية</p> <p>12 - حسابات عادية</p> <p>131 - حسابات إقراض</p> <p>14 - قيم مستلمة على سبيل الأمانة</p> <p>18 - مستحقات مشكوك في تحصيلها</p>	<p>الصفحة 1: عمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك</p> <p>11 - بنوك مركزية-مراكز الصكوك البريدية</p> <p>12 - حسابات عادية</p> <p>132 - حسابات إقراض</p> <p>15 - قيم ممنوحة على سبيل الأمانة</p> <p>19 - مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها</p> <p>162 - مبالغ أخرى مستحقة</p>
<p>الصفحة 2: العمليات مع العملاء</p> <p>20 - قروض للزبائن</p> <p>231 - قروض للعملاء الماليين</p> <p>24 - قيم مستلمة على سبيل الأمانة</p> <p>261 - قيم غير محملة</p> <p>28 - مستحقات مشكوك في تحصيلها</p>	<p>الصفحة 2: العمليات مع العملاء</p> <p>22 - حسابات للزبائن</p> <p>232 - إقراضات من العملاء الماليين</p> <p>25 - قيم ممنوحة على سبيل الأمانة</p> <p>262 - مبالغ أخرى مستحقة</p> <p>29 - مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها</p>
<p>الصفحة 3: العمليات على الأوراق المالية</p> <p>3011 - أوراق مالية مستلمة على سبيل الأمانة</p> <p>302 - أوراق مالية للتوظيف</p> <p>303 - أوراق مالية للمعاملات</p> <p>304 - أوراق مالية للإستثمار</p> <p>35 - استثمارات مختلفة</p> <p>341 - مدينون آخرون</p> <p>361 - حسابات تسوية</p>	<p>الصفحة 3: العمليات على الأوراق المالية</p> <p>3012 - أوراق مالية ممنوحة على سبيل الأمانة</p> <p>322 - حسابات مستحقة بعد القبض</p> <p>33 - ديون ممثلة بأوراق مالية</p> <p>342 - دائنون آخرون</p> <p>362 - حسابات تسوية</p> <p>39 - مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها</p>
<p>الصفحة 4: حسابات الأصول الثابتة</p> <p>40 - قروض مشروطة</p> <p>41 - حصص في المؤسسات المرتبطة و أوراق مالية للمساهمة و أوراق مالية للنشاط في محفظة الأوراق المالية.</p> <p>42 - أصول ثابتة</p> <p>43 - قروض الإيجار و عمليات مماثلة</p> <p>44 - إيجار عادي</p> <p>48 - مستحقات مشكوك في تحصيلها</p>	<p>الصفحة 4: حسابات الأصول الثابتة</p> <p>49 - مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها</p>
<p>الصفحة 5: أموال خاصة ومماثلة</p> <p>50 - دعم وأموال عمومية مخصصة</p> <p>51 - مخصصات للمخاطر والتكاليف</p> <p>52 - إحتياطيات قانونية</p> <p>53 - ديون مشروطة</p> <p>54 - أموال للأخطار المصرفية العامة</p> <p>55 - علاوات مرتبطة برأس المال و الإحتياطيات</p> <p>56 - رأس المال</p> <p>58 - نتيجة مرحلة</p> <p>59 - نتيجة الدورة</p>	

Source : Jean-Marie gelain, la comptabilité bancaire, Edition : la Revue Banque, Paris, 1992, p17.

وكأي مؤسسة إقتصادية ومالية فالبنك التجاري له ميزانية، فهي تبين حالة الأملاك والحقوق والديون في فترة معينة، وتتشكل ميزانية البنك التجاري من جانب الأصول الذي يسجل فيها موجودات وذمم البنك التجاري، وجانب الخصوم الذي يسجل فيها كل الديون أو الإقتراضات وحقوق الملكية⁽¹⁾. ويجب عند إعداد الميزانية الإلتزام بالموضوعية حتى يستطيع مستخدمي القوائم المالية من الإستفادة العلمية والعملية والخروج برأي عن البنك ووضعها المالي، ويحكم إعداد شكل الميزانية المصدرة في البنك التجاري مجموعة من المحددات أهمها طبيعة العمليات التي يقوم بها البنك، والتعليمات التي تصدرها الجهة الوصية.

1- الميزانية كدليل عن الحجم:

إن ميزانية البنك التي تسجل فيها محاسبة المعاملات المختلفة من عمليات الإيداع المختلفة، عمليات الإقراض، والعمليات على الأوراق المالية، فعي تعكس تركيز العلاقات مع العملاء، لاسيما الأنشطة السوقية.

إن إجمالي الميزانية هي عبارة عن دليل الأكثر تفسير بحيث يلخص حجم البنك التجاري، وإمكانية المقارنة بين عدة سنوات مختلفة للنشاط وإجراء تصنيف البنوك حسب قدرتها على الحصول على أكبر قيمة إجمالية، وبالتالي فالميزانية لها عدة خصائص فهي عبارة عن دليل منطقي لحجم النشاط، لأن مهمة الوساطة تترجم من خلال قيم في الميزانية، ومثلما هو مجموع الميزانية يعتمد عليه لتصنيف البنوك، يمنح أحيانا اللجوء إلى تضخيم إجمالي الميزانية، بهدف كسب مرتبة معينة ضمن بقية البنوك. كذلك تستخدم الميزانية كدليل للمقارنة الدولية، لكن بدرجة أقل بسبب التغيرات الحاصلة في أسعار الصرف.

كما تعتبر الميزانية كدليل يضم مجموعة من المعاملات مع الأطراف المختلفة، ومن جهة أخرى فخارج الميزانية ليست ثابتة على إعتبار أن هناك عمليات ترفع إلى الميزانية.

(1) SYLVIE DE COUSSERQUES, *GESTION DE LA BANQUE*, 2^{EME} Edition, DUNOD, Paris, 1996, p37.

2- الميزانية كدليل للنشاط البنكي:

توجد أنشطة مختلفة يقوم بها البنك التجاري والتي تنعكس في بنية الميزانية المجمعة (مركزة).
الميزانية المجمعة:

إن تجميع بنود الميزانية من أجل تبسيطها وإستخدامها في التحليل العملي، فالميزانية تترجم معنى الوساطة المالية من خلال مكونين رئيسيين الميزانية كأداة لتبويب العمليات والوساطة السوقية. وتأخذ الميزانية المجمعة الشكل التالي:

الجدول 2-2 الميزانية المجمعة للبنك التجاري

الأصول	الخصوم
العمليات مع العملاء	العمليات مع العملاء
العمليات في السوق	العمليات في السوق
الأصول الثابتة المادية وغير المادية	مخصصات وحقوق الملكية

SOURCE: Joël bessis, *gestion des risque et gestion actif - passif des banque*, Dalloz, Paris, 1995, P26.

بالمقارنة مع الميزانية المحاسبية، نلاحظ وأن عمليات الصندوق وما بين البنوك وعلى الأوراق المالية قد أدرجتا تحت نوع واحد، أي ضمن عمليات السوق. هذا التركيز منطقي على أساس أن لا محدودية بين عمليات الصندوق والعمليات مع الغير، كما أنها ليست سهلة للتنفيذ، على إعتبار أن أغلبية عمليات الصندوق تجرى في السوق، وأن المخطط المحاسبي البنكي جاء ليوضح الغموض وتداخل العمليات، فالعمليات على الأوراق المالية صنفتم ضمن المجموعة الثالثة، والصندوق ضمن المجموعة الأولى⁽¹⁾.

والهدف من الميزانية البنكية هو بيان المركز المالي لها في تاريخ معين، ومكونات الميزانية تتمثل في:

(1) SYLVIE COUSSERQUES, op.Cit, P80.

المطلب الثاني: أصول الميزانية في البنك التجاري

الميزانية هي وسيلة تحليل نشاط البنك، وتلعب دور مرآة عاكسة لحجم المعاملات للنشاط البنكي، فهي تعتبر كدليل عن حجم البنك وكدليل عن الأنشطة البنكية.

إن أصول البنك التجاري تتكون من قائمة بنود، مرتبة حسب درجة السيولة، من الأكثر سيولة إلى الأقل سيولة، بحيث رقم أو أكثر يضم حسابات مجموعة معينة من المخطط المحاسبي البنكي، ويظهر في جانب الأصول بعض حسابات المجموعة الأولى وبعض حسابات المجموعة الثانية، وبعض حسابات المجموعة الثالثة والمجموعة الرابعة.

فالأصول في البنك التجاري تعبر عن ما للبنك من حقوق تجاه الغير سواء من العملاء أو المؤسسات أو المتعاملين الماليين.

وعند المقارنة مع المحاسبة العامة في المؤسسة الاقتصادية نلاحظ إختلافين جوهريين هما:

1- عرض أو تقديم الحسابات يكون معكوس حسب الترتيب، لأنه بالنظر إلى عمليات الخزينة في البنك التجاري تظهر في أعلى الميزانية، ويدخل ضمنها حساب الصندوق، أما الأصول الثابتة فهي تظهر في أسفل الميزانية⁽¹⁾، أي أن الترتيب يكون حسب سرعة درجة سيولة الأصل، بمعنى من الأكثر سيولة على الأقل سيولة، على العكس منه لدى المؤسسة الاقتصادية بحيث نجد مجموعة الإستثمارات تأتي أعلى الميزانية، وحسابات النقديتات في أسفل الميزانية، والسبب في رأينا يعود إلى الطبيعة والحاجة الآنية للسيولة في البنك التجاري خاصة وأن تعاملات البنك التجاري تنصب دائما على إيداع الأموال أحيانا والسحب أحيانا أخرى في شكل إقراض وإقتراض. أما بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية فلها مراحل نشاط تتمثل في دورة التمويل، الإنتاج، ثم التسويق والبيع.

وتكون التدفقات النقدية في البنك التجاري سريعة نوعا ما خاصة في حالة الإستثمارات في مجالات متعددة وجديدة.

2- القيمة التي يظهر بها الأصل في البنك التجاري هي القيمة الصافية أي بعد طرح الإهلاكات والمخصصات، أما في المؤسسة الاقتصادية فالأصول تظهر بالقيمة الإجمالية التاريخية وليست الحالية.

وإنطلاقا من الشكل العام للميزانية يمكن تقسيم الأصول إلى أربع أقسام رئيسية وهي:

(1) د/ محمد عباس بدوي، أحمد عبد المالك محمد، في النظم المحاسبية الخاصة، دارالجامعة الجديدة للنشر، القاهرة، 2002، ص 235.

1- عمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك:

وتوجد أو تصنف في المجموعة الأولى من المخطط المحاسبي البنكي، وتظهر في الميزانية ضمن البنود التي تمثل⁽¹⁾:

ح/10 الصندوق

ح/11 بنوك مركزية-مراكز الصكوك البريدية

ح/12 حسابات عادية

ح/131 حسابات إقراض

ح/14 قيم مستلمة على سبيل الأمانة

ح/161 قيم غير محملة

ح/171 عمليات داخلية للشبكة مشكلة لإستخدامات الفروع

ح/18 مستحقات مشكوك في تحصيلها

وسنحاول إعطاء شرح لهذه الحسابات وأهميتها لدى البنك التجاري.

ح/10 الصندوق:

يعبر هذا الحساب عن النقود السائلة في البنك التجاري، والمتمثلة في الأوراق النقدية والقطع النقدية المعدنية، وتكون مفسرة بهذا الحساب لوجود النقدية بإنتظام، ويعبر دخول وخروج الأموال من وإلى الصندوق عن حركة النقدية.

إن مجموع الأوراق التي أصبحت غير صالحة يتم تحويلها إلى حساب مستحقات مشكوك في تحصيلها، ثم ترسل إلى البنك المركزي على أمل إسترجاعها عند الإقتضاء.

ويتم معالجة النفقات اليومية من خلال الصندوق في دفاتر اليومية، أما فيما يخص الأوراق النقدية الأجنبية فيقوم البنك التجاري بإعادة تقييمها دوريا، لاسيما كل شهر، لإيجاد نتيجة الشهر من التكاليف المدفوعة والإيرادات المحققة.

(1) JOURNAL OFFICIEL, ALGERIE, N 13, 28 FEVRIER 1993, P20.

وبناء على ذلك تجرى عملية الرقابة عن الوضعية المحاسبية للعمليات الموجودة في البنك، وإظهار الفروق أو الإختلاف من إعادة التقييم بالسعر الجاري في النشاط اليومي. والبنك التجاري ملزم بالمتابعة المنتظمة لمجموع النقود السائلة من أوراق نقدية محلية وأخرى أجنبية، وحساب الصندوق يجب أن يكون دائما مدينا من الناحية المحاسبية.

ح/11 بنوك مركزية-مراكز الصكوك البريدية:

نسجل في هذه الحسابات عمليات الدفع والشيكات، وتجرى يوميا التعاملات لتثبت على الوثائق المحاسبية، لتتم عملية تسوية الحسابات بانتظام.

يمكن أن يكون هذا الحساب مدينا أي في جانب الإستخدامات معبرا عن مستحقات للبنك تجاه البنك المركزي ومراكز الصكوك البريدية، ويظهر في جانب الخصوم معبرا عن حصول البنك التجاري عن موارد قابلة للإستخدام، وضمن الميزانية لا يمكن إجراء عمليات المقاصة بين ما هو مدين وما هو دائن في الحساب/11 طبقا للمبدأ المحاسبي البنكي.

ح/12 حسابات عادية:

تعبر هذه الحسابات عن تعاملات البنك التجاري مع البنوك الأخرى، المحلية والمراسلة لذلك يحضى هذا الحساب بعناية شديدة من طرف البنك التجاري، ويتم مراجعة هذا الحساب بصفة دورية، ويظهر هذا الحساب مدينا معبرا عن مستحقات البنك التجاري على البنوك الأخرى، كما يظهر دائنا بمعنى حصول البنك التجاري على موارد لكن ذات تكلفة متمثلة في الفائدة الدورية المدفوعة. وتجرى عملية المتابعة والتسوية بصفة منتظمة لهذا الحساب.

ح/131 حسابات إقراض:

يعبر هذا الحساب عن عمليات القروض التي يقوم بها البنك التجاري مع بقية البنوك الأخرى، أو المؤسسات المالية، وهذا ما ينجر عنها إحتساب الفوائد المدينة والدائنة لتحديد الفائدة المحققة لصالح البنك التجاري.

إن هذا الحساب يتفرع إلى حساب مدين لإظهاره كإستخدام وإلى حساب دائن كعملية إقراض يتم تسويتها في تاريخ إستحقاق متفق عليه.

ح/14 قيم مستلمة على سبيل الأمانة:

يعبر هذا الحساب عن المبالغ المستلمة من الأطراف المتعامل معها لكن على سبيل الأمانة، بمعنى يتم ردها في تاريخ محدد، ويكون هذا الحساب مدينا بالقيمة المتفق عليها.

ح/161 قيم غير محملة:

يعبر هذا الحساب عن المبالغ التي لم تحمل ضمن إستخدامات البنك التجاري خلال الدورة المالية.

ح/171 عمليات داخلية للشبكة مشكلة لإستخدامات الفروع:

يختص هذا الحساب بالعمليات الداخلية والمتعلقة بإستخدامات البنك والفروع المرتبطة به، لهذا يظهر هذا الحساب لإظهار ما تم تقديمه كإستخدامات موجهة للفروع بالحساب 171 عمليات داخلية للشبكة مشكلة لإستخدامات الفروع.

ح/18 مستحقات مشكوك في تحصيلها:

قد يحدث وأن يكون أحد الأطراف المتعامل معها في حالة عسر مالي، أو إفلاس أي عدم قدرته من دفع مستحقاته للبنك التجاري، في هذه الحالة يقوم البنك بتحويل هذه القيمة إلى المستحقات المشكوك في تحصيلها، ويظهر هذا الحساب بالجانب المدين من الميزانية.

2- العمليات مع العملاء:

تصنف العمليات مع العملاء ضمن المجموعة الثانية من المخطط المحاسبي البنكي، وتظهر في الميزانية ضمن الحسابات الفرعية، وتعبر هذه الحسابات عن العمليات على القروض والودائع المختلفة، الموجهة والمتفق عليها، وبكل أشكالها ويمكن أن يكون العملاء في هذه الحالة مؤسسات إقتصادية، القطاع الخاص، الإدارات العمومية أو الخاصة، وكذلك الهيئات المالية ومؤسسات الاستثمار، وتمثل هذه العمليات الجزء الحيوي التي يعتمد عليها البنك التجاري لتحقيق الربحية. وتضم العمليات مع العملاء الحسابات الآتية⁽¹⁾:

(1) AHCENE BOUSKIA, *CODE DES BANQUES ET CODE D'ASSURANCE*, BERTI, Alger, 2004, P165.

ح/ 20 قروض للزبائن

ح/ 231 قروض من العملاء الماليين

ح/ 24 قيم مستلمة على سبيل الأمانة

ح/ 261 قيم غير محملة

ح/ 28 مستحقات مشكوك في تحصيلها

وستعرض لهذه الحسابات وأهميتها في العمليات المحاسبية:

ح/ 20 قروض للزبائن:

يظهر هذا الحساب في جانب الإستخدامات، بحيث يتم معالجة القروض في تاريخ تسليمها، وبالقيمة المتفق عليها، ويثبت حساب القروض للزبائن حسب الحالة المحاسبية والخاصة بطبيعة الإقتراض وخصوصيات العمل ونشاطه، ومعدل الفائدة المتفق عليه، فيما بعد يتابع القرض ويراقب على مراحل وبالذقة المطلوبة.

فيما يخص الفوائد على القروض فتحسب بانتظام بدءاً من تاريخ تسليم القرض أو التمويل بالقرض وأشكال القروض تتعلق بالنشاط الممارس منها القروض التجارية، العقارية، تعاقدية، والقروض الخاصة بالصناعة.

ح/ 231 قروض للعملاء الماليين:

يعبر هذا الحساب عن القروض التي تقدم للعملاء الماليين، كأن يكون مؤسسة مالية مثل شركات التأمين، ويكون هذا الحساب مدين بقيمة القرض، كما يحتسب على هذا الحساب الفوائد المتفق عليها.

ح/ 24 قيم مستلمة على سبيل الأمانة:

يعبر هذا الحساب عن القيم التي يستلمها البنك التجاري من العملاء لكن على سبيل الأمانة، بمعنى يتم تسديدها في تاريخ متفق عليه، ويكون هذا الحساب مديناً.

ح/ 261 قيم غير محملة:

يتعلق بالشيكات غير المدفوعة، والقيم التي لم تحمل ضمن الدورة والخاصة بالعملاء، ويظهر هذا الحساب مديناً بالقيمة غير المحملة في ميزانية البنك التجاري.

ح/ 28 مستحقات مشكوك في تحصيلها:

في بعض الأحيان يقع أحد العملاء في حالة إفلاس أو عدم القدرة على السداد أي عدم تمكنه من دفع مستحقاته للبنك التجاري، في هذه الحالة يقوم البنك بتحويل هذه القيمة إلى المستحقات المشكوك في تحصيلها، ويظهر هذا الحساب بالجانب المدين من الميزانية.

3- العمليات على الأوراق المالية:

تصنف العمليات على الأوراق المالية ضمن المجموعة الثالثة من المخطط المحاسبي البنكي، وتظهر في الميزانية ضمن الحسابات المدينة وأخرى دائنة للعمليات على الأوراق المالية، التي يقوم بها البنك التجاري، وتعكس دخوله في مختلف أسواق رؤوس الأموال، من أجل الزيادة في الأصول، وتظهر هذه الحسابات للأوراق المالية المشتراة لحساب البنك التجاري تحت نوع الأوراق المالية بدخل ثابت، وأخرى بدخل متغير، لكن المخطط المحاسبي البنكي يبرز عدة أنواع للمحفظة المالية، الخاصة بالبنك مصنفة حسب معيار معين، وبالمقابل نجد أن عمليات على الأوراق المالية تدخل ضمن حساب العميل فهي لا تظهر في أصول البنك لأن البنك ليس له ملكية هذه الأوراق، وإنما تصنف ضمن الإلتزامات النظامية، أي خارج الميزانية.

تضم العمليات على الأوراق المالية الحسابات الآتية حسب المخطط المحاسبي البنكي:

المجموعة 3: حسابات محفظة الأوراق المالية وحسابات التسوية

ح/ 30 عمليات على الأوراق المالية

ح/ 31 أدوات شرطية

ح/ 321 قيم قيد التحصيل

ح/ 341 مدينون آخرون

ح/ 35 إستعمالات مختلفة

ح/ 361 حسابات تسوية

ح/ 37 حسابات ربط

ح/ 38 مستحقات مشكوك في تحصيلها

وستنطرق إلى شرح كل حساب ودوره في العمليات المحاسبية البنكية.

ح/ 30 عمليات على الأوراق المالية:

يلزم البنك بمراقبة الأوراق المالية بواسطة الإثبات المحاسبي، مع إجتزام المدة القصوى بحيث لا تفوق ستة أشهر (ماعدا بعض الحالات التي تسمح بها القوانين البنكية).

تقوم البنوك بتسجيل محاسبيا عمليات الشراء، التنازل، قرض وإقراض الأوراق المالية مهما كان شكلها أو تسميتها، حسب أساليب وقواعد التقييم المحددة. و الأوراق المالية موضوع التعامل هي الأوراق المالية المحصل عليها لأغراض المعاملات أو التوظيف أو الاستثمار. يتفرع هذا الحساب ضمن الحسابات الآتية:

ح/ 301 أوراق مالية مستلمة أو ممنوحة على سبيل الأمانة: وهذا الحساب بدوره ينقسم إلى

ح/ 3011 أوراق مالية مستلمة على سبيل الأمانة:

يعبر هذا الحساب عن الأوراق المالية التي يستلمها البنك لكن على سبيل الأمانة، بمعنى يتم تسديدها في التاريخ المتفق عليه، ويكون هذا الحساب مدينا.

ح/ 302 الأوراق المالية للمعاملات:

تعتبر الأوراق المالية للمعاملات أوراق مالية تشتري أو تباع أصلا بنية إعادة بيعها، أو شرائها في أجل قصير وتستجيب للميزات التالية⁽¹⁾:

✓ تكون قابلة للتبادل في سوق تعتبر فيها السيولة مضمونة.

✓ تكون أسعار السوق الخاصة بالأوراق المالية المعنية في متناول الغير بشكل دائم وتحفظ من قبل البنوك لأغراض التبوير عند الإقفال المحاسبي.

يتم النظر دوريا على الأقل عند كل إقفال محاسبي في تصنيف الأوراق المالية للمعاملات، يجب إما على إثر إعادة النظر هذه أو عند أجل أقصاه ستة أشهر من الحيازة، أو تخرج نهائيا الأوراق المالية المملوكة من تصنيف الأوراق المالية للمعاملات لتدرج محاسبيا ضمن الأوراق المالية للتوظيف أو للاستثمار.

تفيد الأوراق المالية للمعاملات عند تاريخ شرائها، متضمنا التكاليف بما فيها، عند الإقتضاء

(1) YVES BERNHEIM, op.cit, P250.

الفوائد المستحقة، وعند كل إقفال محاسبي تقيم الأوراق المالية للمعاملات حسب سعر السوق ليوم التسعير الأقرب، ويقيد الرصيد الإجمالي للفوارق التي تظهر نتيجة تغيرات السعر في حساب النتائج. ح/ 303 أوراق مالية للتوظيف:

تعتبر الأوراق المالية للتوظيف أوراقا مالية تم إقتناؤها بغرض الإحتفاظ بها لفترة تتجاوز ستة أشهر، وتسجل الأوراق المالية للتوظيف بتاريخ شرائها بسعر شرائها خارج التكاليف، وتسجل الأوراق المالية للتوظيف بسعر سوق يوم التحويل إذا ما تم تحويلها من الأوراق المالية للمعاملات، وعند كل إقفال محاسبي يخضع النقص في القيمة الكامنة والناجمة عن الفارق بين القيمة المحاسبية ومن مراجعة الفوارق بين سعر الشراء وسعر سوق الأوراق المالية إلى تكوين مخصص للمجموع المتجانس من الأوراق المالية من نفس الصنف، دون القيام بعملية مقاصة مع فائض القيمة الملاحظ على الفئات الأخرى من الأوراق المالية.

ح/ 304 الأوراق المالية للإستثمار:

الأوراق المالية للإستثمار هي أوراق مالية ذات دخل ثابت تم شراؤها قصد الإحتفاظ بها بصفة دائمة أي إلى غاية تاريخ الإستحقاق، تقوم البنوك بتسجيل الأوراق المالية ضمن الأوراق المالية للإستثمار وأن تمتلك وسائل تسمح لها:

✓ إما بالإحتفاظ بها فعلا لاسيما بالحصول على موارد مسندة إجمالاً ومخصصة لتمويل هذه الأوراق المالية.

✓ إما أن تحتمي بصفة مستمرة، عن طريق تغطية ضد إنخفاض قيمة الأوراق المالية الناجمة عن تغيرات معدلات الفائدة.

في حالة عدم توافر البنك على إمكانيات التمويل أو التغطية، تسجل هذه الأوراق المالية ضمن الأوراق المالية للتوظيف.

أما المعالجة المحاسبية فتسجل الأوراق المالية للإستثمار بتاريخ شرائها بسعر الشراء دون التكاليف، إذا تم تحويل هذه الأوراق من الأوراق المالية للمعاملات فتسجل بسعر سوق يوم التحويل، وإذا ما تم تحويلها من الأوراق المالية للتوظيف فتسجل بسعر الشراء وتسترجع الإحتياطيات المكونة سابقا على العمر المتبقى للأوراق المالية المعنية.

يتم تسجيل الفوائد المستحقة المشاهدة عند شراء الأوراق المالية في الحسابات الملحقة، وعند الإقفال المحاسبي لا يتم تكوين مخصصات تخص نقص القيمة الكامنة، التي تبرز من الفرق بين

القيمة المحاسبية، وسعر السوق للأوراق المالية إلا عند وجود احتمال قوي بعدم احتفاظ البنك بهذه الأوراق المالية إلى غاية تاريخ الإستحقاق، بسبب ظروف جديدة وبدون الإضرار بالمخصصات الواجب تكوينها عند وجود أخطار تقصير من مصدر الأوراق المالية، وأن فوائض القيمة لا تقيد محاسبيا، وعند كل إقفال محاسبي تستعمل حسابات ملحقة قصد تسجيل الفوائد المستحقة ضمن النتيجة.

كما أنه يتم تسجيل الفروق الناجمة (الناجمة) عن تحويل الأوراق المالية للإستثمار المقومة بالعملات الأجنبية في حسابات التسوية، وعندما تكون هذه الأوراق المالية مقومة وممولة بالعملات الأجنبية، تقيد محاسبيا فروق تحويل هذه الأوراق المالية بصفة متناظرة مع الفروق المشاهدة في التمويل.

كما يتم تسجيل الأوراق المالية المصدرة بضمان إلتزام نهائي يمنحه البنك، لاسيما في إطار خطابات الضمان ضمن الإلتزامات خارج الميزانية، حسب الحصة المكتتب فيها وبسعر الإصدار، ونخص في العمليات على الأوراق المالية:

التنازل عن الأوراق المالية:

في حالة التنازلات عن الأوراق المالية يمكن أن تكون تنازلات كاملة، أو مصحوبة بقدرة إسترجاع أو إعادة الشراء، أو تنازلات مصحوبة بالإلتزام بالإسترجاع.

فالتنازلات الكاملة عن الأوراق المالية تختفي الأوراق المالية المتنازل عنها من ميزانية المتنازل وتسجل بسعر إقتنائها، ضمن أصول المتنازل له، إثر تحقيق عملية التنازل الكامل، كما يسجل المتنازل في حسابه للنتائج الربح أو الخسارة الناجمة (ة) عن التنازل المتمثل في الفرق بين سعر البيع والقيمة المحاسبية للأوراق المالية المتنازل عنها.

أما في حالة التنازلات عن الأوراق المالية المصحوبة بإتفاق يحتفظ المتنازل بموجبه بقدرة إسترجاع الأوراق المالية المتنازل عنها مقابل دفع سعر متفق عليه وفي تاريخ أو أجل محدد، فإن الأوراق المالية المتنازل عنها تختفي من ميزانية المتنازل وتسجل بسعر شرائها ضمن أصول المتنازل له، وفي حالة ممارسة قدرة الإسترجاع أو إعادة الشراء يقوم المتنازل والمتنازل له بتسجيل خارج الميزانية مبلغ يساوي السعر المتفق عليه دون الفوائد والتعويضات.

عند تحقيق عملية التنازل عن أوراق مالية مع قدرة الإسترجاع يسجل المتنازل ضمن حساب النتائج الربح أو الخسارة الناجم(ة) عن التنازل المتمثل في الفرق بين سعر التنازل والقيمة المحاسبية للأوراق المالية المتنازل عنها.

وفي حالة إسترجاع المتنازل للأوراق المالية المتنازل عنها، يكون القيد المحاسبي للتنازل والقيد الخاص بالإقتناء، موضوع قيد معاكس، تختفي الأوراق المالية المتنازل عنها من ميزانية المتنازل له وتسجل من جديد ضمن أصول المتنازل، يسجل المتنازل له ضمن حساب النتائج الربح أو الخسارة الناجم(ة) من إعادة البيع، ويقوم المتنازل بقيد الأوراق المالية المسترجعة ضمن الأصول بسعر الإسترجاع المنفق عليه.

أما في الحالة الأخيرة وهي التنازلات عن الأوراق المالية المصحوبة باتفاق يلتزم المتنازل بالإسترجاع والمتنازل له بإعادة البيع بسعر وبتاريخ متفق عليهما، تبقى الأوراق المالية المتنازل عنها في ميزانية المتنازل الذي يسجل ضمن الخصوم المبلغ المحصل عليه، والممثل لدينه تجاه المتنازل له، ولا تسجل الأوراق المالية المتنازل عنها في ميزانية المتنازل له الذي يسجل ضمن الأصول المبلغ المدفوع والمتمثل لمستحقته على المتنازل، ويعين المتنازل في المحاسبة في بند خاص بالأوراق المالية المتنازل عنها في إطار هذه العمليات التي تعرف بنظام الأمانة، فعندما يمنح المتنازل له بنظام الأمانة الأوراق المالية التي تحصل عليها بنفسه برسم الأمانة يسجل ضمن خصومه المبلغ المحصل عليه والممثل للدين.

أما إذا تعلق الأمر بقرض يخص الأوراق المالية، فإن المقرض لا يدرج الأوراق المالية المقرضة ضمن الميزانية، وإنما يسجل ديناً ممثلاً للقيمة المحاسبية للأوراق المالية المقرضة، ويسجل المقرض للأوراق المالية في أصول ميزانيته الأوراق المالية المقرضة ضمن فئة أوراق مالية للمعاملات، كما يسجل في الخصوم دين الأوراق المالية تجاه المقرض، تتم هذه التسجيلات بسعر السوق ليوم الإقتراض، وعند الإقفال المحاسبي يقيم المقرض مستحقته وفقاً للقواعد المطبقة على الأوراق المالية التي هي محل قرض سواء كانت أوراق مالية للمعاملات، للتوظيف أو للإستثمار. ويقيم المقرض دينه من الأوراق المالية بسعر سوق الأوراق المالية المقرضة الأقرب و الأوراق المالية المسجلة ضمن أصوله طبقاً للقواعد المطبقة على الأوراق المالية للمعاملات⁽¹⁾.

(1) BANQUE D'ALGER:

<http://WWW.POGAR.ORG/DATABASES/ARABBANKS/WELCOME.PG.htm>. (04/05/2005:09:56:22).

إن الأوراق المالية المتنازل عنها كلياً أو إنتهى تاريخ إستحقاقها لا تبقى ضمن هذا الحساب. وبصفة عامة تظهر الأوراق المالية للمعاملات، للتوظيف، للإستثمار في الجانب المدين من الميزانية. ح/ 31 أدوات الشرطية:

يعبر هذا الحساب عن وسائل تغطية الأخطار الناجمة عن تغيرات في القيمة السوقية للأوراق المالية و المتمثلة في عقود الخيارات المستقبلية حيث في خارج الميزانية يتم عقد إتفاق تغطية، ثم عند حلول تاريخ تنفيذه يظهر الفرق بين سعر الإتفاق و سعر السوق، هذا الفرق يستقبله الحساب أدوات الشرطية.

ح/321 قيم قيد التحصيل:

يعبر هذا الحساب عن القيم التي وصل تاريخ إستحقاقها لكن لم تحصل لسبب من الأسباب لكن بإتفاق مع الطرف المقابل.

ح/ 341 مدينون آخرون:

يعبر هذا الحساب عن المستحقات الواجبة الدفع للبنك التجاري، والمتعلقة بالتعاملات عن طريق الأوراق المالية والتي لم تدرج ضمن المجموعة الثالثة في البنك التجاري، ويوجد هذا الحساب مديناً بالقيمة المستحقة على العميل.

ح/ 35 إستعمالات مختلفة:

يعبر هذا الحساب عن المستحقات الواجبة الدفع للبنك التجاري والمتعلقة بالمخزونات ومستحقات العميل التي لم تدرج ضمن العمليات للعملاء، ويظهر هذا الحساب بالجانب المدين من الميزانية.

ح/ 361 حسابات التسوية:

يدرج في هذا الحساب مقابل الأرباح الناجمة عن تقييم عمليات خارج الميزانية، لاسيما العمليات على الأوراق المالية، والعملات الصعبة والنفقات المسجلة مسبقاً والإيرادات للتحصيل، ويظهر هذا الحساب بالجانب المدين من الميزانية.

ح/ 37 حسابات ربط:

يعتبر هذا الحساب وسيط ضمن حسابات المجموعة الثالثة، ويستخدم حسب وضعية البنك في التعامل في هذا النوع من الحسابات.

ح/ 38 مستحقات مشكوك في تحصيلها:

يعبر هذا الحساب عن التعاملات بالأوراق المالية، والتي أصبحت مستحيلة التحصيل نتيجة تعرض الطرف المقابل لحالة العجز عن السداد، لهذا يقوم البنك بتحويل المبلغ إلى هذا الحساب.

4- حسابات الأصول الثابتة

هذه الحسابات توجد ضمن المجموعة الرابعة من المخطط المحاسبي البنكي، وتظهر في الميزانية ضمن الأصول أو إستخدامات البنك التجاري، وتشمل مختلف الحسابات ذات الطبيعة المادية مثل الأراضي، المباني، منشآت تقنية، والأصول المادية الأخرى، والأصول الثابتة المادية قيد الإنجاز، أما الأصول غير المادية فتتمثل في نفقات التأسيس، نفقات البحث والتطوير، شهرة المحل، وتسمى بالقيم الثابتة نتيجة العملية الإستغلالية، ولها خصائص باعتبارها إستخدام ثابت، فهي تتكون من مجموعة غير متجانسة من الحسابات ويمكن التمييز بين القيم الثابتة المادية التي بحوزة البنك التجاري، والمرتبطة بالتشغيل، والأصول غير المادية ويندرج ضمنها:

ح/ 40 قروض مشروطة

ح/ 41 حصص في المؤسسات المرتبطة وأوراق مالية للمساهمة وأوراق مالية للنشاط في المحفظة الأوراق المالية.

ح/ 42 أصول ثابتة

ح/ 43 قروض الإيجار وعمليات مماثلة

ح/ 44 إيجار عادي

ح/ 45 مخصصات لفروع في الخارج

ح/ 47 إهلاكات

ح/ 48 مستحقات مشكوك في تحصيلها

وسنحاول معرفة دور كل حساب للقيم الثابتة في المحاسبة البنكية.

ح/ 40 قروض مشروطة:

هي عبارة عن قروض يمنحها البنك التجاري تحت شروط التي يقبل المقترض بالدفع لمستحقاته بموجب العمليات المصرفية، أي أن البنك يعقد إتفاق يسجل فيه قيمة القرض المشروط والمدة ومعدل الفائدة المتفق عليها، عادة تكون هذه القروض لأجل أقصاه ستة أشهر، ويكون عادة موجهة للمؤسسات المالية، ويظهر هذا الحساب في الجانب المدين من الميزانية.

ح/ 41 حصص في المؤسسات المرتبطة وأوراق مالية للمساهمة وأوراق مالية للنشاط في محفظة الأوراق المالية:
يقصد من خلاله قيمة الأسهم والأوراق المالية الأخرى ذات العائد المتغير المحازة في المؤسسة التابعة للبنك، بمعنى يدخل البنك ضمن مساهمات في بنوك ومؤسسات مالية شقيقة للاستثمار فيها. ويظهر هذا الحساب في الجانب المدين من الميزانية.

ح/ 42 أصول ثابتة:

يندرج ضمن هذا الحساب الأصول الثابتة التي هي بحوزة البنك التجاري لممارسة نشاطه العادي، مثل العقارات، السيارات، ويظهر هذا الحساب مدينا ضمن إستخدامات البنك التجاري، ويتم مراجعة الأصول الثابتة دوريا.

ح/ 43 قروض الإيجار وعمليات مماثلة:

يعرف قرض الإيجار على أنه: « العمليات المتعلقة بإيجار الأملاك ، التجهيزات، الآلات أو الوسائل، التي تشتري في شكل إيجار لصالح المؤسسات التي ستكون مالكة لها، حينئذ هذه العمليات ومهما كان تصنيفها تعطي للمستأجر إمكانية الإقتناء كل أو جزء من الأملاك المستأجرة، ويكون في المتوسط السعر أقل عند تجزئته على دفعات لصالح المؤجر.»⁽¹⁾.

إنطلاقا من هذا التعريف يتبين أن قرض الإيجار عقد بين طرفين هما البنك والجهة المقابلة، بهدف إقتناء أدوات أو وسائل، يتم سدادها على أقساط ثابتة ومحددة في فترة زمنية، وتدرج في هذا الحساب الأصول المنقولة، وغير المنقولة المؤجرة فعلا في شكل قرض الإيجار، أو مع إمكانية الشراء، والأصول المنقولة قيد البناء وكذا الأصول المنقولة وغير المنقولة مؤقتا غير مؤجرة. يظهر هذا الحساب في الجانب المدين من الميزانية.

ح/ 44 إيجار عادي:

هذا النوع من الإيجار يشمل الأصول المنقولة وغير المنقولة المكتتية بغرض الإيجار بدون إمكانية الشراء، بما فيها تلك التي هي قيد الصنع، وتلك التي لم تستلم بعد، إلى البنك التجاري المؤهل للقيام بعمليات قرض الإيجار، ويظهر هذا الحساب في الجانب المدين من الميزانية.

(1) YVES BERNHEIM, op.cit, P 458.

ح/ 45 مخصصات لفروع في الخارج:

يعبر هذا الحساب عن المخصصات المشككة تفاديا لبعض الأخطار أو التكاليف الإضافية التي يكون سببها الفروع في الخارج، ويظهر هذا الحساب بالجانب المدين من الميزانية.

ح/ 47 إهلاكات:

يدرج في هذا الحساب قيمة إهلاكات الأصول الثابتة وفق طريقة معينة يتم التعريف بها في الملحق النهائي.

ح/ 48 مستحقات مشكوك في تحصيلها:

قد يحدث وأن يطرأ على المتعامل مع البنك التجاري حالة عدم القدرة على سداد ديونه، نتيجة وقوعه في إفلاس أو لسبب آخر، لذلك يقوم البنك بنقل القيمة إلى المستحقات المشكوك في تحصيلها والمرتبطة بالمجموعة الرابعة، ويظهر هذا الحساب بالجانب المدين من الميزانية.

المطلب الثالث: خصوم الميزانية في البنك التجاري

مثل أي مؤسسة إقتصادية تعتمد على موارد سواء كانت ذاتية أو موارد خارجية، من أجل تمويل عملياتها الإستغلالية، فالبنك التجاري كذلك له موارد والتي يمكن التمييز كما هو الحال بالنسبة للأصول إلى أربعة مجموعات أساسية.

1- عمليات البنك المركزي وعمليات ما بين البنوك:

هذه العملية سبق الإشارة إليها في قسم الأصول، لكن الملاحظة أن الحسابات التي تظهر تعبر عن موارد مالية متأتية من البنك المركزي ومراكز الصكوك البريدية والمؤسسات المالية، ويندرج ضمن هذه العمليات الحسابات الآتية:

ح/ 11 بنوك مركزية-مراكز الصكوك البريدية

ح/ 12 حسابات عادية

ح/ 132 حسابات إقتراض

ح/ 15 قيم ممنوحة على سبيل الأمانة

ح/ 162 مبالغ أخرى مستحقة

ح/ 172 عمليات داخلية للشبكة مشككة لموارد الفروع.

ح/ 19 مخصصات المستحقات المشكوك في تحصيلها

إن الحسابات: ح/11بنوك مركزية-مراكز الصكوك البريدية، ح/ 12 حسابات عادية، ح/ 132 حسابات إقتراض، ح/ 15 قيم ممنوحة على سبيل الأمانة، ح/ 162 مبالغ أخرى مستحقة، قد تطرقنا لها ضمن أصول الميزانية، لكن الفرق هو أنها تعبر عن ما على البنك من إلتزامات تجاه البنك المركزي والمؤسسات المالية.

ح/ 172 عمليات داخلية للشبكة مشكلة لموارد الفروع:

يختص هذا الحساب بالعمليات الداخلية والمتعلقة بموارد البنك والفروع المرتبطة به، لهذا يعتبر هذا الحساب 172 عمليات داخلية للشبكة مشكلة لموارد الفروع كحساب داخلي.

ح/19 مخصصات المستحقات المشكوك في تحصيلها:

إن البنك التجاري ملزم بتشكيل مخصص لمواجهة المستحقات المشكوك في تحصيلها، فهي تعبر عن نفقة أو مصروف محمل للدورة المالية، حيث أن القوانين البنكية تلزم كل بنك بوضع نظام لرقابة الأخطار الناجمة عن التعاملات بين البنوك، ويظهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية.

2- العمليات مع العملاء:

تصنف ضمن المجموعة الثانية من المخطط المحاسبي البنكي، وتظهر عملياتها دائنة، وتضم هذه العمليات الودائع الموضوعة من طرف عملاء البنك في مختلف أشكالها، ويندرج تحت هذه العمليات الحسابات الآتية:

ح/ 22 حسابات الزبائن (ودائع بأنواعها المختلفة)

ح/ 232 إقتراضات من العملاء الماليين

ح/ 25 قيم ممنوحة على سبيل الأمانة

ح/ 262 مبالغ أخرى مستحقة

ح/ 29 مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها

ونتطرق إلى كل حساب بالشرح ودوره في محاسبة البنك التجاري:

ح/ 22 حسابات للزبائن:

يعبر هذا الحساب عن مجموعة الموارد المقدمة من الزبائن والمتمثلة في ودائع تحت الطلب، ودائع لأجل، الودائع الجارية.

تعتبر حسابات الزبائن المصدر الرئيسي لمجموع الموارد البنكية لما يتوفر من مدخرات لدى العملاء، ويكون هذا الحساب في الجانب الدائن من الميزانية.

ح/ 232 إقتراضات من العملاء الماليين:

يعبر هذا الحساب عن الإقتراضات التي يحصل عليها البنك من العملاء الماليين، ويظهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية، ويرتبط القرض بالفوائد التي ستدفع بانتظام.

ح/ 25 قيم ممنوحة على سبيل الأمانة:

يستقبل هذا الحساب المبالغ التي يقدمها البنك التجاري إلى العملاء لكن على سبيل الأمانة، أي يتم إستردادها في تاريخ محدد، ويظهر هذا الحساب في الجانب الدائن من الميزانية بالقيمة الممنوحة.

ح/ 262 مبالغ أخرى مستحقة:

يعبر هذا الحساب عن المبالغ الأخرى المستحقة على البنك التجاري والتي لم تظهر ضمن حسابات المجموعة الثانية ضمن الموارد.

ح/ 29 مخصصات لمستحقات المشكوك في تحصيلها:

يلتزم البنك بتكوين مخصص لمواجهة المستحقات المشكوك في تحصيلها فهي تعبر عن نفقة أو مصروف محمل للدورة المالية، ولدى إستعمال المخصص خلال الدورة تتم مقارنة المخصص المكون والقيمة المشكوك في تحصيلها كي يتم إسترجاع (زيادة) قيمة المخصص، ويظهر هذا الحساب خاص بالعمليات مع العملاء، ويظهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية.

3- العمليات على الأوراق المالية:

تصنف ضمن المجموعة الثالثة من المخطط المحاسبي البنكي، وتظهر في الميزانية دائنة بالقيمة، وتندرج هذه العمليات في الحسابات الآتية:

ح/ 3012 أوراق مالية ممنوحة على سبيل الأمانة

ح/ 322 حسابات مستحقة بعد القبض

ح/ 33 ديون ممثلة في أوراق مالية

ح/ 342 دائنون آخرون

ح/ 362 حسابات التسوية للعمليات على الأوراق المالية

ح/ 39 مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها.

ح/ 3012 أوراق مالية ممنوحة على سبيل الأمانة:

هذا الحساب يعبر عن الأوراق المالية التي يمنحها البنك التجاري، لدى دخوله سوق رأس المال لكن على سبيل الأمانة، أي يتم إسترادها عند التاريخ المتفق عليه، ويظهر هذا الحساب دائناً، ويجب التأكد من أن كل العمليات إتبعت الشروط القانونية المطلوبة.

ح/ 322 حسابات مستحقة بعد القبض:

يسجل في هذا الحساب القيم المستحقة بعد القبض، والتي أستلمت ضمن العمليات على الأوراق المالية، ويظهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية.

ح/ 33 ديون ممثلة بأوراق مالية:

هي عبارة عن الديون التي تتشكل عن طريق أوراق مالية بقيمتها، كمصدر من مصادر تمويل البنك التجاري، بإستثناء الأوراق المالية المشروطة، تدرج فيها سندات الصندوق، أوراق مالية للسوق ما بين البنوك، السندات والأوراق المالية الأخرى ذات العائد الثابت، وتظهر ضمن الخصوم.

ح/ 342 دائنون آخرون:

يعبر هذا الحساب عن المستحقات الواجبة الدفع للمتعاملين مع البنك التجاري، والمتعلقة بالتعاملات عن طريق الأوراق المالية والتي لم تدرج ضمن التعاملات بالأوراق المالية في البنك التجاري، ويوجد هذا الحساب دائناً بالقيمة المستحقة على العميل.

ح/ 362 حسابات تسوية:

يسجل في هذا الحساب مقابل الخسائر الناجمة عن تقييم عمليات خارج الميزانية، لاسيما العمليات على الأوراق المالية، والعملات الصعبة، والإيرادات المسجلة مسبقاً، ويظهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية.

ح/ 39 مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها:

يعبر هذا الحساب عن قيمة المخصصات المكونة لمواجهة التغيرات التي تطرأ على القيمة السوقية للأوراق المالية، فالمخصص يعبر عن مصروف محمل للدورة المالية، ليتم مقارنة المخصص والزيادة أو النقص في قيمة الأوراق المالية، لكي يتم إسترجاع (زيادة) الفائض (المخصص) من القيمة في شكل إيرادات ضمن نتيجة الدورة، ويظهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية.

4- حسابات الأصول الثابتة: تتجسد الأصول الثابتة في

ح/ 46 مخصصات لإنخفاض قيمة الأصول الثابتة:

يحتوي هذا الحساب على قيمة المخصصات المشككة من طرف البنك التجاري لمواجهة الإنخفاض المحتمل في قيمة الأصول الثابتة التي هي بحوزة البنك، نتيجة التغيرات بين السعر السوقي والقيمة المحاسبية.

ح 49/ مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها:

تحول إلى هذا الحساب القروض المشروطة والمشكوك في تحصيلها إلى هذا الحساب، بإستعمال المخصصات المشككة، وكذلك الإيجار غير المدفوع على قرض الإيجار، سوف تحول إلى هذا الحساب، خلال مرور مدة معينة، ويظهر هذا الحساب بالجانب الدائن من الميزانية.

5- أموال خاصة ومماثلة:

تصنف المجموعة الخامسة وتظهر في الجانب الدائن فقط من الميزانية.

إن هذه الحسابات مقسمة إلى نوعين من الحسابات:

1- عمليات الإحتياطيات وبدورها تقسم إلى فرعين:

أ- ح/ 51 مخصصات المخاطر والمصاريف:

فمثل ما هو متعارف عليه في المحاسبة العامة، يعتبر هذا المخصص موجه لإمتصاص أحداث المستقبل والتي تتعلق بتقدير عنصر من عناصر الأصول، وهذا الحساب يضم كذلك العمليات غير البنكية، وعلى سبيل المثال مخصصات الترميم أو التكاليف الخاصة بالتقاعد، كذلك من أجل تغطية أخطار أكثر إنتشاراً، كخطر السوق.

ب- ح/ 54 أموال للأخطار المصرفية العامة (FRBG):

يتعلق بنشاط البنك، وهي مبالغ مخصصة لتغطية المخاطر العامة عندما يستلزم هذا الحذر لإحتمال وقوع أخطار التوظيف، والأخطار المتوقعة في النشاط الإستغلالي، وما يلاحظ أن أموال للأخطار المصرفية العامة ذات طبيعة مزدوجة، فهو أحيانا يعتبر مخصص إذا فهو تكلفة محملة ومشكل بقرار من المديرين البنكيين، لكن أحيانا يعتبر ضمن الأموال الخاصة في المجموعة الخامسة، كدين يؤخذ بعين الإعتبار لدى قانون البنك.

2- حسابات تسجل فيها خصوم دائمة في البنك التجاري:

نميز في هذه الحالة الأموال الخاصة ما عدا أموال للمخاطر المصرفية العامة (FRBG)، ومخصصات المخاطر والمصاريف، وتضم الحسابات التالية:

ح/ 50 دعم وأموال عمومية مخصصة

ح/ 52 إحتياطات قانونية

ح/ 53 ديون مشروطة

ح/ 55 علاوات مرتبطة برأس المال والإحتياطات

ح/ 56 رأس المال

وتعتبر هذه الحسابات كمصادر تمويل دائمة.

ح/ 50 دعم وأموال عمومية مخصصة:

يعبر هذا الحساب عن الموارد المتأتية من طرف الدولة في شكل مساعدة وأموال موجهة لتقوية الهيكل المالي ودعم الإستثمارات الخاصة بالبنك.

ح/ 52 إحتياطات قانونية:

تقطع هذه الإحتياطات من الأرباح السنوية وذلك طبقاً للأحكام التشريعية أو التنظيمية لاسيما الضريبية منها، بهدف تقييدها لتحقيق أغراض معينة، وهذا معناه عدم إمكان توزيع أرباح منها، ويعتمد على الإحتياطي القانوني في زيادة رأس المال عند الضرورة كتعليمات جديدة صادرة من الجهة الوصية، وعموماً هناك مجموعة من الدوافع وراء تخصيص جزء من الأرباح في شكل إحتياطات منها:

ü الإعتبارات القانونية: حيث تفرض التشريعات المختلفة ضرورة خصم نسبة معينة من الأرباح السنوية في شكل إحتياطي قانوني، وهذا طبعاً لتحقيق أهداف إقتصادية ومالية من بينها دعم المركز المالي للبنك وتوفير المزيد من الثقة لدى المتعاملين معه.

ü توقع بعض الخسائر المحتملة أو أعباء متزايدة في فترات قادمة، ولكن لا يمكن التنبؤ بها بدرجة معقولة من الدقة.

ü إعتبارات تعاقدية: كما في حالة طلب المقرضون تخصيص جزء من الأرباح خلال فترة سريان القروض، بما يدعم المركز المالي، ويوفر ضمانات مالية للوفاء بتلك الديون.

ما يلاحظ أن حقوق المساهمين التي نقصد بها رأس المال، الإحتياطيات والأرباح غير الموزعة تتعرض للزيادة والإنقاص نتيجة لقرارات مجلس إدارة البنك وكذا لتأثيرات الأحداث الإقتصادية على الأسهم والدخل المحقق سنويا.

ح/ 53 ديون مشروطة:

الديون المشروطة وهي الديون التي يكون فيها المقرضين تجاه البنك يقبلون إسترجاع أموالهم في حالة التصفية وذلك بعد أخذ أو إستفادة أولا الدائنين للبنك من مساهمين، عملاء، أجهزة الدولة، وهذا معناه إتفاق مبدئي من أجل تمويل البنك بشرط إعادة ديونهم يكون في مرتبة معينة بعد إستفادة الدائنين الآخرين لأموالهم في حالة وقوع البنك في التصفية، وتفسر هذه الديون على أنها إقتراض بإصدار أوراق مالية أو أوراق مساهمة، من أجل تمويل البنك ودعم رأس ماله لكن بشروط⁽¹⁾.

ح/ 55 علاوات مرتبطة برأس المال والإحتياطيات:

يندرج تحت هذا الحساب علاوات الإصدار وهي عبارة عن الهامش الذي يضيفه البنك للقيمة الإسمية للسهم عند الإصدار، علاوات المساهمة، علاوات الإندماج، علاوات الإنفصال، أو علاوات تحويل السندات إلى أسهم.

ح/ 56 رأس المال:

يتمثل في القيمة الإسمية لأسهم رأس المال المدفوعة من قبل المساهمين أو ملاك البنك، وهذا الحساب يتعرض إلى الزيادة وإلى الإنقاص حسب ظروف النشاط والتعليمات الواردة من طرف الجهة الوصية، ويتم إتخاذ القرار من طرف الجمعية العمومية للمساهمين ومجلس الإدارة، والتأكد من أن البنك سيصل إلى قيمة لرأس المال التي تكون ملائمة ونشاطه، لذلك يعتبر رأس المال مركز تحريك لأنشطة البنك التجاري.

ح/ 58 نتيجة مرحلة (الترحيل):

يعبر هذا الحساب عن المبلغ المتراكم لجزء من نتائج السنوات المالية السابقة التي لم يقرر تخصيصه بعد.

(1) JEAN MARIE GELAIN, *op.cit*, P193.

ح/ 59 نتيجة الدورة:


يظهر هذا الحساب مقابلا الأنشطة المختلفة التي يمارسها البنك التجاري خلال الدورة المحاسبية، سواء كانت ربح أو خسارة.

بشكل عام لا بد أن تكون أصول البنك التجاري دوما مساوية لإلتزاماته، وفي حالة كون إلتزامات البنك أقل من أصوله تتدخل الجهة الوصية من أجل تسوية العملية بتقديم السيولة المطلوبة في شكل إقراض لسد العجز.

مما سبق فإن جانب الخصوم في ميزانية البنك التجاري تعبر عن مصادر أموال البنك التجاري، بينما يمثل جانب الأصول عن إستخدمات هذه الأموال من إستثمار أو توظيف أو أي خدمات تدر أرباح للبنك.

والشكل التالي يوضح مصادر تمويل البنك التجاري، وكذلك إستخدماته على النحو التالي:

الشكل 1-2 مصادر تمويل البنك التجاري ومجالات إستخداماته:



المصدر: من إعدادنا بناء على المعلومات السابقة.

المبحث الثالث

بنية خارج الميزانية وجدول حسابات النتائج في البنك التجاري

تعتبر خارج الميزانية الوثيقة الثانية ذات الأهمية البالغة بعد إعداد الميزانية في البنك التجاري، لما تشتمل عليه من إلتزامات ذات العلاقة بالميزانية، والوثيقة الثالثة والمطلوبة هي جدول حسابات النتائج من أجل إظهار كل حسابات التسيير وأهم شيء هو إبراز نتيجة الدورة من ربح أو خسارة، لهذا سنتعرف على مكونات خارج الميزانية، لنصل إلى مكونات جدول حسابات النتائج في البنك التجاري، ومحتوى الملحق.

المطلب الأول: مكونات خارج الميزانية في البنك التجاري:

إن خارج الميزانية عبارة عن مجموعة الحسابات الملحقة للميزانية الشاملة و التي تسجل فيها الإلتزامات المستقبل وإفتراضا في البنك التجاري فهي لا تعطي تدفق للخزينة و يتطلب الأمر وثيقة أكثر إيضاح لأن العمليات المتعددة في البنك تعطي نشأة إلتزامات والتي لا تظهر في الميزانية الشاملة لكن تضع خطر للبنك، فالبنوك تصبح إذا ملزمة بوضع محاسبة للتعهدات في حسابات ضمن المجموعة التاسعة لكن تصبح لها حسابات جزئية في خارج الميزانية المصدرة.

إن خارج الميزانية تجمع عناصر في الخصوم في شكل إلتزامات والتي لا تمنح مكان لحركة الأموال كذلك عناصر في الأصول في صورة إلتزامات ومن بين هذه الإلتزامات خطابات الضمان الموجهة للعملاء الصناعيين والتجاربيين، الأجزاء غير المستعملة لقروض التمويل⁽¹⁾.

فحسابات خارج الميزانية تأتي كخطوة ثانية تابعة للميزانية فهي تلعب دور وسيط في قياس القدرة علي منح إلتزامات للجهات المعنية و تتعرض خارج الميزانية للرقابة الدورية لا سيما تلك التي تتعلق بحساب بعض النسب المطلوبة من اللجنة المصرفية و التأكد من عدم تكرار أي عملية بين تعهدات خارج الميزانية و القروض في الميزانية، من خلال تفحص خارج الميزانية يتبين لنا أنها تشمل التعهدات المقدمة و التعهدات المستلمة و حسب المخطط المحاسبي البنكي لسنة 1992 تم تصنيف الإلتزامات المختلفة إلى حسابات تتمثل في:

(1) PIERRE VERNIMEN, *GESTION ET POLITIQUE DE LA BANQUE*, DALLOZ, Paris, 1981, P40.

1- حسابات خارج الميزانية:

ح/ 90 إلتزامات التمويل ويتفرع إلى:

ح/ 901 إلتزامات التمويل الممنوحة للمؤسسات المالية

ح/ 902 إلتزامات تمويل مستلمة من المؤسسات المالية

ح/ 903 إلتزامات تمويل ممنوحة للعملاء

ح/ 91 إلتزامات الضمان ويتفرع إلى:

ح/ 911 إلتزامات ضمان لأمر المؤسسات المالية

ح/ 912 إلتزامات ضمان مستلمة من المؤسسات المالية

ح/ 913 إلتزامات ضمان لأمر العملاء

ح/ 914 إلتزامات ضمان مستلمة من العملاء

ح/ 92 إلتزامات على الأوراق المالية ويتفرع إلى:

ح/ 921 أوراق مالية ممنوحة

ح/ 922 أوراق مالية مستلمة

ح/ 93 عمليات بالعملة الصعبة ويتفرع إلى:

ح/ 931 إلتزامات بالعملة الصعبة ممنوحة

ح/ 932 إلتزامات بالعملة الصعبة مستلمة

ح/ 94 حسابات تسوية بالعملة الصعبة ويتفرع إلى:

ح/ 941 إلتزامات تسوية للعملة الصعبة ممنوحة

ح/ 942 إلتزامات تسوية للعملة الصعبة مستلمة

ح/ 96 إلتزامات أخرى ويتفرع إلى:

ح/ 961 إلتزامات أخرى ممنوحة

ح/ 962 إلتزامات أخرى مستلمة

ح/ 98 إلتزامات مشكوك في تحصيلها

تعتبر هذه المجموعة أحد الفروق الفاصلة بين المحاسبة العامة و محاسبة البنوك لما قد ينتج من

إلتزامات الأطراف المختلفة، و فيما يلي شكل خارج الميزانية:

الجدول 2-3

بنية خارج الميزانية:

الدائن	ر.ح	المدين	ر.ح
إلتزامات تمويل مستلمة من المؤسسات	902	إلتزامات تمويل ممنوحة للمؤسسات	901
		إلتزامات تمويل ممنوحة للعملاء	903
إلتزامات ضمان مستلمة من المؤسسات المالية	912	إلتزامات ضمان لأمر المؤسسات المالية	911
إلتزامات ضمان مستلمة من العملاء	914	إلتزامات ضمان لأمر العملاء	913
أوراق مالية مستلمة	922	أوراق مالية ممنوحة	921
عمليات بالعملة الصعبة مستلمة	932	عمليات بالعملة الصعبة ممنوحة	931
إلتزامات أخرى مستلمة	962	إلتزامات أخرى ممنوحة	961

Source: **Jean-Marie gelain**, *la comptabilité bancaire*, Edition : la Revue Banque, Paris, 1992, p18.

الحسابات ح/ 941 إلتزامات تسوية للعملة الصعبة ممنوحة، ح/ 942 إلتزامات تسوية للعملة الصعبة مستلمة، وحساب/ 98 إلتزامات مشكوك في تحصيلها لا تظهر ضمن خارج الميزانية على اعتبار أنها حسابات وسيطة.

2- معيار تصنيف إلتزامات خارج الميزانية:

إن المخطط المحاسبي لسنة 1992 وضع تصنيف خاص للإلتزامات وتتمثل في إلتزامات التمويل، إلتزامات الضمان، الإعتمادات المستندية، إلتزامات على الأوراق المالية، إلتزامات على العملة الصعبة، إلتزامات على الوسائل المالية لأجل الإلتزامات المختلفة والإلتزامات المشكوك في تحصيلها⁽¹⁾.

إلتزامات التمويل، الضمان، الإعتمادات المستندية، وعلى الأوراق المالية هي التي تظهر فقط في خارج الميزانية المصدرة، هذه الأخيرة مقسمة إلى إلتزامات ممنوحة وأخرى مستلمة.

1- إلتزامات التمويل:

هي عبارة عن عهود بتمويل من الخزينة ولها شرط يرتبط بطبيعة المستفيد سواء كان المستفيد بنك أو أحد العملاء. لكل سحب، العميل سوف يخفض من إجمالي المبلغ المتفق عليه وبالطبع يعتبر ضمن الإستخدامات، والذي من المفروض أن يسجل في الميزانية.

من بين إلتزامات التمويل: إتفاقيات إعادة التمويل، إلتزامات نشاط تمويلي معين، فتح قروض مؤكدة، ضمان عقاري لإتمام التمويل، إعتماد مستندي.

2- إلتزامات الضمان:

حسب المخطط المحاسبي البنكي لسنة 1992: إلتزامات الضمان تتمثل لاسيما في الكفالات والضمانات الإحتياطية، فيما يخص العمليات التي تتم في البنك الضامن لصالح أحد الأطراف المستفيد، المضمون بأمر من عميل أو بنك مقدم الأمر وتحمل الإلتزام ينصب على مانح الأمر. وبالتالي ما يمكن ملاحظته في هذا الحساب هو وجود ثلاثة أطراف وهم: مانح الأمر، الضامن والمستفيد، حسب المخطط التالي:

أطراف الضمان

الشكل 1-3



(1) ALAIN CHOINEL, *le système bancaire et financier*, Edition la Revue Banque, Paris, 2002, P37.

إن الضمانات الأساسية يمكن حصرها ضمن :

الكفالة العقارية، الكفالة الإدارية والضريبية، ضمانات مالية، ضمان تعويض، القروض من طرف بنوك أخرى، كفالة بسندات، بالإضافة إلى ضمانات أخرى.

3 - إلتزامات على الأوراق المالية:

إن بنود الإلتزامات على الأوراق تسجل فيها مبلغ المعاملات المرتبطة بالأوراق المالية، في تاريخ العملية وبالقيمة المنفذة.

في تاريخ العملية المعاملات تسجل في خارج الميزانية وتتبع بطبيعة الأوراق المالية، الممنوحة أو المستلمة، ومن بين الإلتزامات على الأوراق المالية: المساهمات في الإصدار، بيع أو شراء بمكافأة، وعمليات أخرى مثل التنازل على الأوراق المالية.

إن بنود خارج الميزانية تثبت من خلال جرد الأوراق المالية كل على حدى.

4- إلتزامات مرتبطة بالعملة الصعبة:

إن العمليات على العملة الصعبة تسجل في خارج الميزانية، قبل تاريخ التنفيذ، وبصفة عامة أثناء مدة الإتفاق بين تاريخ العملية وتاريخ القيمة المستقبلية، نلاحظ ضمن هذا البند الحسابات الآتية: نشاط متعلق بالمعاملات لأجل، حسابات التسوية للعملة الصعبة خارج الميزانية، بمقابل ربح أو خسارة متأتية من خارج الميزانية، مجموع الفوائد دفعت أو إستلمت بالعملة الصعبة المغطاة.

وكملاحظة أن مجموع المبادلات في إطار عقد التغطية المالي بالعملة الصعبة، يظهر ضمن عمليات الصرف لأجل، والأهم من إستعمال الحسابات هذه هو التغييرات التي تطرأ على قيمة العملات المتعامل بها.

5- إلتزامات على الوسائل المالية لأجل:

هذه الإلتزامات مرتبطة بقيم عقود الوسائل لأجل، وأخرى على وسائل متعلقة بالعمليات الشرطية، وتظهر خاصة في معاملات سوق رأس المال، بحيث نجد ضمن هذه الإلتزامات، عمليات على الوسائل المالية، ككتيبت معدل الفائدة، عمليات مرتبطة بعمليات لأجل، ككتيبت سعر الصرف، المعاملات المنفذة في إطار المضاربة، وترتبط خاصة بالتعامل في الأوراق المالية.

6- إلتزامات أخرى:

وتتلخص في إلتزامات قرض الإيجار، إلتزامات التقاعد.

وبشكل عام تقسم خارج الميزانية إلى إلتزامات ممنوحة وأخرى مستلمة حسب الجدول الآتي⁽¹⁾:

الشكل العام لخارج الميزانية

الجدول 2-4

<p>1- إلتزامات ممنوحة</p> <p>إلتزامات التمويل:</p> <p>إلتزامات ممنوحة لمؤسسات القرض</p> <p>إلتزامات ممنوحة للعملاء</p> <p>إلتزامات الضمان:</p> <p>إلتزامات لأمر مؤسسات القرض</p> <p>إلتزامات لأمر العملاء</p> <p>إلتزامات على الأوراق المالية:</p> <p>إلتزامات تحمل خيار الشراء أو الإعادة</p> <p>إلتزامات أخرى ممنوحة</p> <p>2- إلتزامات مستلمة</p> <p>إلتزامات التمويل:</p> <p>إلتزامات مستلمة من مؤسسات القرض</p> <p>إلتزامات الضمان:</p> <p>إلتزامات إلتزامات مستلمة من مؤسسات القرض</p> <p>إلتزامات على الأوراق المالية:</p> <p>أوراق مالية مشتراة مع خيار الشراء أو الإعادة</p> <p>إلتزامات أخرى مستلمة</p>

Source : JACQUES DARMON, STRATEGIE BANCAIRE ET GESTION DE BILAN, ECONOMICA, Paris, 1998, P35.

المطلب الثاني: مكونات جدول حسابات النتائج في البنك التجاري:

إن جدول حسابات النتائج الخاص بالبنوك قد طرأت عليه تغيرات بالمقارنة عما هو في المؤسسة الاقتصادية فهو يقوم بتسجيل التدفقات النقدية السنوية من الإيرادات والتكاليف في قائمة و إظهار الأرصدة الخاصة بعملية التسيير هذه البنية الجديدة لجدول حسابات النتائج كيفت من جهة حسب التوافق أو التوحيد الدولي للتقرب إلى النماذج المعمول بها في الدول الانجلوسكسونية و من جهة أخرى من أجل تثبيت المفاهيم المحيطة بالبنك التجاري، ويأخذ جدول حسابات النتائج الشكل التالي:

الجدول 2-5**جدول حسابات النتائج:**

الدائن	المدين
الصف7:	الصف6:
70 إيرادات الإستغلال المصرفي	60 مصاريف الإستغلال المصرفي
	62 الخدمات
	63 مصاريف المستخدمين
	64 ضرائب و رسوم
76 إيرادات مختلفة	66 مصاريف مختلفة
77 إسترجاع المخصصات و إستردادات على مستحقات مهتلكة	67 حصص المخصصات والخسائر على مستحقات غير قابلة للإسترداد
	68 حصص للإهتلاكات والمخصصات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية
79 إيرادات استثنائية	69 مصاريف استثنائية

Source : Jean-Marie gelain, la comptabilité bancaire, Edition : la Revue Banque, Paris, 1992, p18.

1- النتيجة البنكية الصافية (RNB) :

توجد النتيجة البنكية الصافية في الحساب 80 من المخطط المحاسبي البنكي و تحسب من خلال الفرق بين إيرادات الإستغلال البنكية وتكاليف الإستغلال البنكية، التي نقصد بها الإيرادات و التكاليف الناجمة من عمليات البنك المستمرة أو المعتادة كالعمليات على الأوراق المالية وهذا طبعا بعد فرض الضريبة على الأرباح، لنحصل على نتيجة السنة المالية ح/88 و يمكن إستنتاج ثلاثة مكونات أساسية للنتيجة الصافية البنكية:

1.1 الفوائد 2.1 العمولات 3.1 أكبر أو أقل قيمة.

1.1 الفوائد:

يقوم البنك بدور الوساطة المالية مع العملاء مثلما هي في السوق المالي، فالبنك يحصل على دخل من نوع الفوائد والإيرادات من عمليات التأجير البسيط و الدخل المتأتي من الأوراق المالية ذات الدخل المتغير وكما هو الحال في حالة ما إذا قام البنك بكراء أو إيجار لشركات التمويل التأجيري أو الأرباح الناتجة من الأوراق المالية ذات الدخل المتغير أما تكاليف البنك الإستغلالية فتتمثل في تكاليف التأجير العادي، العمليات ما بين البنوك، العمليات مع العملاء، العمليات على الأوراق المالية، وبما أنه يوجد حساب المستحقات المدومة لايد من مقابلته بحساب مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها فإذا لم تكن هناك مستحقات مدومة فإن الجزء المخصص يسترجع ضمن إسترجاع المخصصات وإسترداد على مستحقات مهتلكة.

2.1 العمولات:

تعتبر العمولات المقابل من تقديم الخدمات المتعددة وتسجل ضمن الحساب 70/ إيرادات الإستغلال المصرفي من جدول حسابات النتائج، أو تستعمل في الحساب 60/ مصاريف الإستغلال المصرفي لدى الغير وكنتيجة من مختلف الخدمات الموجهة من طرف البنك للعملاء و العمولات تتعدد باختلاف الخدمات المقدمة .

3.1 أكبر و أقل قيمة:

تدخل ضمن ربح أو خسارة من عمليات محفظة القروض والربح أو الخسارة من عمليات محفظة التوظيف في جدول حسابات النتائج، وتأتي من خلال العمليات المتعلقة بمحفظة التفاوض أكثر مما هو في محفظة الأوراق المالية الموظفة فإنه على مستوى البنك يمكن ملاحظة:

- ✓ أكثر أو أقل قيمة تنازل التي تسجل محاسبيا في حسابات البنك وفي نفس الوقت إسترجاع قيمة المخصص وكذلك الأوراق المالية الموظفة والمستحقة.
- ✓ أكثر أو أقل قيمة منتظرة التي تسجل محاسبيا مباشرة حسب تطبيق مبدأ القيمة السوقية للأوراق المالية التفاوضية من خلال تقييمها وبالتالي تكون لها مخصص لتدني قيمتها.

2- نتيجة الإستغلال:

تحسب نتيجة الإستغلال من الإيرادات الصافية البنكية بعد إقتطاع الخدمات، قيمة الضرائب و الرسوم و المصاريف المختلفة و كذلك حصص للمخصصات و الخسائر على مستحقات غير قابلة للإسترداد و كذلك حصص للمخصصات على الأصول الثابتة المادية و غير المادية و زيادة الإيرادات المختلفة و إسترجاع المخصصات و إسترداد على مستحقات مهتلكة.

3- النتيجة الإستثنائية:

موجودة ضمن الحساب/ 84 نتيجة الدورة تنتج عن الفرق بين نتيجة الإستغلال بعد إضافة الإيرادات الإستثنائية و المصاريف الإستثنائية للبنك التجاري.

4- نتيجة السنة المالية:

تحسب من النتيجة الإستثنائية بعد اقتطاع نصيب الضريبة علي الدخل.

يستخدم جدول حسابات النتائج⁽¹⁾ لإجراء عملية المقابلة بين إيرادات البنك و المصروفات المرتبطة بتحقيق تلك الإيرادات ولتحقيق المقابلة السليمة فإن إعداد هذا الحساب يتطلب إجراء مجموعة من التسويات الجزئية وفقا لأساس الاستحقاق المحاسبي الذي تقضي به المبادئ المحاسبية.

فمن خلال إستقراء مكونات جدول خارج حسابات النتائج نلاحظ أنه لا يختلف عما هو موجود لدى أية مؤسسة إقتصادية، إلا فيما يخص تغيير أسماء بعض الحسابات مثل الحساب 77/ إسترجاع المخصصات و إستردادات على مستحقات مهتلكة، و الحساب 68/ حصص للإهلاكات و المخصصات على الأصول الثابتة المادية و غير المادية منها.

(1) محمد عباس بدوي، أحمد عبد المالك محمد، مرجع سابق، ص 231.

بدءاً بالحساب 70/ إيرادات الإستغلال المصرفي:

يدخل ضمنه الفوائد والإيرادات المماثلة والتي تتكون من العمليات مع المؤسسات، والعمليات مع الزبائن، وكذا العمليات على السندات، والأوراق المالية الأخرى ذات الدخل الثابت، إيرادات على عمليات قرض الإيجار وعمليات مماثلة، إيرادات على عمليات قرض الإيجار العادي، إيرادات الأوراق المالية ذات الدخل المتغير، العمولات المحصلة، إيرادات أخرى للإستغلال المصرفي.

الحساب 60/ مصاريف الإستغلال المصرفي:

يندرج ضمنه فوائد ومصاريف مماثلة، والتي تتكون من مصاريف على العمليات مع المؤسسات، مصاريف على العمليات مع الزبائن، فوائد السندات والأوراق المالية أخرى ذات دخل ثابت، المصاريف على عمليات قرض الإيجار وعمليات مماثلة، مصاريف على عمليات قرض الإيجار العادي، العمولات المدفوعة، مصاريف أخرى.

الحساب/ 76 إيرادات مختلفة:

تضم بالأخص العمليات غير المصرفية، وتولدها أنشطة غير المصرفية مثل خدمات الإعلام الآلي والمنشورات.

الحساب/ 77 إسترجاع المخصصات و إستردادات على مستحقات مهتلكة:

يدرج في هذا الحساب قيمة المخصصات المسترجعة وقيمة الإهلاكات المستردة من المستحقات خلال الدورة المحاسبية.

الحساب/ 79 إيرادات إستثنائية:

تتمثل خاصة في الإيرادات المتأتية من عمليات غير مرتبطة بالنشاط الجاري للبنك، ويدرج ضمنها على الخصوص الإيرادات الناجمة عن تغيير في الطريقة والإعانات المستلمة، وزيادة قيم التنازل على الأصول الثابتة المادية وغير المادية.

الحساب/ 62 الخدمات:

يعبر هذا الحساب عن المصاريف المرتبطة بالنقل والمصاريف الخارجية كالكراء مثلاً.

الحساب/ 63 نفقات المستخدمين

يعبر هذا الحساب عن المصاريف الموجهة للمستخدمين من أجور وعلاوات.

الحساب/ 64 ضرائب ورسوم:

يعبر هذا الحساب عن قيمة الضرائب والرسوم التي يتحملها البنك التجاري خلال مزاوله النشاط البنكي.

الحساب/ 66 مصاريف مختلفة:

يعبر هذا الحساب على تلك المصاريف التي يتحملها البنك التجاري في شكل حصص مصاريف، التي تولدها أنشطة غير مصرفية مثل خدمات الإعلام الآلي والمنشورات.

الحساب/ 67 حصص للمخصصات و الخسائر على مستحقات غير قابلة للإسترداد:

يندرج ضمن هذا الحساب حصص المخصصات والخسائر على المستحقات المشكوك في تحصيلها، حصص مخصصات لإنخفاض قيمة محفظة الأوراق المالية، حصص المخصصات للمخاطر والمصاريف، حصص المخصصات القانونية، حصص مخصصات الخسائر على المستحقات غير القابلة للإسترداد، حصص مخصصات الأموال للمخاطر المصرفية العامة.

الحساب/ 68 حصص للإهتلاكات والمخصصات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية:

يعبر هذا الحساب عن حصص الإهتلاكات والمخصصات المخصصة للأصول الثابتة المادية وغير المادية، والتي إنجر عنها تحقق فعلي للخطر أو قسط الإهتلاك.

الحساب/ 69 مصاريف إستثنائية:

يعبر هذا الحساب عن المصاريف المتأتية من عمليات غير مرتبطة بالنشاط الجاري للبنك، ويُدْرَج ضمنها على الخصوص المصاريف الناجمة عن تغيير في الطريقة والإعانات المستلمة، ونقص قيم التنازل على الأصول الثابتة المادية وغير المادية.

إن الفرق بين الحساب 70 إيرادات الإستغلال المصرفي والحساب 60 مصاريف الإستغلال المصرفي يعطي لنا الحساب/ 80 الإيراد المصرفي البنكي، هذا الأخير يضاف إليه الحساب/ 76 إيرادات مختلفة وي طرح الحساب/ 62 الخدمات لينتج لدينا الحساب/ 81 القيمة المضافة، وهذا الأخير يضاف إليه الحساب/ 77 إسترجاع المخصصات و إستردادات على مستحقات مهتلكة، وت طرح الحسابات: 63 نفقات المستخدمين، 64 ضرائب ورسوم، 66 مصاريف مختلفة، 67 حصص للمخصصات و الخسائر على مستحقات غير قابلة للإسترداد والحساب 68 حصص للإهتلاكات والمخصصات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية، لينتج الحساب 83 نتيجة الإستغلال، ثم

يضاف وي طرح على التوالي الحسابين: الحساب/ 79 إيرادات إستثنائية، الحساب/ 69 مصاريف إستثنائية لينتج الحساب 84 نتيجة إستثنائية، هذه الأخيرة تفرض عليها الضريبة بمعدل معين مفروض لتظهر كقيمة في الحساب/ 889 الضريبة على الأرباح، لينتج في الأخير الحساب/ 88 نتيجة السنة المالية. بالإضافة إلى الوثائق الثلاثة يلزم البنك بوضع:

محتوى الملحق⁽¹⁾:

يحتوي الملحق على معلومات متعلقة أساسا بإختيار الطرق، معلومات عن بنود الميزانية، خارج الميزانية وجدول النتائج.

معلومات عن إختيار الطرق المستعملة:

يبين البنك التجاري كفيات وطرق التقييم المطبقة على مختلف بنود الميزانية، خارج الميزانية وجدول النتائج، وكذا طرق حساب تصحيحات القيم المستعملة، وبالتالي كل تغيير في الطريقة وعرض الحسابات الفردية السنوية يجب وصفه وتبريره في الملحق.

1- معلومات عن بنود الميزانية، خارج الميزانية وجدول حسابات النتائج:

يقدم البنك التجاري في الملحق المعلومات المتعلقة بإقتراح تخصيص النتائج، وبإستثناء المعلومات التي لا تكتسي أهمية معتبرة فإن المعلومات المتضمنة في الملحق تخص النقاط الآتية:

✓ فيما يتعلق بالميزانية: يقدم البنك التجاري الحركات التي خصت مختلف بنود الأصول الثابتة التي تشمل الموجودات الثابتة، بما فيها سندات وأوراق مالية أخرى ذات عائد ثابت، والأسهم والأوراق المالية الأخرى ذات العائد المتغير، المدرجة في أصول الميزانية.

✓ يشير البنك التجاري إلى التقييم، حسب مدتها مع التفرقة بين الشرائح لغاية ثلاثة أشهر، وبين ثلاثة أشهر وسنة، وأكثر من سنة واحدة إلى خمسة سنوات، وأكثر من خمس سنوات لمستحقاتها وديونها، على المؤسسات المالية، والزيائن والسندات والأوراق المالية الأخرى ذات العائد الثابت وكذا ديونها الممثلة بأوراق مالية.

(1) journal officiel, ALGERIE, n : 15 ,7MARS 1993, p 38.

2 - فيما يتعلق بخارج الميزانية تبين البنوك:

✓ الأصول الممنوحة كضمان لالتزاماتها الشخصية، أو لالتزامات الغير وبنود الخصوم وخارج الميزانية التي تعود إليها هذه الأصول.

✓ الأصول المستعملة كضمان.

3- فيما يتعلق بجدول النتائج يشير البنك إلى:

✓ تقسيم العمولات بالنسبة للإيرادات والمصاريف بين العمولات على العمليات مع المؤسسات المالية، والعمولات على العمليات مع الزبائن، والعمولات المتعلقة بالعمليات على الأوراق المالية، والعمولات على عمليات الصرف، والعمولات على الخدمات لحساب الغير.

✓ تقسيم الإيرادات والمصاريف الاستثنائية.

✓ تقسيم الإيرادات والمصاريف المنسوبة إلى سنة مالية سابقة.

من خلال ما سبق ذكره في الفصل الثاني نصل إلى أن النظام المحاسبي في البنك التجاري يمثل الأداة المحركة لكل أنشطة البنك التجاري، فكلما كان النظام المحاسبي مصمم بطريقة جيدة أدى ذلك إلى تحقيق نجاعة في التسيير البنكي لمختلف العمليات والأنشطة التي يمارسها، فضلا على أنه يسمح بالتنظيم والتصميم والتنفيذ الجيد للعمليات المحاسبية المختلفة والحصول على دلائل الإثبات المحاسبية المتمثلة في القوائم والتقارير المحاسبية والتي تعكس مدى قدرة البنك في تسيير الموارد المتاحة بطريقة مثلى، تتناسب والإستخدامات التي تعود بالربحية للبنك، وهذا طبعا لإرضاء المساهمين، المودعين والمقرضين، المقترضين والجهة الوصية. بمعنى الأطراف التي يكون البنك محل ثقة لها لمباشرة أنشطته، وإستمراره.

كما يسمح النظام المحاسبي البنكي بتحويل المعطيات الخام إلى معلومات تفيد مختلف الأطراف المهمة، والإدارة من أجل إتخاذ القرارات المناسبة، بشأن زيادة الموارد، من أجل التوسع في إستثمارات جديدة.

ولقد حاولنا التركيز على الوثائق المحاسبية الثلاثة المتمثلة في الميزانية، خارج الميزانية، وجدول النتائج نظرا لأهميتها في إعطاء نظرة شاملة حول النشاط البنكي، وإبراز المركز المالي للبنك، وإمكانية التحكم العقلاني في المصاريف وزيادة الإيرادات عبر السنوات المالية.

وتجدر الإشارة إلى أن إعتقاد النظام المحاسبي على وسيلة أساسية لتبسيط وتسهيل العمليات المحاسبية ألا وهي المخطط المحاسبي البنكي وفق النظام العشري، فهو صالح لتحويله إلى برنامج آلي، وتم إعتقاد المخطط المحاسبي البنكي الجديد إبتداء من سنة 1993، فهو يعتبر حديث لمرور ربع قرن من النشاط البنكي، نفس الأمر الذي حدث في فرنسا أين كانت تعديلات للمخطط المحاسبي البنكي في سنة 1978 ليعوض بالمخطط المحاسبي البنكي الجديد في سنة 1993 وذلك إستجابة لمتطلبات النشاط البنكي. ليتم نقل ذلك إلى البنوك الجزائرية التي لازالت أغلبها عمومية رغم الإجراءات الأخيرة التي مست بعض البنوك مثل: CPA, BEA, BADR وهذا من أجل خصوصتها بإحتفاظ الدولة لـ 49% من ملكيتها بمعنى يصبح دورها رقابي.

ومن أجل الحفاظ على إنسجام الموضوع سأخصص الفصل الثالث لعملية التدقيق والرقابة الداخلية في البنك التجاري، بالطبع من خلال التعرض إلى الجانب التنظيمي، المحتوى، الأخطاء والغش المصرفي، وأهم المخاطر المصرفية.

الفصل الثالث

التدقيق والرقابة في البنوك التجارية

المبحث الأول: مدخل في التدقيق والرقابة في البنوك التجارية

المبحث الثاني: معوقات الأداء المصرفي والقوانين الرقابية

المبحث الثالث: الرقابة على المخاطر المصرفية في البنوك التجارية

المبحث الرابع: نظرة وصفية عن وكالة البنك الخارجي الجزائري

(وكالة /39الخروج)

الفصل الثالث

التدقيق والرقابة في البنوك التجارية

إن وظيفة التدقيق والرقابة في البنوك التجارية تلعب دورا في الحفاظ على أملاك البنك وحقوق الدائنين من مساهمين ومودعين والجهات المقرضة، والعمل على توظيف وإستثمار الموارد بطريقة جيدة، وتجنباً للمخاطر المصرفية المختلفة، والمثال العملي نلاحظه في الفضاء المتتالية التي تشهدها البنوك الجزائرية، أولها إفلاس البنوك الخاصة وهي بنك الخليفة، البنك الصناعي والتجاري الجزائري، يونيون بنك، البنك الدولي الجزائري، والشركة الجزائرية للبنك، ليتقلص عدد البنوك الخاصة إلى بنكين وهما أركو بنك ومونا بنك، وجملة الإختلاسات للأموال العمومية في عدة وكالات⁽¹⁾.

لذلك سنتناول في هذا الفصل مدخل إلى التدقيق والرقابة في البنوك التجارية، والذي بدوره يشمل لمحة تاريخية عن التدقيق والرقابة، أهم الفروض ومستويات الرقابة الداخلية، أنواع التدقيق من حيث الطبيعة والجهة المشرفة عليه، وعلاقة نظام المعلومات المحاسبي بالمراقبة الداخلية، لننتقل إلى معوقات الأداء المصرفي والقوانين الرقابية، والذي يضم أهم الأخطاء والغش والمخالفات المصرفية، الرقابة الخارجية من طرف البنك المركزي، مضمون النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك التجارية، والطرق المتداولة في فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية، وسنتعرض إلى الرقابة على المخاطر المصرفية في البنوك التجارية، والتي خصصت لها المادة الثانية من النظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك التجارية، من خلال التطرق إلى مفهوم وأنواع المخاطر المصرفية، ثم عملية الرقابة على المخاطرة الإئتمانية، الرقابة على المخاطرة السوقية، وأخيرا الرقابة على المخاطرة التشغيلية، بعد ذلك إعطاء نظرة وصفية عن إحدى وكالات البنك الخارجي الجزائري من خلال التعريف بالوكالة ثم عملية الرقابة الداخلية للمخاطر المصرفية بالاعتماد على أسلوب الاستبيان لاستقاء المعلومات الضرورية.

(1) جريدة الخبر الجزائرية، اللجنة المصرفية تسحب الإعتماد من الشركة الجزائرية للبنك، العدد 4589، 2005/12/28 .

المبحث الأول

مدخل في التدقيق والرقابة في البنوك التجارية

لقد نشأت مهنة التدقيق نتيجة حاجة الإنسان إلى التحقق من صحة البيانات المحاسبية التي يعتمدها في إتخاذ قراراته، والتأكد من مطابقة تلك البيانات للواقع المهني، لهذا سنباحول تقديم لمحة تاريخية عن التدقيق والرقابة، ثم أهم الفروض ومستويات الرقابة الداخلية، ثم أنواع التدقيق من حيث الطبيعة ومن حيث الجهة التي تقوم به، ثم معرفة العلاقة بين نظام المعلومات المحاسبي والرقابة الداخلية.

المطلب الأول: لمحة تاريخية عن التدقيق والرقابة:

في الواقع تواجه البنوك تطور وتعدد أصنافها، الأمر الذي أملى على بعضها فصل الملكية على التسيير من جهة، ومن جهة أخرى أعطى صلاحيات التصرف على مستويات مختلفة، من حيث رأس المال والمساهمة في الإدارة، لذا وبغية الحفاظ على أموال الملاك من أشكال السرقة والتلاعب والإسراف، والوقوف على صحة السجلات والمستندات المحاسبية ومصادقية المعلومات المقدمة وجب تبني عملية التدقيق والرقابة، وتستمد مهنة التدقيق نشأتها من حاجة الإنسان من التحقق من صحة البيانات المحاسبية التي يعتمدها في إتخاذ قراراته، والتأكد من مطابقة تلك البيانات للواقع، ففي البداية كان المدقق يستمع إلى القيود المحاسبية المثبتة بالدفاتر والسجلات للوقوف على مدى صحتها. فالمتبع لعملية التدقيق والرقابة يدرك أنها جاءت نتيجة الحاجة الماسة لها، بغية بسط الرقابة من طرف رؤساء وأصحاب المال والحكومات على الذين يقومون بعملية التحصيل، الدفع والإحتفاظ بالسجلات نيابة عنهم، وترجع الرقابة⁽¹⁾ إلى حكومات قداماء المصريين واليونان الذين إستخدموا المراجعين بغية التأكد من صحة الحسابات العامة، وكان المراجع وقتها يستمع إلى القيود المثبتة بالدفاتر، والسجلات للوقوف على مدى سلامتها من كل التلاعبات والأخطاء.

(1) خالد أمين عبد الله، علم تدقيق الحسابات، مطبعة الإتحاد، عمان، 1980، ص5.

وهكذا نجد أن كلمة "AUDIT" مشتقة من الكلمة اللاتينية "AUDIRE" ومعناها يستمع، ثم اتسع نطاق التدقيق فشمّل عدة مجالات، إقتصادية من مشاريع ومنشآت مختلفة، خصوصا بعد التطور الذي حدث في علم المحاسبة بإتباع نظام القيد المزدوج، فقد أدت سهولة إستعمال النظام إلى إنتشار تطبيقه، ذلك الإنتشار الذي ساعد في تطور المحاسبة والتدقيق.

إن التطورات المتلاحقة للتدقيق والرقابة كانت رهينة الأهداف المتوخاة منها من جهة، ومن جهة أخرى كانت نتيجة البحث المستمر لتطوير هذه المهنة، من الجانب النظري، بغية جعلها تتماشى والتغيرات المستمرة التي تعرفها الممارسة البنكية على وجه الخصوص، فأول إهتمام⁽¹⁾ بعملية التدقيق والمراجعة يعود للفترة 1940 و1970 في البنوك ولدى المساهمين من طرف شخص مهني في التدقيق والمحاسبة بهدف الشهادة على صدق وسلامة إنتظام القوائم المالية التاريخية، والمدقق له الحق في طلب الإيضاحات والمعلومات التي يراها ضرورية، وحق الإطلاع على السجلات الهامة، مقابل تقديم تقرير للمساهمين، يبين فيه مدى حصوله على المعلومات والبيانات التي طلبها، ورأيه في مدى مطابقة الميزانية للقانون التنظيمي البنكي، ومدى تصويرها للوضع المالي الحقيقي الخاص بالبنك، وتدقيق الحسابات يشمل فحص أنظمة الرقابة الداخلية والبيانات والمستندات والحسابات والدفاتر الخاصة بالبنك، فحسا إنتقاديا منظم، بقصد الخروج برأي عن مدى دلالة القوائم المالية عن الوضع المالي لذلك، في نهاية فترة زمنية معينة معلومة، ومدى تصويرها لنتائج أعماله من ربح أو خسارة عن تلك الفترة.

وحيث أن الحسابات الختامية تلخص الأحداث الإقتصادية ونتاج أعمال البنك عن فترة زمنية معينة، فإن عملية التدقيق تشمل الفحص EXAMINATION ، التحقيق VERIFICATION والتقارير REPORTING، فعملية الفحص هي التأكد من صحة وسلامة قياس العمليات التي تم تسجيلها وتحليلها وتبويبها أي فحص القياس الحسابي للعمليات المالية الخاصة بالنشاط، أما التحقيق فمعناه إمكانية الحكم على صلاحية القوائم المالية النهائية كتعبير سليم لنتيجة الأعمال عن فترة معينة، وكدلالة عن وضعه المالي في نهاية الفترة، أما التقرير فيعبر عن بلورة نتائج الفحص والتحقيق

(1) LIONNEL.C.GERARD.V, AUDIT ET CONTROLE INTERNE, 4^{EME} EDITION, DALLOZ, PARIS, 1992, P17.

وإثباتها في تقرير يقدم إلى المهتمين داخل البنك وخارجه، وهو ختام عملية التدقيق حيث يبين فيه المدقق رأيه، في القوائم المالية ككل من حيث تصويرها للمركز المالي وبيان عملياتها بصورة سليمة وعادلة.

وبما أن مخرجات نظام المعلومات المحاسبية تتواجد بالقوائم المالية الختامية للبنك، فأى خلل في النظام المولد لها يؤدي حتماً إلى خلل في القوائم المالية الختامية بصفة أوتوماتيكية، لذلك فالمراجعة بإمكانها إكتشاف الخلل من خلال تقويم نظام المعلومات المحاسبي والمحافظة على إستمراريتها، في ظل التقيد بمعايير التدقيق المتفق عليها، ليسمح هذا الأخير بتوليد معلومات تكون ممثلة للوضعية المالية الحقيقية للبنك.

وللإشارة فإن كلا من الفحص والتحقيق عمليتان مترابطتان، ينتظر من خلالهما تمكين المدقق من إبداء رأيه وبلورة نتائج الفحص والتحقيق في شكل تقرير يقدم للأطراف المهتمة.

المطلب الثاني: فروض التدقيق والرقابة ومستويات الرقابة الداخلية

1- فروض التدقيق والرقابة:

يقوم التدقيق والرقابة على جملة من الفروض يتخذ منها إطار نظري يمكن الرجوع إليه في عمليات التدقيق، لذلك فتتلخص أهم الفروض التجريبية لها في الآتي⁽¹⁾:

1.1- قابلية البيانات للفحص:

تتمحور عملية التدقيق على فحص البيانات والمستندات المحاسبية بغية الحكم على النظام المولد لها، يبرز هذا الفرض من المعايير المستخدمة لتقييم البيانات المحاسبية من جهة ومصادقية المعلومات المقدمة من جهة أخرى، هذه المعايير تتمثل في مدى ملائمة المعلومات، القابلية للفحص، عدم التحيز في التسجيل وقابلية القياس الكمي.

2.1- خلو القوائم المالية وأية معلومات تقدم من أية أخطاء:

يثير هذا الفرض مسؤولية المدقق عن إكتشاف الأخطاء الواضحة عن طريق بذل العناية المهنية اللازمة، وعدم مسؤوليته عن إكتشاف الأخطاء والتلاعبات.

(1) الصبان محمد سمير، محمد الفيومي محمد، المراجعة بين التنظير والتطبيق، الدار الجامعية، بيروت، 1990، ص30.

3.1- وجود نظام سليم للرقابة الداخلية:

إن وجود نظام سليم وقوي للرقابة الداخلية داخل البنك يمكن من التقليل من حدوث الأخطاء، وإن لم نقل حذفها نهائياً، ويشمل نظام الرقابة الداخلية مستويات المسؤولية والتنظيم الهيكلي، تطبيق القواعد التنظيمية، والإلتزام بالقواعد المحاسبية المعمول بها في القطاع المصرفي.

4.1- التطبيق المناسب للمبادئ المحاسبية:

يقوم هذا الفرض على أن المعلومات المحاسبية قد تم إعدادها وفقاً للمبادئ المحاسبية المتفق عليها، إذ يعتبر الإلتزام بها مؤشراً حقيقياً للحكم على مصداقية القوائم المالية الختامية، وعن مدى تمثيل نتيجة نشاط البنك إلى المركز المالي والحقيقي لها.

2- مستويات الرقابة الداخلية في البنك التجاري:

يتم تنظيم الرقابة في البنك التجاري من خلال ثلاث مستويات متميزة، وذلك بعد ضمان الثقة في المعاملات والتحكم في المخاطر، والقوانين البنكية تفرض تنظيم إداري دقيق وصارم.

يحتوي كل مستوى للرقابة على موضوع معين، وتتمثل هذه المستويات الثلاثة في:

المكتب الخلفي: ويبرز الرقابة في المستوى الأول

MIDDLE-OFFICE المكتب المتوسط:

يبرز الرقابة في المستوى الثاني.

CONTROL DES CONTROLE مكتب رقابة الرقابة:

يبرز الرقابة في المستوى الثالث.

وسنتطرق إلى مهمة ودور كل مكتب للرقابة الداخلية في البنك التجاري بدءاً بـ:

1.2- المكتب الخلفي:

إن دور هذه المصلحة هو السهر على مهمة تسجيل العمليات المنفذة مع المتعاملين الإقتصاديين، وهنا يستلزم التأكد من إحترام الحدود الموضوعية من طرف الإدارة لمنح قرض معين لكل عميل، وغير ذلك من القواعد التنظيمية، بحيث أن هذه المراجعة تقوم على أساس تقييم معين، دقيق وشامل لكل متعامل.

في بعض الأحيان من الصعب معرفة وتحديد وضعية المتعاملين الحقيقية، ومن أجل تسجيل عملية سابقة يجب جمع كل العناصر الضرورية لها، في حين من أجل تسيير المخاطر الناجمة عن المتعاملين من الضروري معرفة وضعيتهم الحقيقية من خلال الدراسة الكمية والنوعية، ولتحقيق ذلك لابد من توفير تنظيم فعال ووسائل تقنية ذات كفاءة عالية، وكننتيجة فإن المراقبين سوف يضمنون تحويل النظام الرقابي إلى المكتب الخلفي، من أجل تسيير كل العمليات الموجهة من خلال المصالح التشغيلية، وبصفة أكثر شمولية يجب مراجعة كل العمليات المنفذة.

فالترتيبات الرقابية لا تكون فعالة إلا إذا كان المكتب الخلفي مستقل عن المصالح التشغيلية الأخرى.

وعليه فإن وظيفة المكتب الخلفي تفرض خطة محاسبية، وتظهر في جانب تعقيد محاسبة العمليات السوقية، لكن عملية التدقيق تضمن سلامة الإجراءات بوضوح وتام ومطابقة للقوانين التنظيمية⁽¹⁾.

لنخلص إلى أن الرقابة في المستوى الأول التي سميت بالمكتب الخلفي أنشأت بغرض: التسجيل المحاسبي للعمليات، والقيام بالرقابة على العمليات المنفذة في السوق.

2.2- المكتب المتوسط:

يلعب هذا المكتب دور الوسيط في الرقابة على العمليات المنفذة في السوق، من خلال إنتاج المعلومات الموجهة للإدارة العامة، وضمن هذا المستوى كرس في الأساس من أجل إعطاء إستراتيجية معينة لتسيير الأنشطة المختلفة.

ويعتبر المكتب المتوسط عنصر هام في الرقابة لأنها تزود البنك بالأمان (الثقة)، وبالفعل فإن عملية التحصيل اليومي للنتائج، ومتابعة المخاطر تسمح بالتعرف وبسرعة وفعالية إحصائية الوقوع في حالة الخسارة في نشاط معين، وعموما هذه المعلومات تنتج من خلال رفع التقارير والقوائم التي تشمل المعطيات الأساسية، ومتابعة المخاطر، ويسمح رفع التقارير والقوائم في التسلسل الإداري ولدى المراقبين تحديد وبدقة وفي الوقت المناسب الحالة المالية للبنك، وتسمح كذلك بالحرس على إكتشاف الانحرافات وتصحيح الأخطاء، فالرقابة في هذا المستوى تصحح محتوى والتغيير في نشر التقارير الأساسية، هذه الأخيرة تعتبر وسيلة للمساعدة على إتخاذ القرار من طرف المسؤولين.

(1) CHRISTIAN NOYER, BULLEIN OFFICIEL DE LA BANQUE DE France, n 78, juin 2005, P07.

إن كلا من المكتب الخلفي والمكتب المتوسط يحتفظ بنوع من الإستقلالية في المهام، ورغم وجود تكامل بين هاتين الوظيفتين.

لهذا يوضع المكتب المتوسط لتشكيل التقارير إنطلاقاً من المعطيات المقدمة من المكتب الخلفي.

3.2- مكتب رقابة الرقابة:

ترتبط رقابة الرقابة مباشرة بمصلحة الرقابة الداخلية، من خلال تقييم نوعية المعلومات المقدمة من طرف المكتب الخلفي والمكتب المتوسط، تحت اسم رقابة الرقابة. ونجد الفرق الأساسي بين نظام الرقابة الداخلية، التي تشرف على كلا من المكتب الخلفي والمكتب المتوسط، من أجل تقييم نوعية قواعد الرقابة يتدخل المدقق من خلال مهمة الوساطة المستمرة، فبالإضافة إلى رقابة الرقابة، تأتي مهمة التدقيق لتقوم بتحليل مفصل لكل نشاط والمنتجات المطلوبة من المتعاملين، وضمان تحليل واضح ومقسم بطريقة منطقية.

وبالإعتماد على تحليل كل منتج ونشاط بنكي نستطيع الخروج بمدلولات معبرة، ومن جهة لدراسة السيناريوهات المختلفة.

ومن الجدير بالذكر تحديد دور التسلسل الهرمي في الرقابة الداخلية للأنشطة السوقية، وكخطوة أولى هو ضمان شمولية وموضوعية المعلومات، لكل المهتمين، الأمر الذي يعطي إستقلالية المراقبين على المستوى التنظيمي كمصلحة معتمدة، وفي الخطوة الثانية الحرس على تجنب الإنحرافات المتعددة التي يمكن أن تحدث.

فمن خلال ما سبق يمكن تلخيص مستويات الرقابة في:

- ✓ ممارسة الرقابة الخلفية في المستوى الأول من خلال تسجيل العمليات.
- ✓ ممارسة الرقابة المتوسطة من خلال الوساطة لإنتاج المعلومات.
- ✓ أخيراً مراقبة المستويين السابقين من طرف مكتب رقابة الرقابة.

المطلب الثالث: أنواع التدقيق من حيث الطبيعة والجهة المشرفة عليه

يقسم التدقيق إلى أنواع متعددة، تختلف باختلاف الزاوية التي ينظر إلى عملية التدقيق من خلالها، ولكن مستويات الأداء التي تحكم جميع هذه الأنواع واحدة.

فبالنظر إلى التدقيق من زاوية طبيعة التدقيق فإنه يقسم إلى:

1- التدقيق المالي:

يقصد بالتدقيق المالي فحص أنظمة الرقابة الداخلية، البيانات، المستندات، الحسابات والدفاتر الخاصة بالبنك، فحصاً إنتقادياً منتظماً، بقصد الخروج برأي عن مدى تعبير القوائم المالية عن الوضع المالي، في نهاية فترة زمنية معلومة، ومدى تصويرها لنتائج أعمال البنك التجاري من ربح أو خسارة عن تلك الفترة، وهو أكثر أنواع التدقيق شيوعاً في الإستعمال، ويبدو أنه يشمل الفحص، التحقيق والتقرير بمعنى فحص البيانات المحتواة في الدفاتر والسجلات، والتحقق من صحتها، ورفع التقرير متضمن للرأي إلى الجهات ذات العلاقة.

2- التدقيق المستندي:

يتركز في تدقيق النواحي الشكلية، الموضوعية والقانونية، للمستندات المؤيدة للعمليات التجارية، بما في ذلك تدقيق البيانات الحسابية المحتواة في تلك المستندات، من حيث العمليات الحسابية الأربعة (الجمع، الطرح، الضرب، القسمة).

3- التدقيق الفني:

يتركز في البحث حول قيام البنك أو عدم قيامه بتطبيق المبادئ المحاسبية، المتعارف عليها، ويكون أغلب التركيز في إحتساب الإهلاك، وإقتناع الإحتياطيات، ومدى إقتناع المدقق بصدق تصوير القوائم المالية للمركز المالي ونتائج أعماله.

أما بالنظر إلى التدقيق من زاوية الجهة التي تقوم بهذه العملية، يمكن تقسيمه إلى:

1- التدقيق الخارجي:

في هذه الحالة يتم التدقيق باللجوء إلى طرف خارج البنك بغية فحص البيانات والسجلات المحاسبية، والوقوف على تقييم نظام الرقابة الداخلية، من أجل إبداء الرأي حول صحة وصدق المعلومات المحاسبية، الناتجة عن نظام المعلومات المحاسبية، وذلك لإعطائها المصادقية حتى تتال القبول والرضى لدى مستخدمي هذه المعلومات، من الأطراف الخارجية خاصة (المساهمين، المقترضين، المودعين، الجهة الوصية...)، بغية الوقوف على ما سبق يتيح⁽¹⁾ التدقيق الخارجي من التأكد وأن كل العمليات تم تسجيلها بشكل كامل، بصفة حقيقية، صحيحة التقييم، ومسجلة في وقت وقوعها.

2- التدقيق الداخلي:

لقد نشأ هذا النوع من التدقيق نتيجة الإحتياجات المتزايدة للجهة المسيرة للبنك، من أجل فحص البيانات والسجلات المحاسبية، بغية الوصول إلى معلومات تعكس الوضعية الحقيقية لأداء البنك، ويتخذ على أساسها القرارات، ويقوم بهذا النوع من التدقيق أطراف داخل البنك من أجل الوقوف على مدى دقة أنظمة الرقابة الداخلية، قياس درجة الكفاءة، التي يتم بها تنفيذ الوظائف، تقييم نظام المعلومات المحاسبية، المولد الأساسي للمعلومات المحاسبية بشكل دوري، فحص كافة السجلات والبيانات والمستندات المحاسبية وحماية أصول البنك وأموال المودعين.

وبناء على ما سبق يمكن التمييز بين النوعين السابقين من التدقيق في الجدول الآتي:

(1) BETHOUX.R.ET KREMPER.F.ET POISSON, *l'audit dans le secteur public*, centre de librairie et d'édition techniques, Paris, 1986, p146.

الجدول 2-6 خصائص المدقق الداخلي والمدقق الخارجي:

البيان	المدقق الخارجي	المدقق الداخلي
1-الأهداف	يتمثل الهدف الرئيسي في خدمة طرف ثالث(الملاك) عن طريق إبداء الرأي في سلامة وصدق تمثيل القوائم المالية التي تعدها الإدارة عن نتيجة النشاط والمركز المالي. أما الهدف الثانوي فيتمثل في إكتشاف الأخطاء والغش في حدود ما تتأثر به التقارير والقوائم المالية.	يتمثل الهدف الرئيسي في خدمة الإدارة، عن طريق التأكد من أن نظام المعلومات المحاسبية كفاء ويقدم بيانات سليمة ودقيقة للإدارة، وبذلك ينصب الهدف الرئيسي على إكتشاف ومنع الأخطاء، الغش والانحراف عن السياسات المسطرة.
2-المكلف بالتدقيق	شخص مهني مستقل ⁽¹⁾ من خارج البنك يعين بواسطة الملاك.	موظف أو هيئة داخل الهيكل التنظيمي للبنك.
3-درجة الإستقلالية في أداء العمل	يتمتع بإسقلال كامل عن الإدارة في عملية الفحص، التقييم وإبداء الرأي.	يتمتع بإسقلال جزئي، فهو مستقل عن بعض الإدارات ولكنه يخضع رغبات وحاجات إدارات أخرى.
4- المسؤولية	مسؤول أمام الملاك، ومن ثم يقدم تقريره، عن نتائج الفحص ورأيه عن القوائم المالية.	مسؤول أمام الإدارة، ومن ثم يقدم تقرير نتائج الفحص والدراسة إلى المستويات الإدارية العليا.
5- نطاق العمل	يحدد ذلك ما تنص عليه القوانين المنظمة.	تحدد الإدارة نطاق عمل المدقق الداخلي.
6-توقيت الأداء	يتم الفحص غالبا مرة واحدة في نهاية السنة المالية، وقد يكون في بعض الأحيان على فترات منقطعة خلال السنة.	يتم الفحص بصفة مستمرة، على مدار السنة المالية.

المصدر: الصبان محمد سمير، محمد الفيومي محمد، المراجعة بين التنظير والتطبيق، الدار الجامعية، بيروت، 1990، ص44.

(1) Groupe consultatif d'assistance aux plus pauvres (CGAP), Audit externe des institutions de micro-finance – Guide pratique, série "outil technique" n3, volume2, World Bank, 12/1998, p14.

المطلب الرابع: علاقة نظام المعلومات المحاسبي بالرقابة الداخلية

إن نظام المعلومات المحاسبي ينتج بيانات محاسبية، هذه البيانات المحاسبية، لابد أن تكون دقيقة حتى يمكن الإعتماد عليها، والإعتماد على هذه البيانات داخليا في البنك يكون في الإدارة، ولدى المساهمين وهم أصحاب رأس المال، كما أن الإعتماد على البيانات من خارج البنك من طرف الأجهزة الحكومية، المستثمرين، وغير ذلك من الأطراف ذات الصلة، ويتحقق هدف الدقة، في هذه المعلومات المحاسبية بدرجة كبيرة من خلال وجود نظام قوي للرقابة الداخلية والنظام هو عبارة عن مجموعة من القواعد، والإجراءات والإرشادات توضع وتلزم من يعمل في البنك بإحترامها.

فمن بين القواعد الرئيسية للرقابة الداخلية أن لا يقوم شخص واحد بإنجاز كل المراحل المتعلقة بعملية واحدة مثل إستلام وديعة والقيام بإقراضها من طرف نفس الموظف، لأن عملية الإقتراض تتطلب شروط معينة، وبالتالي يؤثر هذا النظام على كل الأصول والإلتزامات، الإيرادات والمصروفات، وأي عملية من خلال النشاط الذي يقوم به البنك التجاري، لذلك فالرقابة الداخلية ليست مقصورة فقط على حماية النقدية، وإنما وجود هذا النظام عامل هام لحماية ممتلكات البنك وبالتالي منع الإختلاس.

فمن أجل التحدي للتهديدات التي تواجه البنك التجاري، يلتزم المسؤولون عن نظام المعلومات بوضع وسائل الأمان التي تنقص من حدة الخطر، وملائمة نظام المعلومات مع المحيط الذي يعمل فيه البنك التجاري، والعمل على البحث على المهارات من أجل إعداد سيرورة شاملة للنشاط البنكي، وضمان مطابقة القوانين الرقابية بالمقارنة مع المعايير والتنظيمات بهدف تطوير طريقة التقييم المنسجمة مع النماذج الدولية⁽¹⁾.

وهناك جانب آخر هام لوجود هذا النظام وهو أن البيانات المحاسبية تستخدم في إتخاذ القرارات، ويوفر مثل هذا النظام الضمانات الكافية بأن البيانات المحاسبية المستخدمة في إتخاذ القرارات بيانات يمكن الإعتماد عليها، وبصفة يمكن القول أن طبيعة الوسائل المطلوبة والإجراءات اللازمة يجب أن تعمل على منع حدوث الأخطاء والغش والإختلاس، والتي نقصد من خلالها الرقابة الوقائية، كذلك سرعة إكتشاف ما يقع من هذه الظواهر عند حدوثها، وتجنب الإسراف في إستخدام الموارد المالية المحدودة وتشجيع جوانب الكفاءة في إستخدام هذه الموارد.

(1) GEORGES.RAVET, BANQUE MAGAZINE, n 616, juillet ; août, p33.

1- دور استخدام نظام المعلومات المحاسبي في المراقبة الداخلية:

1.1- حماية أصول البنك التجاري:

تمثل حماية أصول البنك التجاري وممتلكاته المختلفة هدفا رئيسيا من أهداف الرقابة الداخلية في البنك، وتتخذ المحافظة على أصول البنك أشكالا وأساليب مختلفة تدور جميعها حول توفير الحماية التامة لأصول البنك من التبيد أو الضياع، أو الإسراف والسرقة، وتتحقق حماية الأصول عن طريق:

1- الوقاية من الأخطاء المتعمدة التي قد ترتكب عند معالجة العمليات بقصد إخفاء إنحراف معين أو غش أو إختلاس، ولاشك أن ذلك يعتمد على تخطيط مسبق ومتعمد من قبل أفراد غير أمناء على ما يقومون به من أنشطة، وتتوفر فيهم النية المسبقة لإرتكاب مثل هذه الأخطاء، ومن أمثلة الأخطاء المتعمدة ما يلي:

تعمد عدم إجراء قيد محاسبي معين، التلاعب والتحريف في السجلات بالشكل الذي يبدو معه عدم وجود تعارض مع التطبيق السليم للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وإدراج أسماء وهمية في الكشوف لتغطية إختلاس ما في النقدية، مع عدم وجود قيد يومية مطابق لإجمالي كشف المبالغ.

2- الوقاية من الأخطاء غير المتعمدة: وتنتج هذه الأخطاء عادة من التطبيق الخاطئ للمبادئ والقواعد المحاسبية أو الجهل بهذه القواعد عند المحاسبين، ومن أمثلة هذه الأخطاء غير المتعمدة تسجيل مصروف معين على أنه مصروف رأسمالي مما يؤدي إلى زيادة قيمة الأرباح وتضخيم قيمة الأصول، أو تسجيل مصروف رأسمالي معين على أنه مصروف إيرادي، مما يؤدي إلى تخفيض قيمة الأرباح المحققة خلال السنة المالية وعدم إظهار الأصول بقيمتها الحقيقية في قائمة المركز المالي للبنك، والأخطاء الحسابية الخاصة بعمليات الجمع أو الضرب، أو نقل المجموع من صفحة إلى أخرى أو من سجل إلى آخر، كما تظهر أخطاء في إجراء قيود اليومية والتحويل إلى حسابات دفتر الأستاذ، وأخطاء السهو غير المتعمدة التي سوف نتطرق لها فيما بعد.

3- التحريف عند التسجيل في الدفاتر والسجلات بطريقة مدروسة ومخطط لها: وتعتمد الإدارة التلاعب في تسجيل العمليات المالية بغرض إظهار نتائج غير واقعية، وغير حقيقية وهو الأمر الذي يطلق عليه الغش الإداري، وعلى سبيل المثال تسجيل العمليات المالية بغرض تخفيض الأرباح لأقل حد ممكن تهربا من الضرائب مثلا أو حتى لا يتم توزيع الأرباح، والعكس عند تسجيل العمليات المالية بغرض زيادة الأرباح دفتريا، وقد تكون الدوافع وراء ذلك الإستمرارية في إدارة البنك، أو ضمان الحصول على الحوافز والمكافآت⁽¹⁾.

وكذلك منح بعض العملاء غير الموثوق فيهم إئتمان معين دون دراسة كاملة لمقدرته المالية، وسمعه ومركزه المالي في السوق.

2.1- المحافظة على الأصول من الإختلاس والسرقة والغش:

ويعني ذلك حماية الأصول من التصرفات غير المشروعة وغير المقبولة بصفة عامة، والتي يتم ارتكابها مع العلم بعدم مشروعيتها، والإختلاس أو السرقة أو الغش كلها مرفوضة وغير مقبولة، حيث يترتب على ارتكاب أي منها متابعة الأفراد المسؤولين عنها، وفقا لقواعد أو قوانين أو لوائح خاصة بالبنك، أو طبقا للقانون العام للبنك التجاري، ومن أمثلة التصرفات التي ترتكب وتدخل في نطاق الإختلاس والسرقة أو الغش، القيام بعملية الإستلاء على جزء من أموال البنك دون وجه حق، إمتلاك أصل من أصول البنك عن طريق إجراءات مضللة دون علم المساهمين، الإستلاء على بعض أصول البنك رغم حالتها الجيدة بعد إتخاذ إجراءات محاسبية معينة لإهلاكها دفتريا.

3.1- تجنب الإسراف في إستخدام الموارد المالية المحدودة:

وكما هو معروف فإن البنك التجاري حريص على جلب أكبر حجم من الموارد المالية، والتي تعتبر في بعض الأحيان ذات تكلفة مرتفعة، لهذا فإن تجنب الإسراف في تخصيص الموارد المالية المحدودة من الأهداف الرئيسية للرقابة الداخلية، بمعنى آخر العمل على تخصيص الموارد المالية المحدودة بطريقة علمية ومدروسة وبما يحقق للبنك البقاء والإستمرارية.

(1) عبد الفتاح الصحن، محمد السيد سرايا، المراقبة والمراجعة الداخلية، الدار الجامعية، القاهرة، 2004، ص130.

2- دقة البيانات المحاسبية ودرجة الإعتماد عليها:

يترتب على مزاوله الأنشطة المختلفة للبنك مجموعة من العمليات المالية وغير المالية، التي تتطلب تطبيق نظام الرقابة الداخلية عليها.

وتنتج هذه العمليات عن القيام بنشاط أو تقديم خدمات مع أطراف خارج البنك، وإستخدام تحويل بعض أصوله من خلال سلسلة من الخطوات تتضمن التصريح بالعمليات وتنفيذها، تسجيلها دفترياً، والمحاسبة عن نتائجها، فالخطوة الأولى تتضمن التصريح بالعمليات من خلال مجموعة السياسات والقرارات الإدارية الخاصة بإجراءات التحويل وإستخدام الأصول في أغراض محددة. والخطوة الثانية هي تنفيذ العمليات وتمثل في كافة الإجراءات المتتابعة اللازمة والمناسبة لإنجاز وتنفيذ العمليات المختلفة التي يقوم بها البنك.

ويجب ربط كل خطوة من الخطوات بالمسؤول عن تنفيذها، حتى يمكن محاسبته عنها، ومن أمثلة ذلك تقديم قروض للعملاء، بدءا بشروط منح القرض، ملف القرض، الضمانات المقدمة، سقف الإقراض، المدة، تسديد القرض على أقساط أو دفعة واحدة، والمتابعة المستمرة، وهنا تفوق عملية منح القرض للعميل نشاط المحاسب لذلك فهي من صلاحية مجلس الإدارة.

وكخطوة ثالثة تتمثل في التسجيل الدفترى للعمليات وهذا طبعا بعد التصريح بالعمليات وتنفيذها، والتسجيل يتم من خلال الآثار المترتبة من هذه العمليات على أصول البنك، في الدفاتر والسجلات الخاصة بذلك، والمعدة لكل مجموعة من العمليات، حيث يتم تخصيص دفاتر معينة لمقابلة كل مجموعة متجانسة من العمليات فهناك دفتر وسجل لعمليات الإيداع، وآخر لعمليات الإقراض، وآخر للمعاملات الخارجية...

ولا يفوتنا في هذا الصدد التأكيد على ضرورة مراعاة التوجيه المحاسبي السليم للعمليات المالية، التي تتم بطرفيها المدين والدائن، في الحسابات والدفاتر الخاصة بهذه العمليات، أما الخطوة الرابعة فتمثل في المحاسبة عن نتائج العمليات وتحديد نتيجة العمليات المختلفة التي قام بها البنك خلال الفترة، والمحاسبة عن هذه النتائج والتي يتولد عنها مجموعة من البيانات المحاسبية التي يمكن أن تتميز بالدقة، كما يمكن الإعتماد عليها في مختلف المجالات، وذلك بمراعاة الدقة في تصميم وتنفيذ الخطوات وفقا لترتيبها، وتوافر نظام متابعة داخلي سليم ومستمر.

كما يمكن القول أن الإعتماد على البيانات المحاسبية يرتبط إلى حد كبير بمستخدمي هذه البيانات، على أساس تعدد وتنوع مستخدمي البيانات المحاسبية، المتولدة من تنفيذ عمليات البنك إما من طرف

الإدارة في مجال إتخاذ القرارات وفي مجال تقييم الأداء، وفي مجال الرقابة بصفة عامة، ويقتضي الأمر هنا ضرورة أن تكون هذه البيانات تفصيلية، مبوبة طبقاً لمراكز المسؤولية، أو الإعتماد على البيانات المحاسبية لأطراف خارجية من المستثمرين، المقرضين والعملاء، الأجهزة الحكومية...إلى غير ذلك.

حيث تقتضي الحاجة أن تحدد نوعية وكمية البيانات المحاسبية وفقاً لحاجة كل طرف على حدى، فالمستثمرين يدور مجال إهتمامهم حول ربحية البنك ومركزه المالي وسمعته، أما المقرضين فهم يهتمون بالبيانات التي توضح مدى سلامة المركز المالي والضمانات التي يمكن تقديمها عند أي تعامل مع هذه الجهات، أما العملاء فيهتمون بالبيانات الخاصة بطرق أو أشكال الودائع والتسهيلات التي يمكن تقديمها، أما الأجهزة الحكومية فكل منها يهتم بالبيانات الملائمة لطبيعة عمله، من حيث ربحية البنك، ودرجة إنجاز العمليات، ومدى توافر نظم الرقابة الداخلية.

3- الرقابة المحاسبية:

يتضمن هذا الجانب رقابة البيانات المحاسبية في الدفاتر المحاسبية وسجلات الأصول المختلفة، ومراجعة القيود التي تم تسجيلها في دفاتر اليومية، وترحيلها إلى دفاتر الأستاذ، وفحص القواعد والطرق المحاسبية، وأساليب حماية الأصول من الإسراف، ثم تقييم مدى الإلتزام بالقواعد المحاسبية المتعارف عليها.

فرقابة البيانات المحاسبية في الدفاتر المحاسبية والسجلات المختلفة تظهر من خلال سلامة الحسابات والتسجيلات المحاسبية والمراجعة المستمرة لمختلف القيود في دفاتر اليومية، وعملية ترحيل المبالغ إلى دفتر الأستاذ، مع المحافظة على ثبات المنهجية المحاسبية، ومعدلات الإهلاك والأقساط والحصص المطبقة.

المبحث الثاني

معوقات الأداء المصرفي والقوانين الرقابية

يتعرض البنك التجاري إلى معوقات في الأداء المصرفي، والمتمثلة في بعض الأخطاء، أعمال الغش والمخالفات المصرفية، لذا وجب على الجهة الوصية إحكام الرقابة الخارجية من وضع القوانين المسايرة للواقع، هذا ما سنتناوله في المبحث الثاني، بالإضافة إلى طرق فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلي.

المطلب الأول: الأخطاء والغش والمخالفات المصرفية:

إن احتمال وجود أخطاء بالمستندات والسجلات المحاسبية أمر بديهي، يرجع السبب فيه إلى المراحل المتعددة التي تمر بها البيانات بدء من التسجيل وإنهاء بالقوائم المالية النهائية، وإلى تنقل هذه البيانات بين أيدٍ كثيرة تقوم بالتسجيل (عدة موظفين)، الترحيل و الترسيد، إعداد ميزان مراجعة، إجراء التسويات الجردية وعرض نتائج العمليات المتعددة في الحسابات والقوائم المالية الختامية.

ومن هنا كان عمل المدقق في البداية هو إكتشاف ما بالدفاتر من أخطاء والعمل على منع حدوثها أو تقليلها مستقبلاً، ومع أن هذا الهدف أصبح ثانوياً بمفهوم التدقيق الحديث الهادف إلى الخروج برأي حول صدق تصوير القوائم المالية لنتائج أعمال البنك ومركزه المالي، إلا أن الإحاطة بأسباب ارتكاب الأخطاء ومجالاتها هي بالأهمية بمكان بحيث تساعد على إكتشاف تلك الأخطاء ومن ثم تسويتها.

1- أسباب ارتكاب الأخطاء:

إن وقوع الأخطاء بالسجلات المحاسبية يرجع إلى إما الجهل بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والواجبة الإتباع في تسجيل، تبويب وترحيل وعرض البيانات المحاسبية المختلفة، وإما السهو وعدم العناية والإهمال من طرف مسيري قسم المحاسبة، في أداء أعمالهم والقيام بواجباتهم.

بالإضافة إلى أسباب متعددة لإرتكاب الأخطاء منها الرغبة في إختلاس بعض موجودات البنك، محاولة تغطية عجز الخزينة أو إختلاس سابق ومحاولة الإدارة التأثير على القوائم المالية بحيث تخدم أغراض معينة، كالتهرب الضريبي مثلاً.

وهكذا يمكن القول أن البيانات المحاسبية معرضة للخطأ والغش من جهات عدة، والأسباب متباينة، وهي في نفس الوقت ضرورية لإتخاذ القرارات المختلفة من قبل الجهات المستخدمة لها، ومن هنا

يأتي دور المدقق المالي ليحل هذا التباين، بمعنى تدقيق البيانات ومطابقتها مع واقع النشاط البنكي ليخرج برأي حول صحة القوائم المالية ككل.

1.1- أنواع الأخطاء المصرفية:

تقسم الأخطاء المصرفية إلى الأنواع الآتية:

1.1.1- أخطاء حذف أو سهو:

تنتج هذه الأخطاء عن عدم إثبات عملية بأكملها أو أحد طرفيها بدفاتر القيد الأولية، أو عدم ترحيل طرفي العملية أو إحداها إلى حساباتها الخاصة بدفتر الأستاذ⁽¹⁾، والسهو أو الحذف الكامل للقيد لا يؤثر على ميزان المراجعة مما يجعل إكتشافه صعبا، ولكن هذا لا يعني إستحالة إكتشاف خطأ حذف كلي، فالمراجعة المستندية وأسلوب المقارنات عبر السنوات السابقة وأسلوب المصادقات قد تكشفه لنا، أما السهو أو الحذف الجزئي فمن الطبيعي أن يكون إكتشافه سهلا لما يترتب عليه من عدم توازن ميزان المراجعة، وأن مراجعة عملية الترحيل كفيلة بإكتشاف مثل هذا الخطأ.

2.1.1- أخطاء إرتكابية:

تنتج مثل هذه الأخطاء عن الخطأ في العمليات الحسابية أو ترحيل الأرقام أو ترصيد الحسابات وما شابه، وقد يكون الخطأ الإرتكابي كليا، أي أن الخطأ الحسابي متساو في طرفي العملية، وهنا لا يتأثر ميزان المراجعة من حيث التوازن.

وكذلك قد يكون الخطأ الإرتكابي جزئيا أي في أحد طرفي العملية فقط، ويؤثر هذا قطعا على توازن ميزان المراجعة، ويمكن إكتشافه بالمراجعة الحسابية.

ومما لاشك فيه أن إستعمال أجهزة الحاسوب المتطورة كجزء من نظام الرقابة الداخلية، يقلل من حدوث الأخطاء الإرتكابية، إن لم يعمل على منعها تماما، ذلك لأن أجهزة الحاسوب تكون مصممة ببرامج محاسبية خاصة، تسمح بالدقة والسرعة في الأداء، مع أن العنصر البشري يحتفظ بنفوقه من حيث الذكاء والتأقلم بسهولة.

(1) محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات، د.م.ج، بن عكنون، الجزائر، 2003، ص141.

3.1.1- أخطاء فنية:

تنتج هذه الأخطاء عن خطأ في تطبيق المبادئ والأصول المحاسبية المتعارف عليها، ومن هنا جاءت تسميتها أحيانا بالأخطاء في المبادئ، وقد تنشأ هذه الأخطاء عن جهل أو عدم دراية من قبل موظفي قسم المحاسبة بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، ومثل هذه الأخطاء لا تؤثر على ميزان المراجعة من حيث التوازن، كما قد لا تؤثر على نتيجة النشاط النهائي، كترحيل مصروف إيرادي إلى حساب إيرادي آخر خلاف الحساب الصحيح، مثل ترحيل الأجور إلى حساب الإيجار، ولكن قد يؤثر بعضها على ربحية البنك، ومن الأمثلة على ذلك الخلط بين المصروفات الإيرادية والمصروفات الرأسمالية، كإعتبار مصروفات ترميم المباني مصروفا رأسماليا أو عدم إهلاك الموجودات بنسبة كافية لمقابلة النقص في قيمتها، أو عدم تشكيل المخصصات الأخرى، كمخصص المستحقات المشكوك في تحصيلها، وغيرها بالرغم من وجود أسباب مبررة لها.

وتعتبر الأخطاء الفنية من الخطورة بمكان بسبب تأثيرها على المركز المالي للبنك التجاري.

4.1.1- أخطاء معوضة:

يقصد بها تلك الأخطاء التي تتكافأ مع بعضها، أي الخطأ في بعضها يمحو أثر خطأ البعض الآخر أو يعوضه، وبالتالي فهي لا تؤثر على ميزان المراجعة، مما يجعل إكتشافها صعبا، ولا يأتي إلا إذا بذل المدقق عناية تامة في التدقيق المستندي والحسابي، وقد تدل مثل هذه الأخطاء على عدم متانة وسلامة النظام المحاسبي المتبع في البنك التجاري.

أما من حيث تأثير هذا النوع من الأخطاء على نتائج البنك ومركزه المالي، فيعتمد ذلك على طبيعة الحسابات التي ارتكبت فيها الأخطاء المتكافئة. فإذا كان التكافؤ بين خطأين في ذات الحساب فلن يكون لتلك الأخطاء أي أثر على نتائج النشاط، أما إذا كان التكافؤ في حسابين مختلفين فإن ذلك يقود إلى خطأ في صحة رصيدها مما يترتب عليه تأثير على نتيجة النشاط أو المركز المالي، فإذا ما سجل المحاسب عملية معينة كمنح قرض بقيمة 500000 دج وهي في الأصل 5000000 دج فإن مثل هذا الخطأ لا يكون له تأثير على توازن ميزان المراجعة، ولكنه يؤدي بالتأكيد إلى تخفيض الفوائد المحسوبة، وكذا التأثير على نقدية البنك أي الصندوق في نهاية الفترة، لكن مثل هذه الأخطاء سرعان ما يتم إكتشافها لعودة المقترض من أجل تسديد ديونه مرفقا بالوثائق الثبوتية، لتتم عملية التسوية.

5.1.1- أخطاء كتابية:

تنشأ الأخطاء الكتابية عن خطأ في القيد أو الترحيل، ومنها ما يؤثر على توازن ميزان المراجعة ومنها ما لا يؤثر إطلاقاً، ومن الأمثلة على ذلك عملية الترحيل إلى الجانب العكسي من الحساب المعني، وهذا يؤثر على توازن ميزان المراجعة، ويمكن إكتشافه من خلال تدقيق عملية الترحيل إلى نفس الجانب ولكن إلى حساب آخر، وهذا لا يؤثر بالطبع على توازن ميزان المراجعة، ولكنه يقود إلى تصوير غير صحيح لنتائج الدورة، أو قيد عملية مرتين وهذا ما لا يؤثر على توازن ميزان المراجعة، وأن المراجعة الحسابية كفيلة بإكتشاف مثل هذه الأخطاء.

كما أنه يمكن تقسيم الأخطاء بأنواعها السابقة إلى أخطاء قابلة للإكتشاف تلقائياً، وغير قابلة للإكتشاف تلقائياً أو الإفصاح عن نفسها، فالأولى هي تلك الأخطاء التي تظهر بسهولة نتيجة القيام بالتدقيق الداخلي والخارجي، ويعود ذلك إلى إتباع أنظمة أو سياسات معينة، مثل إستعمال نظرية القيد المزدوج في إثبات العمليات حيث أن عدم تحقيق التوازن الحسابي في أي مرحلة من مراحل النظام المحاسبي القائم على نظرية القيد المزدوج، يعني وجود خطأ في تلك المرحلة.

كذلك إستعمال حسابات المراقبة (الحسابات الإجمالية)، يدل على وجود أخطاء إذا لم تتوافق أرصدها مع مجموع أرصدة الحسابات الفردية للعملاء أو ما شابه، أما الأخطاء غير الكاشفة عن نفسها فهي التي لا تظهر تلقائياً من خلال عمليات الموازنة المعتادة كإستخدام ميزان المراجعة والحسابات الإجمالية والمصادقات، ومن الأمثلة الشائعة من هذا النوع الأخطاء الفنية، ومن الصعب إكتشاف مثل هذه الأخطاء إلا إذا كانت المبالغ كبيرة بحيث تلفت نظر المدقق عند تحليله لعناصر القوائم المالية وإجراء المقارنات بين الفترات المالية المتتالية.

2.1- الغش:

يعرف الغش على⁽¹⁾ أنه كافة التصرفات التي تقوم على أساس التدليس وخيانة الأمانة.

ترتكب مثل هذه الأخطاء العمدية نتيجة التلاعب في الدفاتر والسجلات بقصد إخفاء عجز أو إختلاس، أو بقصد إساءة إستعمال أحد الموجودات كإثبات مدفوعات وهمية، في الدفاتر والسجلات وإختلاسها أو إستعمالها لتغطية إختلاس بخزينة البنك، كإضافة أسماء وهمية إلى كشف العمال، وعدم إثبات نقدية مقبوضة من أحد العملاء وإختلاسها وإستخدامها لتغطية إختلاس سابق أو عجز بالخزينة.

(1) شركس، و، مراجعة المفاهيم والإجراءات في النظم المحاسبية والإلكترونية، دار ذات السلاسل، الكويت، 1978، ص91.

فكلما كان نظام المراقبة الداخلية فعال وقوي كلما قل ارتكاب مثل هذا النوع من الغش والتزوير، ويمكن كشف مواطن الأخطاء والغش ومجالات ارتكابها من خلال تتبع المراحل التي تمر بها البيانات المحاسبية والمتمثلة في عملية إثبات العمليات بمعنى مرحلة القيد الأولي، التي قد يقوم المحاسب بخطأ عمدي أو غير عمدي في تحليل العملية إلى طرفيها المدين والدائن، فيوجهها إلى حساباتها الصحيحة أو القيام بحذف عمليات كان يجب قيدها والعكس أي إدراج عمليات كان يجب حذفها. القيام بتجميع والترحيل وهذه تخص الأعمال الكتابية والحسابية المتضمنة للترحيل من اليومية إلى دفتر الأستاذ، وترصيد الحسابات وإعداد قوائم الجرد والكشوف التفصيلية، مرحلة إعداد وتحضير القوائم المالية النهائية، والتي يمكن أن تحدث فيها عملية تضخيم الموجودات وإظهار أرباح محققة بقائمة نتيجة الأعمال.

لذا يعتبر المدقق مسؤولاً عن إكتشاف تلك الأخطاء والغش التي يظهرها التدقيق العادي للدفاتر والسجلات شريطة أن يكون المدقق قد مارس حذره المهني، وأن الوسيلة الأساسية والطريق القويم لمنع الغش والخطأ أو العمل على التقليل منهما، إنما يتم بإتباع أنظمة سليمة للرقابة الداخلية، وواجب المدقق هنا هو أن يسدي النصح ويقدم ما يراه من مقترحات لتدعيم نظام الرقابة الداخلية، ولتلافي الثغرات ونقاط الضعف الموجود في النظام المطبق.

3.1- إخفاء الأخطاء والغش:

قد يحاول المحاسب ماسك الدفاتر أحيانا إخفاء جهله وعدم كفاءته بإرتكاب خطأ عمدي ولكن بحسن نية، والمثال على ذلك محاولة موازنة ميزان المراجعة صوريا بتغيير قيم بعض الحسابات حتى لا يظهر عجزه أمام الإدارة.

4.1- مدى مسؤولية المدقق في إكتشاف الخطأ والغش:

إن مسؤولية المدقق في إكتشاف الأخطاء والغش تكون نسبية نتيجة اعتماد التدقيق على أساس العينات الإحصائية في إكتشاف الأخطاء والغش، ولدى مزاوله المدقق لنشاطه يجب أن يتميز بالحذر المهني، أما ما تحويه الدفاتر من غش محكم الأطراف لم تكشفه عملية التدقيق هذه فلا يعتبر مسؤولاً عنه، ولكي يزيل المدقق شكه باليقين والقناعة بعدم وجود خطأ أو غش لابد من أن يزيد من حجم العينة أو نطاق الإختبارات.

2- أمثلة على المخالفات المصرفية:

تتلخص أهم المخالفات المصرفية في النقاط الآتية:

- ü منح الإئتمان بمبالغ كبيرة لعملاء بدون موافقة الجهة الوصية
- ü منح الإدارة العليا قروض سكنية بمبالغ طائلة وبفائدة متدنية، دون الحصول على ترخيص من الجهة الوصية.
- ü تجاوز سقف الإئتمان المحددة وعدم التقيد بالنسبة المقررة من الجهة الوصية
- ü إبرام إتفاقيات، رتبت إلتزامات على البنك مع أشخاص وشركات معروفين بسوء سمعتهم المالية وهم على وشك الإفلاس
- ü إصطناع الودائع الوهمية بقصد التغطية على إختلاسات قد حدثت.
- ü منح كفالات بمبالغ كبيرة للعملاء بدون موافقة الجهة الوصية
- ü إصدار كفالات بمبالغ كبيرة بالعملات الأجنبية دون أي توثيق لها بالقيود والسجلات ودون معرفة موظفي القسم المعني بإستثناء الإدارة العليا والمتعاملين معها في هذا المجال.
- ü المضاربة بالعملات الصعبة مقابل الدينار ولحساب الإدارة العليا والمتعاملين معها.
- ü فتح إتمادات مستندية وبدون وجود بضاعة مستوردة أو عمليات تجارية حقيقية
- ü الدخول في المعاملات غير المرخص بها للبنوك التجارية كالمضاربة على الأسهم والعقارات.
- ü إثبات قيود غير صحيحة في السجلات والدفاتر غير مؤيدة بالأوراق والمستندات الثبوتية الصحيحة
- ü إنشاء قيود وهمية وإستعمال حسابات وهمية لا وجود لها أو إتلاف بعض الأوراق والسجلات وإجراء عكس بعض القيود للتضليل .
- ü تنفيذ بعض العمليات المصرفية الخارجية بأساليب معقدة ومتشابكة بحيث يصعب متابعتها من قبل المفتشين ومراقبي الحسابات.

3- العوامل المساعدة على إنتشار ظاهرة المخالفات المصرفية:

لعل ما ساعد على إنتشار ظاهرة المخالفات المصرفية ونفسيها يعود إلى إهمال تطبيق القواعد والأعراف المصرفية المتعارف عليها عند إتخاذ القرارات الإئتمانية، وفي متابعة صرفها وتحصيلها، وعدم توازن الضمانات المقدمة مع التسهيلات الممنوحة، كذلك ضعف الأنظمة الإدارية والرقابية

والمحاسبية وأنظمة الرقابة الداخلية، والضبط الداخلي، وأيضا تخلف وجمود التشريعات المصرفية ووجود ثغرات كثيرة فيها، وعدم تكاملها ووضوح أغراضها، مما يؤدي إلى غياب اللوائح والسياسات المكتوبة وغياب التوثيق الرسمي لقرارات وتعليمات وتوجيهات الإدارة العليا لمساعدین ومديري الدوائر والفروع، بالإضافة إلى نقص الإطارات الكفاءة في البنوك وإعتماد سياسة الترقيات على أساس الولاء للإدارة العليا وليس على أساس الكفاءة، مما يؤدي إلى ضعف نظام التقارير التي تمكن المسؤول في أي مستوى إداري من مراجعة أداء المستوى الأدنى منه، أو تمكنه من إتخاذ القرار في الوقت المناسب وبصورة دقيقة، نظرا لعدم وجود شبكة متطورة لتبادل المعلومات، فمثلا لا بد من وجود نظام تقارير سواء كان مستخرجا يدويا أو بالحاسب الآلي يقيس تطور الودائع ومنح القروض، وتحقیق الأرباح عبر السنوات.

المطلب الثاني: رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية

تمثل رقابة البنك المركزي الجهات الرسمية في متابعة البنوك التجارية، والتي يمارسها بواسطة أجهزة فنية متخصصة، وبوسائل وأدوات مختلفة. وتتبع صلاحية البنك المركزي في الرقابة من خلال قانونه الخاص، وقانون البنوك، وغيرها من الأنظمة والتعليمات والمذكرات والبلغات الصادرة إستنادا إلى هذه القوانين.

يضاف إلى ذلك قيام البنك المركزي من خلال أجهزته المتخصصة بجولات تفتيشية وزيارات مفاجئة للبنوك التجارية وفروعها، وطلب تزويد الدائرة المختصة بمراقبة البنوك ببيانات وكشوفات دورية، وتتجلى أهم معالم هذه الرقابة في:

1 - القوانين:

لم تترك مواد قانون البنك المركزي ناحية من نواحي نشاط البنوك إلا وأحكمت الرقابة عليها، حيث خولت عملية تنظيم الإئتمان من حيث الكمية والنوعية والكلفة للبنك المركزي، كي تتجاوب مع متطلبات النمو الإقتصادي والإستقرار النقدي ومراقبة البنوك المرخصة بما يكفل سلامة مراكزها المالية وضمن حقوق المودعين والمساهمين.

2- المعاينة المباشرة:

يسمح البنك المركزي بتكليف موظف أو أكثر من موظفيه بفحص دفاتر أي بنك وتدقيق حساباته ووثائقه الأخرى، على أن يتم ذلك مرة واحدة في السنة على الأقل، كما ألزمت إدارة البنك المرخص وجميع موظفيه بتقديم جميع الدفاتر والسجلات والوثائق المطلوبة للمراقبين المكلفين من البنك المركزي، بالإضافة إلى أي تسهيلات لازمة لإنجاز الفحص على وجه كامل، وإذا رأى البنك المركزي بعد المعاينة أن أعمال البنك المرخص قد سارت في غير صالح المودعين والمساهمين عليه أن يشعر البنك المرخص بذلك خطياً وأن يطلب منه بيان رأيه المفصل في نتائج المعاينة، وللبنك المركزي بعد ذلك أن يصدر أوامره إلى البنك المرخص بالتوقف عن الأعمال والأساليب المضرة وتصحيح الأوضاع الناجمة عنها.

3- الكشوف الدورية:

وفقاً لتعليمات البنك المركزي يتوجب على البنوك التجارية تزويد البنك المركزي بكشوف دورية، هذه الأخيرة يعد البنك المركزي نماذجها ويزود البنوك التجارية بها، وتعكس بيانات هذه الكشوف أوضاع البنك ونشاطاته المختلفة، وتعتبر إحدى الوسائل الرقابية الفعالة في هذا المجال، حيث تبين بعد تحليلها ودراستها مدى التزام البنك التجاري المعني بتعليمات البنك المركزي. ومن أهم هذه الكشوف:

1.3- كشف يومي برصيد الحساب الجاري للبنك المرخص لدى البنك المركزي:

بناء على هذا الرصيد كما هو مبين بدفاتر البنك يتم إحتساب نسبة الإحتياطي النقدي، ومقارنتها بما هي عليه فعلاً للتأكد من عدم تدنيها عن النسبة المقررة من قبل البنك المركزي.

2.3- بيان شهري لموجودات ومطالب البنك:

ويحتوي هذا البيان على المبالغ الإجمالية لكل بند من بنود الموجودات والمطالب، بما في ذلك حسابات خارج الميزانية، وذلك على وجه الكشف، أما تفصيلات هذه البنود فتدون على ظهر الكشف، ويستخدم البنك المركزي هذا الكشف لكي يستخرج النسب المالية ومقارنتها بالنسب المقررة، إن وجدت للحكم على سلامة وضع البنك التجاري، ويلجأ البنك المركزي إلى إحتساب النسب الآتية: نسبة السيولة القانونية، نسبة الإحتياطي النقدي، نسبة رأس المال إلى الودائع، نسبة رأس المال

والإحتياطي القانوني إلى المطالب، نسبة الموجودات إلى رأس المال والإحتياطي القانوني، نسبة الإئتمان إلى الودائع، نسبة السيولة التجارية، نسبة النقد في الصندوق إلى الودائع.

وبالإضافة إلى النسب السابقة يقوم البنك التجاري بحساب بعض نسب الأداء⁽¹⁾ والتي تتمثل في نسبة الربحية (ROA) والتي تحسب من خلال النسبة بين الربح الصافي وإجمالي الموجودات ويؤخذ كمعيار للمقارنة النسبة أكبر من 1%، وكذلك العائد إلى حقوق الملكية (ROE)، والتي تحسب من خلال النسبة بين الأرباح الصافية إلى حقوق الملكية بحيث يؤخذ كمعيار للمقارنة النسبة أكبر من 15%، أو تحسب (ROE) من خلال نسبة الربحية (ROA) في الرفع المالي، هذا الأخير الذي يمثل النسبة بين إجمالي الموجودات إلى حقوق الملكية في الربح منسوب إلى الموجودات، والذي يعكس درجة إعتقاد البنك التجاري على أموال الغير.

بالإضافة إلى نسبة (MARKET VALUE ADDED) التي تحسب من خلال النسبة بين الرسملة السوقية إلى حقوق الملكية الدفترية التي تظهر بالدفاتر المحاسبية.

3.3- كشف سنوي للحسابات الختامية والميزانية:

يقوم كل بنك تجاري في نهاية السنة المالية بإعداد كشوفات تتضمن حسابات الأرباح والخسائر، الميزانية، خارج الميزانية، وفق النماذج المعدة من قبل البنك المركزي، والتي تطرقنا لها في الفصل الثاني.

4- التشاور والإقناع الأدبي:

بحيث يقوم مسؤولوا البنك المركزي بالاتصالات المستمرة وترتيب الإجتماعات ويحل المشاكل المستجدة التي تكتشفها عمليات المعاينة، بالإضافة إلى إصدار الأوامر والتعليمات التي تعتبر من صلاحياته القانونية، ويصدر مذكرات يعممها على البنوك بخصوص قضايا معينة وأسس جديدة للتعامل.

(1) SYLLVIE DE COUSSERGUES, op.cit, 2002, p109.

5- خدمة الأخطار المصرفية:

تمثل خدمة الأخطار المصرفية نوع من الرقابة المسبقة، وتتعلق بالتسهيلات المباشرة وغير المباشرة الممنوحة من قبل البنوك لعملائها، بحيث تتجمع هذه المعلومات لدى البنك المركزي الذي يقوم بتزويد البنوك وبناء على طلبها بقيمة المخاطر الموحدة لكل عميل على حدى، بالإضافة إلى متابعة ودراسة طلبات الموافقة على التسهيلات الائتمانية التي ترغب البنوك منحها للعملاء، ودراسة ترخيص البنوك وتفرعها في الداخل والخارج من خلال الإستعلام والمتابعة.

ولعل مسؤولية البنك المركزي الرقابية هنا تكمن في حمايته لمصالح المودعين من خلال المحافظة على إستقرار وثبات الجهاز البنكي والتأكد من إتزام البنوك بالأنظمة والتعليمات التي تحكم السياسة النقدية.

وعلى العموم وحتى يتمكن البنك المركزي من تنفيذ دوره الرقابي المطلوب فإنه بالإضافة إلى ما سبق ذكره فإن الأمر يتطلب التأكد من أن أعضاء مجالس الإدارة والإدارة العليا التنفيذية يتمتعون بالأمانة، النزاهة، الثقة، المهارات والخبرة الكافية لأداء أعمالهم، وضرورة توفر البنك على رأس المال الكافي والإحتياطيات والمخصصات المختلفة لمواجهة المخاطر المحتملة، وأن لديه السيولة الكافية لمواجهة السحوبات على الودائع، وذلك بإجراء التعديلات على سياسات البنك التجاري وأوضاعه المالية واللجوء إلى كافة الوسائل الممكنة لتنفيذ برامج تصحيحية للتغلب على عوامل الضعف كزيادة رأس المال وتحسين الضوابط الرقابية.

المطلب الثالث: مضمون النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك التجارية(*):

إن البنوك التجارية ملزمة بإقامة، المراقبة الداخلية التي يجب على البنوك إقامتها، لاسيما، الأنظمة المتعلقة بتقدير وتحليل المخاطر والأنظمة الخاصة بمراقبتها والتحكم فيها. ونقصد بالمخاطر تلك التي تنصب على معدل الفائدة، خطر السوق، والخطر العملياتي، الذي ينجم عن نقائص تصميم وتنظيم وتنفيذ إجراءات القيد في النظام المحاسبي وبشكل عام في أنظمة الإعلام الخاصة بمجموعة الأحداث المتعلقة بعمليات البنك، لذلك يتعين على البنك التجاري إقامة ما يلي لأداء نشاطه بوضع:

(*) النظام 02-03 المتضمن المراقبة الداخلية للبنوك التجارية المؤرخ في 09 رمضان عام 1423 الموافق لـ 14 نوفمبر 2002، يقابله نفس النظام 97-02 الفرنسي.

✓ جهاز تنفيذي: يقصد به الأشخاص المكلفين بتحديد الإتجاهات الفعلية لنشاط البنوك والمعتمدة بصفة قانونية من طرف بنك الجزائر ويقوم بذلك على الأقل شخصان.

✓ هيئة التداول: المتمثلة في مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة داخل البنك.

✓ لجنة التدقيق: وهي هيئة يمكن أن تنشأ هيئة التداول لتساعد في ممارسة مهامها، بحيث تقوم هيئة التداول بتحديد تشكيلة وكيفيات سيرها والشروط التي يشترك بموجبها مندوبي الحسابات أو أي شخص آخر تابع للبنك في أشغال هذه اللجنة، كما تقوم هيئة التداول بتحديد مهام لجنة التدقيق المذكورة.

إلا أن هذه المهام يجب أن تسمح:

1- بالتحقق من دقة المعلومات المقدمة والقيام بتقدير للمناهج المحاسبية المعتمدة من قبل البنك.

2- بتقدير نوعية المراقبة الداخلية، لاسيما، تناسق أنظمة التقييم، المراقبة والتحكم في المخاطر.

تحتوي المراقبة الداخلية التي ينبغي على البنوك أن تقيمها، لاسيما، على ما يلي:
نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية، التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات، أنظمة تقييم المخاطر والنتائج، أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر، نظام التوثيق والإعلام.

لهذا ينبغي أن تكون المراقبة الداخلية، التي يجب على البنوك وضعها، عن طريق تكييف مجموع الأنظمة المذكورة في هذا النظام، مطابقة لطبيعة وحجم نشاطاتها، أهميتها وإنشائها ومع مختلف المخاطر التي قد تتعرض لها⁽¹⁾.

(1) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84، 18 ديسمبر 2002.

1- نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية:

ففي ما يتعلق بنظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية، خاصة، في أحسن الظروف الأمنية والمصادقية والشمولية الذي يضمن: مراقبة مطابقة العمليات لأحكام التشريعية والتنظيمية، للمقاييس والأعراف والعادات المهنية والأدبية ولتوجيهات هيئة التداول، كذلك مراقبة التقيد الصارم بالإجراءات المتبعة في إتخاذ القرار المتعلق بالتعرض للمخاطر من كل نوع والتقيد بمعايير التسيير المحددة من قبل الجهاز التنفيذي لاسيما إذا تعلق الأمر بمعايير لتسيير على شكل حدود قصوى، وتفحص نوعية المعلومات المحاسبية والمالية، سواء كانت موجهة للجهاز التنفيذي أو لهيئة التداول، المقدمة للجهة الوصية، اللجنة المصرفية أو المخصصة للنشر، بالإضافة إلى مراقبة شروط تقييم، تسجيل، حفظ ووفرة المعلومات المحاسبية والمالية، لاسيما، بضمان مسار التدقيق في حالة العمليات المعالجة عن طريق المعلوماتية، مراقبة نوعية أنظمة الإعلام والإتصال، وكل ذلك من أجل ضمان مراقبة منتظمة بواسطة مجموعة من الوسائل مستعملة بصفة مستمرة في الوحدات العملية لضمان الإنتظام، الأمن و تصديق العمليات المحققة وكذا إحترام التعليمات الأخرى أو التوجيهات المتعلقة بمراقبة المخاطر، من كل طبيعة، المرتبطة بالعمليات، كما تسمح المراقبة إنتظام ومطابقة العمليات، وفقا لفترات دورية مناسبة، وكذا التقيد بالإجراءات وفعالية التنظيمات، لاسيما، ملاءمتها لطبيعة مجموع المخاطر المرتبطة بالعمليات.

وتنظيم البنوك يضمن بشكل خاص الإستقلالية التامة بين الوحدات المكلفة بتنفيذ العمليات والوحدات المكلفة بالتصديق عليها، لاسيما المحاسبية، وتسويتها بالإضافة إلى متابعة التعليمات والتوجيهات المرتبطة بمراقبة المخاطر.

هذه الإستقلالية بين الوحدات المكلفة بتنفيذ العمليات والوحدات المكلفة بالتصديق يمكن تنظيمها إما عن طريق إلحاق هذه الوحدات، بتسلسل إداري مختلف، أو عن طريق تنظيم يضمن الفصل التام بين المهام سواء عن طريق إجراءات، بالخصوص المتعلقة بالمعلوماتية، أعدت لهذا الغرض والتي يمكن للبنوك أن تبنين ملاءمتها.

ويتطلب الأمر على تعيين مسؤولا مكلفا بالسهر على تماسك وفعالية المراقبة الداخلية والذي يقدم تقريرا عن ممارسة مهمته للجهاز التنفيذي، وعند الإقتضاء للجنة التدقيق، ويقوم الجهاز التنفيذي بإبلاغ هيئة التداول بتعيين هذا المسؤول وبالتقارير الخاصة بأعماله، لكن عندما لا يبرر حجم البنك تعيين شخص مكلف على الخصوص بالسهر على تماسك وفعالية المراقبة الداخلية يجب على الجهاز

التنفيذي، تحت إشراف هيئة التداول، أن يضمن التنسيق بين جميع التنظيمات المرتبطة بممارسة هذه الوظيفة.

ولكي يتمكن البنك من الإستمرار في نشاطه لابد أن يتأكد بأن عدد وكفاءة الأشخاص الذين يشاركون في تسيير نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية بالإضافة إلى الوسائل التي وضعت تحت تصرفهم، على الخصوص أدوات المتابعة ومناهج تحليل المخاطر، مطابقة للنشاطات وحجم وشبكة البنك.

ويستلزم الأمر أن تكون الوسائل المخصصة لمراقبة قانونية ومطابقة العمليات، التقيد بالإجراءات وإحترام التعليمات الأخرى أو التوجيهات المرتبطة بمراقبة المخاطر من كل طبيعة والمقترنة بهذه العمليات، كافية للقيام بدورة كاملة من التحقيقات المتعلقة بمجموع النشاطات على عدد السنوات الضرورية، كما يجب إعداد برنامج لمهام المراقبة مرة واحدة في العام، على الأقل، بدمج الأهداف السنوية في ميدان المراقبة المحددة من قبل الجهاز التنفيذي وهيئة التداول.

وعلى البنك التأكد من أن نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية مندمج في التنظيم والمناهج والإجراءات المرتبطة بكل واحد من نشاطاتها، كما يجب إعادة النظر في أنظمة تقدير المخاطر وتعيين الحدود القصوى بصفة منتظمة قصد التحقق من نتائجها بالنظر إلى تطور النشاط، المحيط، الأسواق وتقنيات التحليل.

ففي حالة قيام البنك بعمليات تتعلق بخدمات جديدة بالنسبة للبنك أو السوق فعلى نظام المراقبة أن يسمح بالتأكد من أن التحليل الخاص بالمخاطر قد تم مسبقاً وبأن هذه العملية قد أنجزت بشكل صارم، والعمل على المطابقة الفعلية للإجراءات الخاصة بتقدير الحدود القصوى ومراقبة المخاطر المحتملة.

2- التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات:

يعتبر التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات الخطوة الثانية للنظام المحاسبي البنكي، ويعتمد التنظيم المحاسبي على تنفيذ وإستعمال مخطط الحسابات المصرفي والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك، للحصول على المعلومات المتضمنة حسابات الميزانية، حسابات خارج الميزانية وحسابات النتائج المنشورة وبالنسبة للمعلومات الواردة في الملحق الناتجة عن المحاسبة والتنظيم، وهذا طبعاً من خلال إعادة تشكيل مجموع العمليات حسب التسلسل الزمني، إثبات كل معلومة بفضل وثيقة أصلية يمكن من خلالها الرجوع، بشكل غير منقطع، إلى المستند التلخيصي، تفسير تطور الأرصدة من كشف حساب إلى آخر وذلك بالإحتفاظ بالحركات التي أثرت على بنود الحسابات، بحيث تسمح أرصدة

الحسابات المتضمنة في مخطط الحسابات، على الخصوص، بإمكانية وصلها، بشكل مباشر أو عن طريق التجميع، بينود وفروع بنود حسابات الميزانية وحسابات خارج الميزانية و حساب النتائج وإلى المعلومات الناجمة عن المحاسبة المتضمنة في الملحق.

ومن أجل معرفة وضعية البنك التجاري لمدى شمولية، نوعية ومصداقية المعلومات وكذا مناهج التقييم والمحاسبة، لابد من القيام بمراقبة دورية تسمح بتطابق المناهج والمقاييس المعتمدة لتقييم العمليات في أنظمة التسيير، والتأكد من ملائمة المخططات المحاسبية بالنظر إلى الأهداف العامة للأمن والحذر بالإضافة إلى مطابقتها للقواعد المحاسبية المعمول بها.

وعلى هذا الأساس يحدد البنك مستوى الأمن الذي يراه ضروريا في ميدان المعلوماتية بالنسبة لمتطلبات نشاطه، إذ يجب أن يتأكد بأن أنظمة المعلومات الخاصة به تستجيب باستمرار إلى هذا الحد الأدنى من الأمن المعتمد، وذلك من خلال إجراء عملية تقويم دوري لمستوى أمن أنظمة الإعلام ومن إجراء التصحيحات الخاصة بهذه الأنظمة، عند الإقتضاء، وتوفير الإجراءات البديلة الخاصة بالمعلوماتية قصد ضمان استمرار الإستغلال في حالة ظهور صعوبات في سير الأنظمة المعلوماتية.

لنمتد مراقبة الأنظمة المعلوماتية إلى حفظ المعلومات والتوثيق الخاص بالتحاليل، البرمجة، وتنفيذ المعالجات، كما تخضع الموجودات، التي يحوزها البنك لحساب الغير وغير المدرجة في الحسابات الفردية والسنوية، لقيد محاسبي أو لمتابعة تسرد من خلالهما الموجودات، المخرجات والمدخلات وتجري عملية توزيع، في حالة أهميتها، بين العناصر التي يحوزها البنك، بصفتها وديعة والعناصر التي تضمن إما قرضا ممنوحا، أو التزاما تم إتخاذه لأغراض خاصة أو بموجب إتفاقية عامة ودائمة لصالح المودع.

3 - أنظمة تقدير المخاطر والنتائج:

يجب أن تقيم البنوك أنظمة خاصة بتقدير وتحليل وتكييف هذه الأخيرة مع طبيعة وحجم عملياتها بغرض إرتقاب المخاطر من مختلف الأنواع التي تتعرض لها من جراء هذه العمليات، لاسيما المخاطر المرتبطة بالقروض، بالسوق، بمعدلات الفائدة، بالسيولة وبالتسوية، لذلك تتزود البنوك بإجراءات خاصة ممثلة في:

1.3 - إختيار وتقدير مخاطر القروض:

إختيار مخاطر القروض ونظام تقييم هذه المخاطر تسمح لها هذه الأنظمة بتحديد، بكيفية مركزية، مخاطر ميزانيتها وخارج ميزانيتها إزاء طرف مقابل. ويقوم البنك بترتيب مختلف مستويات المخاطر إنطلاقاً من معلومات نوعية وكمية.

ولدى الشروع في توزيع شامل لإلتزامات البنك لصالح مجموع الأطراف المقابلة حسب درجة المخاطر المترتبة فذلك حسب القطاع القانوني والإقتصادي وحسب المنطقة الجغرافية.

1.1.3- نظام إختيار مخاطر القروض:

يجب أن يأخذ تقييم مخاطر القروض بعين الإعتبار العناصر الخاصة بالوضعية المالية للمستفيد، قدرته على السداد وعند الإقتضاء، الضمانات المحصل عليها. كما يجب أن يتضمن التقييم، بصفة خاصة وبالنسبة للمؤسسات، تحليل محيط هذه الأخيرة، مميزات الشركاء أو المساهمين والمسيرين، كما يجب أن يأخذ بعين الإعتبار الوثائق المحاسبية للسنوات الأخيرة من نشاطها، ويتطلب الأمر تكوين ملفات القروض بغرض الحصول على مجموع المعلومات سواء من جانب النوعية أو الكمية الخاصة بطرف مقابل، كما يجب إكمال هذه الملفات فصلياً، على الأقل، بالنسبة للأطراف المقابلة التي تعتبر إستحقاقاتها غير مسددة أو مشكوك في تحصيلها.

ويدمج كذلك إختيار عمليات القروض معيار مردودية هذه الأخيرة إذ يجب أن يتميز التحليل، بأكثر قدر من الشمولية بالنسبة لكل قرض، لكي يسمح للهيئة التنفيذية في كل سداسي على الأقل تحليل إستدلالي لمردودية عمليات القرض.

ومن جهة البنك لا بد من أن تكون الإجراءات الخاصة بمقررات منح القروض أو الإلتزامات بالتوقيع، لاسيما عندما تنظم من خلال تحديد التفويضات، محررة بوضوح وأن تتكيف مع مميزات البنك وهذا بالقياس إلى حجمه، تنظيمه وطبيعة نشاطه.

2.1.3- نظام تقدير مخاطر القرض:

يجب على البنوك أن تضع نظاماً لتقدير مخاطر القرض يسمح بتحديد، تقدير وجمع المخاطر التي تبرز من خلال مجموع العمليات التي يتعرض بسببها البنك للمخاطر المترتبة عن عجز طرف مقابل، وذلك بقيام البنك، على الأقل فصلياً، بتحليل تطور نوعية إلتزاماتها (الميزانية وخارج الميزانية) ويجب أن يسمح هذا التحليل بإعادة ترتيب عمليات القرض، القيد المحاسبي للإستحقاقات المحفوظة

والتقدير الخاص بتكوين المخصصات الخاصة بها مع الأخذ بعين الإعتبار الضمانات المتخذة والتأكد بأن تقييمها تم مؤخرًا بشكل مستقل وحذر.

2.3 - نظام تقدير مخاطر السوق:

في إنتظار صدور النصوص المتضمنة لطريقة التقييم، يجب على البنوك القيام بتقدير وتغطية مخاطر السوق، إقامة أنظمة متابعة العمليات المحققة في الأسواق لحسابها الخاص كما يجب عليها أن تقوم على الخصوص بعمليات التسجيل اليومي لعمليات الصرف، وكذا العمليات المتعلقة بمحفظه تحويل أوراقها المالية والقيام بحساب نتائجها، وتقييم تعرضها لمخاطر الصرف بالنسبة لعملة صعبة واحدة أو لمجموع العملات الصعبة.

أما فيما يتعلق بنظام تقدير وتغطية المخاطر المترتبة عن معدل الفائدة، تشرع البنوك في إقامة نظام إعلام داخلي يسمح بتوقع مخاطر معدلات الفائدة، ضمان متابعتها وتقدير التصحيحات في حالة تعرض بيدها مهما بالنظر إلى هذا النوع من المخاطر.

3.3 - نظام تقدير مخاطر التسديد:

يجب على البنوك أن تضع نظاما خاصا بتقدير تعرضها لمخاطر التسديد، لاسيما مخاطر التسديد المتعلقة بعمليات الصرف كما تسهر على ضبط مختلف مراحل عملية التسديد.

4 - أنظمة المراقبة والتحكم في المخاطر:

يجب على البنوك أن تضع أنظمة مراقبة وتحكم في مخاطر القروض، معدلات الفائدة، معدلات الصرف، السيولة والتسوية التي تبين الحدود الداخلية والشروط التي يتم، في إطارها، إحترام هذه الحدود. كما يجب أن تخصص لنفسها وسائل متوافقة مع التحكم في المخاطر العملية والمخاطر القانونية، ويجب على أنظمة المراقبة والتحكم في مخاطر القروض ومعدلات الصرف والسيولة أن تتضمن على نظام للحدود الكلية الداخلية. تقوم الهيئة التنفيذية وعند الإقتضاء، هيئة التداول بإعادة النظر في هذه الحدود كلما إستلزم الأمر ذلك وهذا مرة واحدة في السنة، على الأقل، بالأخذ بعين الإعتبار الأموال الخاصة للبنك، كما يجب أن تكون الحدود العملية التي يمكن تحديدها على مستوى مختلف الوحدات العضوية الداخلية (المديريات، الوكالات، الفروع...) متماسكة مع الحدود الكلية كما يجب تحديد مختلف الحدود الكلية والعملية بكيفية متجانسة بالمقارنة مع أنظمة تقدير المخاطر القائمة.

لهذا تحتوي في البداية، أنظمة المراقبة والتحكم في مخاطر معدلات الفائدة والتسديد، على أنظمة متابعة لتقدير دقيق لهذه المخاطر بشكل يسمح بالانتقال فيما بعد، إلى أنظمة حدود تكون عملية على الأقل، في حالة تعذر تحديد الحدود الكلية.

كما تلزم البنوك بإعداد كشوف شاملة، ملائمة بسبب مقتضيات التي تمليها مراقبة عملياتها وإبلاغ الهيئة التنفيذية، هيئة التداول وعند الإقتضاء، لجنة التدقيق.

5- نظام الإعلام والتوثيق:

تقوم هيئة التداول للبنك، مرتين في السنة على الأقل، بدراسة نشاط ونتائج المراقبة الداخلية على أساس المعلومات التي تبعث بها الهيئة التنفيذية والمسؤول المعين وعند الإقتضاء، لجنة التدقيق، ويمكن القيام بهذه الدراسة مرة واحدة في السنة في حالة وجود لجنة تدقيق.

تبلغ الهيئة التنفيذية، بانتظام، هيئة التداول وعند الإقتضاء، لجنة التدقيق بالعناصر الأساسية والإستنتاجات الهامة التي قد تبرز من خلال تقدير المخاطر التي يتعرض لها البنك وتتعلق هذه المعلومة، بالأخص، بتوزيع الإلتزامات حسب مجموعات الأطراف المقابلة وبمردودية عمليات القرض.

في حالة عدم إشراك هيئة التداول في تحديد الحدود القصوى، يجب على الهيئة التنفيذية إبلاغ هذه الأخيرة وعند الإقتضاء، إبلاغ لجنة التدقيق بالقرارات المتخذة في هذا الميدان ويجب على الهيئة التنفيذية أن تبلغ هيئة التداول وهذا، مرة واحدة في السنة على الأقل، بالشروط التي يتم في إطارها التقيد بالحدود القصوى التي تم تحديدها.

تقوم البنوك بإعداد وثائق الإجراءات المتعلقة بأنشطتها المختلفة ويجب أن تتضمن هذه الوثائق، على الأقل، كفيات التسجيل، المعالجة وإسترداد المعلومات، المخططات المحاسبية وإجراءات الشروع في العمليات، كما تقوم بإعداد مستندات تحدد بدقة الوسائل المخصصة لضمان السير الحسن للمراقبة الداخلية، لاسيما: مختلف مستويات المسؤولية، الإختصاصات المخولة والوسائل المخصصة لسير أنظمة المراقبة الداخلية، القواعد التي تضمن إستقلالية هذه الأنظمة، الإجراءات المتعلقة بأمن أنظمة الإعلام والإتصال، وصف أنظمة تقدير المخاطر، وأخيرا وصف أنظمة المراقبة والتحكم في المخاطر.

توضع هذه المستندات تحت تصرف الهيئة التنفيذية، هيئة التداول، مفوضي الحسابات ومفتشي الجهة الوصية وذلك بطلب منهم.

يجب أن تبلغ التقارير، التي تم إعدادها تبعاً للمراقبة التي أجريت بموجب التدقيق في إنتظار وتطابق العمليات، التقيد بالإجراءات وفعالية الأنظمة التي تضمن إنتظام، أمن والتصديق على العمليات المحققة، للهيئة التنفيذية ولهيئة التداول، بطلب من هذه الأخيرة وللجنة التدقيق.


تقوم البنوك، مرة واحدة على الأقل في السنة، بإعداد تقرير أول حول شروط التي تتم في إطارها المراقبة الداخلية. ويحتوي هذا التقرير بالخصوص، على جرد التحقيقات المنجزة والنتائج المستخلصة، لاسيما أهم النقائص المسجلة والإجراءات التصحيحية المتخذة، وصف التعديلات الهامة التي تمت في مجال المراقبة الداخلية خلال فترة المراجعة، وصف شروط تطبيق الإجراءات التي وضعت بالنسبة للنشاطات الجديدة.

كما تقوم البنوك بإعداد وهذا، مرة واحدة في السنة على الأقل، تقرير⁽¹⁾ ثان خاص بتقدير ومراقبة المخاطر التي تتعرض لها، إذ يحتوي هذا التقرير، لاسيما، على العناصر الأساسية وأهم الإستنتاجات التي يمكن أن تتجم عن تقدير المخاطر التي تتعرض لها بالإضافة إلى إنتقاء مخاطر القروض وتحليل مردودية العمليات الإئتمانية، على أن يتم إرسال التقريران، لهيئة التداول، كما يتم تبليغهما للجنة المصرفية ووضعهما تحت تصرف مندوبي الحسابات.

من خلال: مضمون النظام 02-03 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك التجارية نستطيع إعداد الشكل الآتي:

(1) المادة 47 من النظام 02-03 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك.

الشكل: 1-4 مضمون النظام 02-03 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك



المصدر: من إعدادنا بناء على المعلومات السابقة

المطلب الرابع: طرق فحص وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية:

تعتبر الرقابة الداخلية إحدى مقومات التسيير الداخلي للبنوك، فهي تلخص وتوضح من طرف الإدارة في كتيبات أو نشرات، ومتابعتها عند التنفيذ، فمن بين الوسائل التي يستخدمها المدققين للتعرف على النظام المطبق في البنك التجاري، وتقييم مدى كفاءته على ما يلي:

QUESTIONNAIRE	الإستبيان
REMINDER LIST	الملخص التذكيري
NARRATIVE DESCRIPTION	التقرير الوصفي
ORGANIZATION FLOW CHARTS	دراسة الخرائط التنظيمية
ACCOUNTING SYSTEM	فحص النظام المحاسبي

وفيما يلي شرح موجز لكل وسيلة من هذه الوسائل:

1- الإستبيان:

يضم الإستبيان إستفسارات كتابية تحتوي على الأسس السليمة لما يجب أن تكون عليه الرقابة الداخلية، وتقدم هذه القائمة من الأسئلة إلى مسؤولي المصالح المختلفة، للإجابة عليها وردها إلى المدقق الذي يقوم بدوره بالتأكد من الإجابات عن طريق الإختيار والعينة، وذلك للحكم على درجة متانة النظام المستعمل.

ويتم صياغة الإستبيان⁽¹⁾ بطريقة تسمح بالإجابة بـ نعم، والتي تدل على إيجابية الرقابة الداخلية، في حين الإجابة بـ لا، تدل على ضعف في نظام الرقابة الداخلية، وفي كل الأحوال يشمل الإستبيان الجانب الحسابي، نقاط الضعف والقوة لنظام الرقابة الداخلية، وبالتالي الصدق في الوضعية المالية.

(1) HAMINI ALLEL, *le contrôle interne et l'élaboration du bilan*, o.p.u, Alger, 2003, p57.

ويتوقف نجاح هذه التقنية على كيفية صياغة الأسئلة، بحيث يجب أن تصاغ بطريقة فنية وبسيطة، ومن مزايا طريقة الاستبيان سهولة التطبيق بالنسبة لمختلف المستويات، ومرونة الأسئلة بما يضمن إبراز معظم خصائص النظام المحاسبي، وتوفير الوقت حيث يستغني المدقق عن إنشاء برنامج جديد لكل عملية تدقيق منفردة، هذا كما تتمتع طريقة الاستبيان بأن المسؤولين لا يعترضون على الرد، حيث ينظرون إليها كجزء من إجراءات التدقيق المعتادة، وهو ما لا يتوفر في طريقة الإستفسار الشفوي المباشر، حيث قد يعتبر المسئول أو الموظف نفسه محل إستجواب، يتعدى فيه المدقق حدود صلاحياته، كذلك فإن إستخدام الإستبيان سنويا يلفت نظر القائمين بالتدقيق إلى عدم إغفال هذا الأمر سنويا ومراعاة التغيرات التي قد تطرأ عليه بين سنة وأخرى.

وبالرغم من هذه المزايا يشتمل الإستبيان على أنه يقود إلى عدم مراعاة الظروف الخاصة بكل بنك، بسبب كونه موحد للبنوك المختلفة، وهذا يعني أنه لا يدخل التفاصيل الدقيقة لنظام الرقابة بكل بنك، تلك التفاصيل الهامة والضرورية للحكم على متانة نظام الرقابة الداخلية.

كذلك فإن وجود الإستبيان قد يقود القائمين عليه من مساعدي المدقق إلى الإكتفاء به وعدم إجراء تفسيرات أخرى قد تستلزمها الظروف.

كما يعاب على الإستبيان غياب الموضوعية في الإجابة وملئ الإستمارة بدون أخذ الوقت الكافي للتفكير، مما يؤثر سلبا على النتائج النهائية.

وللتغلب على هذه العيوب أو التقليل من آثارها، بإمكان المدقق تحضير إستبيانات خاصة بكل نوع معين من الأنشطة، والإبتعاد على الإستبيان الموحد، والقيام بمراجعته وتعديله سنويا.

وحتى تزداد هذه الطريقة أكثر فاعلية يجب الأخذ في الإعتبار عند إعدادها عدة نواحي كصياغة الأسئلة، شموليتها لكافة جوانب العملية المراد تقييمها، تحديد المستويات الإدارية ذات العلاقة بموضوع التقييم⁽¹⁾.

(1) عبد الفتاح الصحن وآخرون، المراقبة والمراجعة الداخلية، الدار الجامعية، القاهرة، 2004، ص210.

2- الملخص التذكيري:

يقوم المدقق بوضع قواعد وأسس نظام المراقبة الداخلية السليمة، وذلك دون تحديد أسئلة وإستفسارات كما في الإستبيان.

ومن مزايا هذه الطريقة هي الإقتصاد في الوقت، دون إغفال الأهم من النقاط، أما السلبيات فتتمثل في كونها لا تقود إلى تدوين كتابي لما هو عليه نظام الرقابة، كما أنها لا تنطبق على البنوك، بالإضافة إلى كون الملخص التذكيري متروك لكل مدقق على حدى يضع الأسس ويقوم بالإجراءات التي يراها مناسبة.

3- التقرير الوصفي:

يقوم المدقق هنا بوصف الإجراءات المتبعة داخل البنك، لكل عملية من العمليات مع وصف نظام الرقابة والدورة المستندية، وتتلاءم هذه الطريقة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى حد ما، ويخلص التقرير الوصفي إلى تحديد نقاط الضعف في النظم المستعملة ومحاسبتها، أما عيبه فيتلخص في صعوبة تتبع الشرح المطول لنظام الرقابة، وصعوبة التأكد من تغطية جميع جوانب نظام الرقابة في هذا التقرير.

وبغية تقييم نظام الرقابة الداخلية للبنك موضوع المراجعة تتبع خطوات الفحص المبدئي، ثم إختبار الإلتزام بالإجراءات والسياسات، بعد ذلك القيام بالإختبارات الأساسية، وفي الأخير إعداد التقرير⁽¹⁾.

4- دراسة الخرائط التنظيمية:

وهنا يقوم المدقق بدراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية من خلال دراسته للخرائط التنظيمية المستعملة، مثل الخريطة التنظيمية العامة، وخرائط الدورات المستندية لمختلف عمليات البنك، كالقروض وحركة الودائع، ومن عيوب هذه الطريقة هي صعوبة رسمها وإستخلاص درجة متانة نظام الرقابة من واقعها، لأن الخرائط تظهر الوقائع العادية، أما الإجراءات غير العادية Exceptional procedures فلا تظهر بالرغم من كونها مهمة لعملية التدقيق في معظم الأحيان والحالات.

(1) توماس، و، أمرسون، ه، المراجعة بين النظرية والتطبيق، ترجمة حجاج.أ.ح، سعيد.ك.د، دار المريخ للنشر بالقاهرة، 1989، ص.367

5- فحص النظام المحاسبي:

في هذه الطريقة يحصل المدقق على قائمة بالسجلات المحاسبية، وقائمة أخرى بطبيعة المستندات والدورة المستندية، ومن خلال تلك القوائم يستطيع الحكم على درجة متانة نظام الرقابة، وتتميز هذه الطريقة بأنها تركز على الظروف الخاصة بكل بنك ومن الصعوبات بأنها قد تصبح مطلوبة في المنشآت الكبيرة، خاصة إذا قام المدقق بالتحري بخصوص السجلات والدفاتر المحاسبية.

ومما لاشك فيه هو أنه بإمكان المدقق أن يجمع بين وسيلتين أو أكثر من وسائل دراسة وتقييم أنظمة الرقابة، وعليه في جميع الحالات فإن الهدف هو التوصل إلى الحكم على درجة كفاية نظام الرقابة المستعمل بالإعتماد على ما يقدمه النظام المحاسبي.

ومجمل القول أن العيب الأساسي للحكم الشخصي ينحصر في نقص الموضوعية في التقييم، حيث نجد أن نتائج التقييم يعبر عنها وصفا وإنشائيا، كأن يخرج المدقق بنتيجة تقييم: ممتاز، جيد جدا... ، وهناك سبب آخر يساهم في نقص الموضوعية ألا وهو صياغة الأسئلة ذاتها بشكل يؤدي إلى إجابات وصفية وإنشائية.

ولكل ما سبق يحتاج المدقق إلى أداة تحقق له الموضوعية في الحكم على فعالية إستعمال المحاسبة البنكية، في التدقيق والرقابة، ويرى معظم الإقتصادييين والباحثين بأن إستعمال أسلوب الإستبيان يمكن أن يحقق ذلك إذا ما أعطيت قيم لعناصره المختلفة، بحيث نعطي قيمة رقمية لكل إجابة لتكون في مجموعها القيمة القياسية للمجال الخاص بها، أما مجموع قيم المجالات فتكون القيمة القياسية، للرقابة ككل، وهذه القيم القياسية هي المقام التي تنسب إليه القيم الفعلية المعطاة بمعنى البسط، نتيجة الإستبيان للحكم على درجة فعالية الرقابة، بالإعتماد على ما تقدمه المحاسبة البنكية.

والمشكلة الرئيسية هنا هي تحديد القيمة المقررة لكل سؤال، إذ تتفاوت هذه الأسئلة في درجة أهميتها من الناحية الرقابية، والسبيل إلى ذلك هو الرجوع إلى الحكم الشخصي، في تعيين الأوزان المختلفة لأسئلة الإستبيان، وقد يكون رد الفعل لمثل هذا أننا بعدنا عن الموضوعية ثانية، ولكن لا يمكن الإستغناء عن الحكم الشخصي، فالتدقيق علم تطبيقي، وهو لذلك لا يمكن أن يكون موضوعيا مئة بالمائة.

ومن الضروري إختيار مدى معيناً من القيم أو النقاط لأسئلة الإستهيين بحيث تتناسب القيمة المقررة لكل سؤال مع أهميته النسبية، فقد يكون هذا المدى من 1 إلى 100 أو من 1 إلى 10، بحيث تعطي القيم الكبيرة، للأسئلة ذات الأهمية النسبية العالية لفعالية إستعمال المحاسبة البنكية، مع مراعاة في صيغة جميع الأسئلة أن تحتل إحدى إجابتيين نعم أو لا فقط، وبعد تعبئة قسم من أقسام الإستهيين خاص بناحية معينة من الرقابة يقوم المدقق بإعطاء القيم المقررة للإجابات بنعم و صفر للإجابات بلا، ثم يتم إستخراج مجموع القيم المعطاة وننسبه إلى القيمة القياسية للمجال، لنحصل على درجة فعالية إستعمال أداة معينة في الرقابة كما في المعادلة التالية⁽¹⁾:

EFFECTIVENESS INDDX

مجموع القيم المعطاة لأسئلة المجال نتيجة الإختبار	
100 ×	= درجة الفعالية
القيمة القياسية للمجال	

وسنعمد خلال دراستنا على طريقة الإستهيين رغم سلبياتها.

(1) د/ خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، الطبعة الأولى، 1998، ص 174.

المبحث الثالث

الرقابة على المخاطر المصرفية في البنوك التجارية

إن السمة الأساسية التي تحكم نشاط البنوك التجارية هي كيفية إدارة المخاطر والتقليل من حدتها، قدر المستطاع، وهنا يأتي دور الفكر المحاسبي المعاصر من خلال توصيف تلك المخاطر وقياسها⁽¹⁾، والإفصاح عنها بالشكل الذي يمكن مستخدمي القوائم المالية من الحكم على مدى قدرة البنك على إدارة المخاطر والتحكم فيها. ومن ثم تمكين هؤلاء المستخدمين من التنبؤ بالمخاطر الكمية والنوعية التي يمكن أن يتعرض لها البنك التجاري مستقبلاً، وإتخاذ القرارات المناسبة.

ففي الدول التي أصبحت تسمى فيها البنوك بالصناعة مثل فرنسا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أصبحت الإدارة الكمية للمخاطر وظيفية مصرفية رئيسية، لهذا يجب التعرف على المخاطر المختلفة التي تواجه البنوك، حتى يمكن التحكم فيها ومراقبتها.

لقد مرت البنوك عبر الزمن بعدة مراحل من التطور سادها التوزيع المباشر للقروض والأموال التي هي تحت تصرف البنوك، بغض النظر إلى ما تدره من فائدة وما تتحمله من مخاطرة.

فقد كانت العمليات المصرفية التجارية تقوم أساساً بتجميع الموارد والتسليف، وأدت محدودية المنافسة إلى الركود. وبمرور الزمن أدت موجات التغيير وبعض الأحداث الإقتصادية كإفلاس بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي، إلى الإهتمام بالمخاطر التي تطرق لها الأمين العام لجمعية البنوك والمؤسسات المالية (ABEF)، بضرورة تشكيل لجنة التدقيق مستقلة لدعم الهيكل التنظيمي وتسمح بالأداء الجيد⁽²⁾، هذه الأخيرة التي تقسم إلى الأنواع التالية: المخاطرة الائتمانية، المخاطرة السوقية، المخاطرة التشغيلية.

(1) طارق عبد العال حماد، موسوعة معايير المحاسبة، عرض القوائم المالية، الدار الجامعية، القاهرة، 2003، ص 398.

(2) JOURNAL EL WATAN, LUNDI 6/6/2005, N 4422, P 04.

المطلب الأول: مفهوم وأنواع المخاطر المصرفية

توجد عدة مفاهيم للمخاطر المصرفية، كما أنها تنقسم إلى مخاطرة إئتمانية، مخاطرة السوقية، المخاطرة التشغيلية، رغم وجود مخاطر أخرى يصعب على البنك التحكم فيها.

مفهوم المخاطرة الإئتمانية:

تعبر المخاطرة الإئتمانية من بين أهم المخاطر التي تواجه البنوك، ففي بعض الحالات تسمى كذلك مخاطرة الإعتماد، كما جاء في المادة الثانية من النظام 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك:

« هو الخطر الناشئ في حالة عجز طرف مقابل أو أطراف مقابلة تعتبر كمستفيد واحد.»
بمعنى الجهة التي توقع الحصول على القروض من البنك.

لذلك على البنوك أن تسهر على التسيير الجيد للقروض، وتحسين الرقابة على المخاطرة الإئتمانية.

المطلب الثاني: الرقابة على المخاطرة الإئتمانية في البنوك التجارية

إن سياسة تنمية نشاط الإقراض جاءت لدى البنوك في نهاية سنوات الثمانينات، وما شهدته من خسائر جسيمة لدى بعض البنوك من أجل إسترداد الأموال المقترضة، وعدم الإهتمام بالرقابة الداخلية في تلك الفترة، والدافع إلى تنمية القروض يكون مثير أو له أثر سلبي ذلك حسب درجة المخاطرة، ويرجع السبب الآخر إلى تضخيم المخصصات المرتبطة بمحفظة الإقراض التي تؤدي إلى تخفيض ربحية البنك.

ولهذين السببين ألزمت السلطات الرقابية على وضع نظام خاص بالرقابة الداخلية، يكون صارم على المخاطرة الإئتمانية، هذه الأخيرة أصبحت من النقاط المهمة لدى اللجنة المصرفية من خلال التحقيقات لدى البنوك من أجل وضع قواعد جيدة في إختيار المقترضين، ورقابة محكمة على ملفات القرض، أو التطلع إلى معرفة وتحديد تكلفة القرض لتقدير الهامش.

فضمن النظام الجديد 02-03 فإن المخاطرة الإئتمانية لها أسس قانونية، عامة ضمن الرقابة الداخلية، والصرامة في وضع نظام الرقابة الداخلية فيما يخص عمليات الإقراض، يسمح بتسيير جيد للمخاطر المرتبطة بالنشاط الإقراضي.

1- الصرامة في إختيار المقرضين الجدد:

إن تشكيل ملف الحصول على قرض يسمح لمسير البنك الحصول على معلومات ضرورية فيما يخص التحليل المالي المفصل حول المستفيد أو المقترض، وترتكز هذه الدراسة على قدرته على سداد القرض.

الخطوة الثانية بعد دراسة المخاطر المحيطة بالملف والمركز المالي للمستفيد، يبقى من المهم أن نسلط رقابة داخلية صارمة على متابعة الملفات الممضية، والتي تتوفر على كل الشروط المطلوبة، ويسهر المدقق على إظهار المعلومات الضرورية الملخصة في تحليل الوضعية المالية للمقترض أو العميل، معلومات إقتصادية وبالأخص قطاع النشاط، معلومات عن المساهمين، المديرين، وكل ما يتعلق بالإدارة.

هذه الإلزامية مجسدة في النظام البنكي والتي تفرض على البنوك بتكوين ملفات القروض، التي تضم كل المعلومات ذات الطبيعة النوعية والكمية.

ويتمثل دور المدقق في التأكد من قرار منح القرض، والذي تمت الموافقة عليه بعد دراسة مدققة لوضعية العميل، والسهر على متابعة النظام المعتمد على معايير التحليل الملائمة والمواكبة عبر السنوات، والأهم كذلك هو الرقابة النوعية ومصادقية المعلومات التي تظهر في عملية التحليل، وإختيار المقترضين، بالإعتماد على تحليل أكثر تفصيل وللتحكم في المخاطرة الإئتمانية يقترح على البنوك وضع نظام التنقيط الداخلي، وذلك طبعاً بأخذ بعين الإعتبار مختلف المخاطر ومستوياتها، إعتماداً على المعلومات الكمية والنوعية.

إن وضع نظام يسمح للبنك بدقة ووضوح والحكم على وضعية المقترض، ويسمح بوضع جهاز تحكم حول نوعية المخاطر وقياس مدى ملائمة القرارات مع تطور الملفات، فعملية التنقيط الداخلي تسهل عملية إتخاذ القرار المتعلق بمنح القروض، كما يسمح التدقيق بتفسير أن تقسيم المهام يتم بطريقة جيدة ومحددة بوضوح، وتوكل وضع الإستراتيجية للجنة التنفيذية، وعلى المديرين تحقيق نتائج من خلال السياسة المنتهجة بصفة واضحة وشاملة، وعليه فإنطلاقاً من المعلومات المتوفرة يتم إتخاذ القرار بمنح القروض والإستمرار في الإستراتيجية المعتمدة، ومن أجل مزاولة نشاط الإئتمان بصفة جيدة يجب ضمان عدم وجود إلتباس في المهام بين الهيئة التنفيذية وهيئة التداول لأن وجود إلتباس يؤدي بالبنك إلى صعوبات في التسيير، حيث أن الهيئة التنفيذية تحدد السياسة العامة في النشاط الإقراضي، بينما هيئة التداول تقوم بالتطبيق والمتابعة، بالإضافة إلى وجود وظيفة أخرى

تتمثل في التأكد من المسؤوليات فيما يخص إتخاذ قرار منح القروض، والذي يعد إنطلاقاً من نظام إداري واضح وفعال.

إن عملية إتخاذ القرار من خلال التنظيم الإداري المعتمد توحى بوجود نموذجين أو لهما يعتمد على تنظيم غير مركزي وهنا تكون الوحدات التشغيلية لها مسؤوليات كبيرة فيما يخص منح القروض الجديدة، وهذا التنظيم يشكل خطر كون أن عدة أشخاص لهم إمكانية منح القروض، وبأي مبلغ يريدون، بالمقابل فإن التنظيم الإداري يمكن أن يعتمد على تنظيم أكثر مركزية، بحيث تكون هناك جهة مركزية تقوم بإتخاذ القرارات، وهذا النوع من التنظيم يتطلب وقت وإجراءات لإتخاذ القرار المناسب، وتماشياً مع الإجراءات والترتيبات الجديدة تقترح طريقة تتلائم وتتكيف مع خصائص كل بنك لتحقيق من جهة تحليل دقيق ومن جهة أخرى التأكد من تطبيق القواعد والتشريعات، وتعتبر الصرامة في إختيار وإنتقاء العملاء من الشروط الضرورية لتشكيل محفظة الإقراض، تتميز بنوعية جيدة، والمتابعة المستمرة، من خلال فحص الملفات المختلفة.

2- الطرق الحديثة للرقابة على المخاطرة الإئتمانية:

من بين القواعد الرقابية على المخاطرة الإئتمانية أنها تركز على التعرف السريع للعناصر الجديدة وخاصة رد الفعل الآني تجاه التغيرات الجديدة، كما أن إمضاءات المسؤولين على ملفات منح القروض يتطلب الفحص.

وضمن إجتماع مسؤولي بنك CNEP-BANQUE وتدخّل الرئيس المدير العام الذي أشار إلى ضرورة توفير جهاز تحكم TABLEAU DE BOARD لكل وكالة لكي يسمح بسرعة التعرف على أداء العمليات، النتائج، وتحقيق الأهداف المسطرة، ويوضع جهاز التحكم بإستخدام برنامج DANSYS⁽¹⁾.

إن مساهمة الرقابة الداخلية من خلال الطرق والإجراءات للتحكم في المخاطرة الإئتمانية تكون ضرورية، خاصة للصعوبات التي تواجهها من المنافسة البنكية، بنوعها المنافسة السعرية والمنافسة غير السعرية.

(1) Flash info, n 08, décembre 2000, SONS NUMEROS DE PAGE.

تعمل هيئة التدقيق على التأكد من مدى إلتزام القواعد والإجراءات الموضوعة في العمليات الإقراضية، من أجل تسهيل مهمة هيئة التداول في إتخاذ القرارات الصائبة.

وكننتيجة للرقابة الداخلية لعمليات الإلتئمان أنها تعتمد على الإختيار الصارم للمستفيدين الجدد، ومتابعتهم طيلة فترة حياة القرض، وتحديد المخاطر المرتبطة بكل عملية، وتتم مراقبة المخاطرة الإئتمانية من خلال إجراءات كلاسيكية متبعة من طرف البنوك، فنظم الحدود تضع سقفا على المبلغ المقترض لأي عميل واحد أو العديد من العملاء داخل قطاع واحد أو العملاء في منطقة جغرافية واحدة، ويتم إجراء فحص الملفات الإئتمانية بواسطة مسؤولي الإئتمان أو لجان الإعتمادات التي يجب أن تتوصل إلى حد أدنى من الإتفاق قبل إتخاذ القرار بتحمل المخاطرة، ورغم أن مثل هذه الإجراءات وجدت منذ بدأت البنوك تمارس نشاط الإقراض، إلا أن قياس المخاطرة الإئتمانية يثير العديد من القضايا، أولاها أن الأرصدة المعلقة وقت التخلف عن الدفع لا تكون معلومة مسبقا، فهي تعاقدية فقط بالنسبة للخطوط التي لها جدول زمني للإستهلاك، أما بالنسبة للبعض الأخر مثل المسحوبات على المكشوف، فإن الإستعمالات المستقبلية لهذه الخطوط تكون غير معلومة، حيث أن الإستخدام متروك ضمن حدود معينة، لمبادرة العميل، ولذلك فإن المبلغ المعرض للمخاطرة في المستقبل والذي من المحتمل أن يفقد في حالة التخلف عن الدفع لا يكون معروفا في مثل هذه الأحوال.

إن حجم الإلتزام لا يكفي لقياس المخاطرة ما لم يتم تحديد كم المخاطرة، بمعنى المبلغ الذي يمكن أن يفقد ونوعية المخاطرة أي إجمال التخلف عن الدفع، وغالبا ما يتم تقدير المخاطرة من خلال التقديرات الترتيبية للديون، وهذه التقديرات تكون داخلية بالنسبة للبنك، أو خارجية عندما تصدر من وكالات التقييم، ويؤدي قياس نوعية المخاطرة في النهاية إلى القياس الكمي لإحتمالية عجز العملاء عن السداد، ومن الواضح أن إجمال العجز عن السداد ليس من السهل قياسه كميًا، فالبيانات التاريخية عن حالات العجز عن السداد تسمح باللجوء إلى إستخدام التقنيات الإحصائية والتحليل، لتصنيف العملاء، فمن بين الطرق المستخدمة هي طريقة "SCORING"⁽¹⁾ التي تعطي عدد العملاء الجيدين، وعدد العملاء غير الجيدين من خلال بيانات عن كل العملاء، والمتمثلة في السن، الدخل الشهري، قطاع النشاط، السكن، الخبرة في مجال العمل، عدد العاملين، العلاقات البنكية، ويتم تمثيل بياني لصنف العملاء الجيدين، ولصنف العملاء غير الجيدين، ليظهر لنا مجال بين نقطتين أي مجال الشك بين عملاء جيدين وآخرين غير جيدين، ويتم إختيار النقطة تفوق مجال الشك.

(1) Sylvie de goussergues, op.cité, 2002, pp 153-154.

لكن هذه الطريقة لها نقائص منها عدم تحديد القيمة المعرضة فعلا للخسارة فهي تعطي لنا فقط عدد العملاء التي بإمكان البنك منحهم قروض، فمثلا تتم الموافقة على 200 لعملاء جيدين دون الأخذ بعين الإعتبار القيمة التي ستعرض للخسارة.

وبناء على ذلك ظهرت طرق حديثة لتقدير المخاطرة الائتمانية بإسم التقييم الداخلي، والتقييم الخارجي، وقد اعتمدت من طرف لجنة بازل (*) في إطار المشروع الذي جاءت به.

فالتقييم الخارجي يتم بالإستعانة بمختصين لمعالجة المعلومات المالية خارج البنك مثل البنك المركزي، وكالات التقييم، أو شركات التأمين على القروض، وتسمى بالطريقة القياسية، ويعتمدها البنك بإستخدام تشخيص وضعية المقترض من طرف البنك بإعطاء إحتمال الخسارة من طرف جهات التقييم لمخاطرة الإعتقاد.

فوكالات التقييم عبارة عن مؤسسات مختصة في تقييم المخاطرة الائتمانية ونذكر من بين هذه المؤسسات ستاند أند بور، موديز وفيتش IBCA.

بحيث تصنف حسب المجموعة AAA بمعنى ذات مركز إئتماني كبير وقدرة كبيرة على السداد، وفي المواعيد المحددة، أو Aaa التي تكون أقل جودة من الأولى، ويتم عادة لدى وكالات التقييم التصنيف حسب مدة الإستحقاق، وإحتمال العجز عن السداد، لكل مقترض، وبالتالي سهولة الحصول على القيمة المعرضة فعلا للخسارة.

أما طريقة التقييم الداخلي أو الطريقة الأساسية، وهنا يتولى البنك تقدير قيمة عجز الطرف المقابل، بإستعمال المعلومات عن العميل كسلسلة تاريخية.

(*) لجنة بازل: متخصصة بالإشراف المصرفي، أنشأت عام 1974، بقرار من طرف محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية الكبرى الـ (G10) ، فهي تقوم بالبحث عن أفضل الطرق لتحقيق توحيد وتقوية الإشراف المصرفي في كل الدول، وبالأخص في الدول الأعضاء، فأول إتفاقية خصصت للملاءة المصرفية سنة 1988، ثم صدور توصيات بشأن إجراء الرقابة الداخلية الفعالة والمبادئ الأساسية للممارسة هذه الرقابة خلال سبتمبر 1997، ومؤخرا أصدرت مقترح جديد لكفاية رأس المال في سنة 2001.

ولهذا جاءت لجنة بازل بنموذج خطي لتحديد قيمة الخسارة المتوقعة تجاه عميل معين والصيغة هي كالاتي:

$$EL = PD * EAD * LGD \dots\dots\dots(1)$$

بحيث تمثل المعلمات:

Expected losses EL: قيمة الخسارة المتوقعة.

Probabilite de defaillance :PD

إحتمال الوقوع في العجز خلال سنة من الإستحقاق.

Exposure at default :EAD

المبلغ المعرض للخسارة.

Loss given default :LGD

ويمثل معدل التغطية المرتبطة بالإعتماد في حالة العجز.

ويكون البنك فقط مطالب بإيجاد إحتمال عجز العميل، وبقية المدلولات كالإستحقاق وأثر التنويع يتم التحكم فيها من طرف المراقبة الداخلية، ولحساب إحتمال متوسط العجز خلال سنة لعميل ما، يتبنى البنك سلسلة تاريخية لإحتمال العجز، بالإعتماد على حساب النسب المالية، وبعض المعلومات النوعية كقطاع النشاط، كفاءة المديرين... أما الطريقة المتقدمة فيتم بناؤها من طرف البنك نفسه ورفعها إلى الجهة الوصية للمصادقة عليها وإعتمادها.

(1) PIERRE-YVES THORAVAL, ALAIN DUCHATEAU, *Revue de la stabilité financière*, n 03, Novembre 2003.P98.

3- الرقابة على مردودية عمليات الإئتمان:

إن ضعف مردودية القطاع المصرفي وعدم إستمرارية النشاط البنكي يرجع إلى أسباب عدة منها عدم القدرة على التطور والنمو داخليا وخارجيا، تراجع نظام التدقيق لدى وكالات التقييم، والسبب الرئيسي هو غياب الرقابة على مردودية عمليات الإئتمان⁽¹⁾.

وحسب التطور الزمني قبل صدور النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك، فإن السلطات الوصية لم تقترح أي نصوص قانونية تعاقب البنوك التي لا تمارس نشاطها التشغيلي بصفة سليمة، على إعتبار أن دور اللجنة المصرفية هو العمل على أداء نشاط البنوك وفق الشروط التشغيلية السليمة.

عملية إختيار أو منح القروض تعتمد على ما تدره من ربحية للبنك، والقيام بتحليل للتكاليف والإيرادات بطريقة شاملة ودقيقة، وذلك نظرا لوجود المنافسة المتنامية التي تتعرض لها البنوك، لذا لا بد من اللجوء إلى تخفيض هامشها من أجل المحافظة على الحصة السوقية، والعمل على إثراء السوق بتسهيلات والتنويع في القروض الممنوحة، فمثلا بعض البنوك تعرض أسعارا لا تغطي مجموع التكاليف المحتملة لكن تحصل على أرباح من أنشطة أخرى.

زيادة على ظاهرة المنافسة الشرسة تواجه البنوك تحد آخر وهو إقامة نظام خاص بتثبيت هامش ربح مكافئ للعمليات الخاصة بالإئتمان، فالبنوك تعمل على تخصيص أدوات وإجراءات لتحديد التكلفة والإيراد من عمليات الإقتراض، وذلك من خلال تحليل التكاليف والإيرادات لاسيما التكاليف المتعلقة بالعمليات التشغيلية والتمويلية، ويكمن دور المدققين في النظر في مردودية عمليات الإقتراض والسهر على إستقرار النظام المحاسبي.

لكن ورغم الجهود المبذولة في مجال إختيار الملفات الجديدة فإن الخطر المعدوم غير موجود في الواقع العملي، هذا ما يفرض على البنوك تحديد وبدقة تكلفة التمويل تم تثبيت الهامش المرضي.

(1) Franck DARDENN, *le contrôle interne des établissements de crédit en France, mémoire DESS "BANQUES & FINANCES"* Responsable Pr. Sylvie de COUSSERGUES, Oct. /Nov. 1997, p50.

المطلب الثالث: الرقابة على المخاطرة السوقية في البنوك التجارية

وفقا للمادة الثانية من النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك، تعرف المخاطرة السوقية على أنها: «الخطر الناشئ عن المعدل، خطر التسوية بمقابل، وخطر الصرف، خطر السيولة.» فمن خلال هذا التعريف فإن مخاطرة السوق هي محصلة لعدة مخاطر يمكن أن تظهر جملة واحدة أو على حدى.

فالمتتبع للأسواق المالية الدولية يجد أنها شهدت تطورا في خلق منتجات مالية جديدة، لكن هذا التطور يساهم في دخول مخاطرة السوق مثلما هو الحال بالنسبة لخطر الصرف، المعدل، السيولة. وأمام هذه المخاطر المتعددة والناجمة عن التعاملات في السوق فإن اللجنة المصرفية تهتم بالإنشغالات الدولية، وتحسين وضعية البنوك لمواجهة المخاطر المرتبطة بعمليات السوق، من خلال وضع نظام رقابة داخلية فعال من أجل السماح والتحكم في المخاطر.

ولعل النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك، أتى لتدعيم بنية وقواعد الأمن وحث البنوك وبصرامة لتسيير مخاطرها، لذلك فمن أجل مواجهة تطور وممارسة الأنشطة السوقية فإن اللجنة المصرفية تبنت نص أكثر تخصيص من أجل إلزام البنوك لتحسين قواعد الرقابة الداخلية الخاصة بالأنشطة السوقية.

وبصفة عامة يرتكز نظام الرقابة على تنظيم إداري محكم ودقيق، هذا الأخير يتكون من ثلاث مستويات محددة والتي سبق وأن تطرنا لها في المبحث الأول من ذات الفصل، والتي نعني بها المكتب الخلفي، المكتب المتوسط، رقابة الرقابة.

1- تحديد المخاطرة السوقية:

تعتبر المخاطرة السوقية ذات الأهمية بعد المخاطرة الائتمانية على إعتبار أن النشاط الإقراضي يمثل الجزء الأكبر من العمل المصرفي، فمن المفيد معرفة وتحديد وبطريقة جيدة المخاطر المتولدة عن العمليات المنفذة في السوق، بالفعل لوضع قواعد الرقابة الداخلية التي تسمح بضمان أمن المعاملات والتحكم في المخاطر وبناء على تعريف المخاطرة السوقية تصنف هذه الأخيرة إلى مخاطرة الصرف، مخاطرة السيولة ومخاطرة المعدل.

1.1 - مخاطرة الصرف:

يمكن تعريف مخاطرة الصرف على أنها الخسارة المترتبة عن تغيير في أسعار العملات، وحسب النظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك وفي مادته الثانية يعرف على أنه: «الخطر الناشئ ضمن عمليات الصرف لاسيما، خلال الفترة التي تفصل ما بين اللحظة التي لا يمكن فيها الإلغاء من طرف واحد لأمر بدفع أداة مالية، ثم بيعها والإستلام النهائي للأداة التي تم شراؤها.»

والأمثلة على تأثير مخاطرة الصرف عديدة منها إتفاق توريد عملة معينة لأحد العملاء بعد ثلاثة أشهر شرط تثبيت سعر الصرف مسبقا، فعند حلول لحظة توريد العملة يكون البنك معرض لمخاطرة ألا وهي إنخفاض سعر عملة التوريد، كذلك الشأن بالنسبة لبعض تقنيات التمويل متمثلة في الإعتماد المستندي، فهي لا تعطي تدفق نقدي مباشرة لكن بعد مرور فترة معينة وهو ما يعرض البنك لمخاطرة الصرف في حالة إرتفاع عملة التسديد.

وقياس هذه المخاطرة تتم إنطلاقا من وضعية الصرف التي تفسر بالأرصدة الصافية لإستلامات ومدفوعات الأنشطة المصرفية، ونظرا لوجود مجالات مختلفة لنشاط البنك يمكن مواجهة هذه المخاطرة بتغطية عملية بعملية أخرى للتقليل من حدة هذه المخاطرة.

2.1 - مخاطرة السيولة:

تعرف مخاطرة السيولة على أنها مواجهة البنك لطلبات السحب من العملاء، بشكل كبير والتي تجعل البنك يلجأ إلى إستخدام إحدى تقنيات التمويل لتلبية السحب المتزايد، وعليه فإن نظام الرقابة الداخلية يعمل على التقييم الجيد للودائع والترقب لمختلف المسحوبات المحتملة من العملاء، وتجنب البنك من الوقوع في مخاطرة السيولة.

3.1 - مخاطرة المعدل:

ترتبط هذه المخاطرة عادة بالتعامل في السوق ما بين البنوك، والسوق المالي، وحسب المادة الثانية من النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك تعرف مخاطرة المعدل على أنها: «الخطر الناشئ في حالة حدوث تغيير في معدلات الفائدة الناتجة على مجموع عمليات الميزانية، وخارج الميزانية.»

من بين المصادر الرئيسية⁽¹⁾ لمخاطرة المعدل هي الإختلال في مدة الإستحقاق بين طرفي الميزانية، ومصدر آخر الإختلال الممكن أن يكون عند إسناد الإستخدامات والموارد لمعدل متغير في السوق، والمصدر الثالث يتمثل في وجود عقد خيار لعنصر من عناصر الأصول أو الخصوم، فعقد الخيار يعطي لحامله الحق وليس الإلتزام لشراء أو بيع في كل الأحوال، مما ينجر عنه تدفق نقدي للأداة المالية. وعقد الخيار هو أداة للتغطية لإحدى طرفي التعامل فعند تاريخ تنفيذ العقد تظهر ثلاث حالات وهي إما إرتفاع الأسعار أو ثباتها أو إنخفاض الأسعار، لكن في كل الأحوال البنك ملزم بسداد عمولة العقد سواء قام بتنفيذ العقد أو لم ينفذه.

2- الرقابة الداخلية لعمليات السوق:

يتم وضع نظام الرقابة الداخلية لعمليات السوق بطريقة فعالة، من خلال السياسة العامة المنتهجة والتي تكون محددة، ووضع الحدود للمخاطر التي على البنك إحترامها وتقدير الأداء. ولتحقيق ما سبق يجب توفير الوسائل الضرورية من الموارد البشرية والوسائل التقنية الكافية لتنفيذ السياسة المعتمدة.

فعلى مستوى الموارد البشرية يجب الإهتمام والتركيز على المكتب الخلفي والمتوسط بالدرجة الأولى والتنسيق بينهما، لتسهيل عملية التسجيل والرقابة الضرورية للتحكم الجيد في المخاطر والمقومات الأساسية والنوعية تتلخص في الكفاءة والإتقان للمسؤولين، أما عن الأدوات التقنية تركز على نظام للمعلومات والتسيير الكفاء، فمن الضروري وضع معلومات صادقة وفعالة، التي تسمح بإعداد الوثائق بصفة صحيحة، دقيقة وشاملة.

ومن بين الأدوات التي تسمح بتقدير مخاطرة السوق هي طريقة:

(VAR) (VALUE AT RISK^(*)) ، والتي تسمح بتحديد القيمة المعرضة فعلا للخسارة عند القيام بنشاط معين في السوق، وعليه يجب أن يتميز البنك بنوع من الديناميكية والتكيف وفق واقع السوق.

(1) Jean-luc Quemard, Valerie Golitin, *Revue de la stabilité financière*, n 06 Juin 2005, p89.

(*) VAR : القيمة المعرضة للخسارة، يتم حسابها من خلال القيمة الإجمالية للمحفظة السوقية، وتتبع السلسلة الزمنية لتطور سعر الصرف، أو المعدل، وبإختيار مجال الثقة مثلا 99.9%، نحصل على أن الخسارة ضمن 99.9%، لن تتعدى قيمة المحفظة السوقية، و 0.1%، سوف تفوق الخسائر قيمة المحفظة السوقية.

3- مخاطرة عدم الملاءة:

تسمى كذلك مخاطرة عدم القدرة على سداد الإلتزامات، مما يؤدي بالبنك إلى الإفلاس والتصفية، وتكون أزمة الحاجة إلى السيولة وعدم ثقة السوق في تمويل البنك، ويعود السبب إلى عدم التحكم الجيد للبنك التجاري في تواريخ إستحقاق الإلتزامات، التي تعتبر كدين يجب سداه خلال مدة معينة، فعلى سبيل المثال الديون المشروطة تستحق بعد ثلاث سنوات، فعند إنقضاء هذه المدة يكون البنك ملزم بتسديد قيمة الديون، ونظرا لعدم توفر الأموال لدى البنك يقع في حالة عدم القدرة على السداد.

و عملية المراقبة على هذا النوع من المخاطرة، يتم بموافقة تواريخ الإستحقاق بين الإلتزامات والموجودات، والمتابعة المستمرة للأصول والخصوم سواء ما تعلق بالتحصيل أو السداد حتى يتجنب البنك مخاطرة عدم القدرة على السداد.

المطلب الرابع: الرقابة على المخاطرة التشغيلية في البنوك التجارية

يعتبر هذا النوع من المخاطر المصرفية حديثة الإهتمام بالنسبة للهيئات الدولية، بهدف مواجهة البنوك لهذه المخاطرة.

فتعريفًا حسب المادة الثانية من النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك على أنها:

«الخطر الناجم عن نقائص تصميم وتنظيم وتنفيذ إجراءات القيد في النظام المحاسبي وبشكل عام في أنظمة الإعلام الخاصة بمجموعة الأحداث المتعلقة بعمليات البنك.»

فمن خلال هذا التعريف يعود سبب المخاطرة التشغيلية إلى عدم ملائمة أو إختلال في الإجراءات العملية والأنظمة الداخلية، أخطاء الموظفين وقد يتعدى الأمر إلى أحداث خارجية.

تتم عملية الرقابة على المخاطرة التشغيلية من خلال المتابعة المستمرة لتطبيق الأنظمة والقواعد المصرفية، وإحترام الحدود القصوى للمخاطرة التشغيلية، إختيار الأشخاص الأكفاء والمؤهلين إلى الأقسام المخصصة، إجراء مراجعة دورية لنظام المعلومات وتجديد الأجهزة المستخدمة، والعمل على إحترام القواعد والنصوص القانونية، فيما يخص إبرام العقد الخاص بعملية معينة.

وتتضمن المخاطرة التشغيلية عدة جوانب تكون سبب حدوثها وهي:

1-المخاطر البشرية:

ترتبط هذه المخاطر بالعنصر البشري، بمعنى الموارد البشرية المسخرة لأداء النشاط البنكي، من حيث تنفيذ العمليات، إجراء القيود المحاسبية، الترصيد، إعداد القوائم المالية الختامية، وحساب بعض النسب، كما تشمل كذلك المخاطر التي سببها العامل البشري، من الأخطاء والغش وعدم إحترام أدبيات العمل المصرفي، عدم الإختيار الأمثل للموظفين خاصة بالنسبة لبعض الوظائف ذات الأهمية مثل الخزينة مثلاً.

2-المخاطر المرتبطة بنظام المعلومات:

ترتبط هذه المخاطر بالعامل التكنولوجي، من أجهزة الإعلام الآلي، البرامج المستعملة لتسيير العمليات، نتيجة تقادمها أو حدوث عطب، مما يؤدي إلى عرقلة السير الجيد لأنشطة البنك.

3-المخاطر القانونية:

ترتبط هذه المخاطرة بوقوع أي نزاع مع طرف مقابل ناجم عن أي غموض، نقص أو عجز أيا كانت طبيعته، قد ينسب للبنك عملياتها⁽¹⁾.

وخلال دراسة أجرتها الأمانة العامة للجنة المصرفية الفرنسية أن الخسائر المحتملة على عاتق البنوك في إطار المخاطرة التشغيلية إلى أكثر من 200 مليار أورو خلال الفترة 1980 إلى سنة 2000، كما أجرت مجموعة إدارة المخاطر للجنة بازل توحى وأن 89 بنك كعينة، تحملت ما يزيد عن 4700 حادثة تشغيلية، بقيمة تشغيلية أكثر من 7.8 مليار أورو سنة 2001، لهذا حثت لجنة بازل عن أهمية ضمان التغطية لهذه المخاطرة⁽²⁾.


ويمكن تلخيص أهم المخاطر المصرفية في الشكل الآتي:

(1) المادة الثانية من النظام 02-03 المتضمن نظام الرقابة الداخلية للبنوك.

(2) www.banque-france.fr/fr/publication/telebchar/superv-banc/cd/2002/étude1-pdf. (25/08/2005,9:51).

أنواع المخاطر المصرفية

الشكل: 5-1



المبحث الرابع

نظرة وصفية عن وكالة البنك الخارجي الجزائري

(وكالة 39 بالخروب)

سناول خلال هذا المبحث إعطاء صورة وصفية عن إحدى وكالات البنك الخارجي الجزائري، الكائن مقرها بالخروب من أجل معرفة عملية التسيير والتنظيم الداخلي، ثم عملية الرقابة على المخاطر التي تواجهها الوكالة، بالإعتماد على أسلوب الاستبيان.

المطلب الأول: التعريف بالوكالة 39 بالخروب

بدأ البنك الخارجي الجزائري نشاطه في أول أكتوبر 1967، إثر قيام الدولة بتأميم القطاعات المهمة، وعلى رأسها الجهاز المصرفي الذي لا يزال يشهد إصلاحات، وكعينة إختارنا إحدى وكالات البنك الخارجي الجزائري، وهي وكالة 39 بالخروب، التي إنطلقت في النشاط بداية من سنة 1983، أي أنها تتشط منذ قرابة ثلاثة وعشرون سنة.

تعود ملكية هذه الوكالة إلى القطاع العمومي (الدولة)، والسمة الملاحظة أن البنوك العمومية غير معرضة للإفلاس بتاتا، على إعتبار أن التمويل يكون من الخزينة العمومية مباشرة في حالة تحقيق خسائر، وهنا يختفي المفهوم الإقتصادي للنشاط البنكي.

يقدر رأس المال الإجتماعي الخاص بالوكالة بـ: 24500000000 دينار جزائري، لسنة 2004-2005، وهذه القيمة محتملة الزيادة نظرا للقوانين الصادرة من بنك الجزائر، ويتم الرفع من رأس المال الإجتماعي عن طريق الأرباح المحققة سنويا والمقسمة مناصفة بين الرأس المال الإجتماعي، والإحتياطيات القانونية.

يشتغل بالوكالة 38 موظف بالإضافة إلى المدير، وتمتلك 20 جهاز للحاسب الآلي مجهزه ببرامج

خاصة بكل مصلحة أو قسم، تتربع الوكالة على طابقين:

الطابق الأرضي: ويشمل

Service d' exploitation	مصلحة الأستغلال
Service de caisse	مصلحة الصندوق
Service étranger devises	مصلحة الخارجية
Service de comptabilité	مصلحة المحاسبة

الطابق الأول: ويشمل

Directeur d'agence	مدير الوكالة
Secrétariat de directeur	أمانة المدير
Service de gestion administratif	مصلحة التسيير الإداري
Service Secrétariat aux engagement	مصلحة أمانة التعهدات
Standard	محول هاتف

الوكالة مصنفة ضمن الصنف الثاني بالإعتماد على منطقة النشاط وجلب الموارد المالية.

1- الهيكل التنظيمي للبنك:

إن الهيكل التنظيمي للوكالة هو كالاتي:

الهيكل التنظيمي لوكالة BEA :



2- محتويات الهيكل التنظيمي:

بناء على الهيكل التنظيمي للوكالة فهي تحتوي على:

- 1- مكتب خاص بمدير الوكالة: يقوم مدير الوكالة بالمصادقة على مختلف الوثائق البنكية، عقد اجتماعات دورية، إستثنائية، والرقابة على العمليات الداخلية والمصالح المختلفة.
- 2- الأمانة العامة: تقوم الأمانة العامة بالإستقبال والحفاظ على مختلف الوثائق البنكية. شبه البنكية: تعتبر شبه البنكية ملحقة بالأمانة العامة، وتضم العمال المشرفين على النظافة، الحراس، والسائق.
- 3- مركز المحاسبة: ويتمثل الدور الرئيسي لمركز المحاسبة في جمع الوثائق والمعلومات المحاسبية، القيام بالدراسة والتدقيق للحسابات، اللجوء إلى التعديل والتسوية إن تطلب الأمر ذلك، ثم إرسال تلك الوثائق إلى المديرية العامة بالجزائر، ويشرف على مركز المحاسبة موظفين إثنين.
- 4- مصلحة التسيير الإداري والرقابة: ويتمثل دورها في الإشراف على الوسائل والأدوات، صيانة وسائل الإعلام الآلي، والعمل الإداري والرقابي.
- 5- مصلحة أمانة التعهدات: ويتمثل دورها في إدارة التعهدات الممنوحة والمستلمة، القيام بجمع الموارد المالية، والعمل على حل النزاعات بين العملاء والوكالة، أو أطراف أخرى في قسم خاص بالمنازعات.
- 6- مصلحة العلاقات مع العملاء: ويتمثل دورها في جلب الودائع على إختلاف أنواعها، ومنح التسهيلات والقروض من خلال الدراسة المالية والتقنية لتمويل مشروع معين (الدراسة الكمية والنوعية).
- 7- مصلحة الصندوق: ويتمثل دورها في تحصيل الشيكات، إدخال الأموال، وغيرها من العمليات ذات الطابع النقدي.
- 8- مصلحة عمليات التجارة الخارجية: يتجلى دورها في تسهيل عمليات التصدير والإستيراد للسلع من الخارج، من خلال تقنيات التمويل الخارجي.

المطلب الثاني: الرقابة على المخاطر المصرفية داخل الوكالة

لقد نص النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك في مادته الثانية على مختلف المخاطر الممكن أن تواجه البنك والتي سبق ذكرها ضمن المبحث الرابع من الفصل الثالث والمتمثلة في مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، مخاطر التشغيلية، لاسيما الأنظمة المتعلقة بتقدير وتحليل المخاطر والأنظمة الخاصة بمراقبتها والتحكم فيها.

ففي المادة 16 من نفس النظام نصت على عملية التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات سواء المتضمنة في حسابات الميزانية، خارج الميزانية وحسابات النتائج، والمعلومات الواردة في الملحق الناتجة عن المحاسبة، وذلك بإعادة تشكيل مجموع العمليات حسب التسلسل الزمني، إثبات كل معلومة بفضل وثيقة أصلية يمكن من خلالها الرجوع إلى المستند التلخيصي.

أما في المادة 24 من نظام إختيار مخاطر القروض فيعتمد على الضمانات المحصل عليها، وتحليل محيط المؤسسات بأخذ بعين الإعتبار الوثائق المحاسبية لهذه المؤسسات، كما يدرج معيار المردودية من خلال عملية التحليل التقديري للأعباء والنواتج بأكبر قدر من الشمولية، كما يلتزم البنك في المادة 29 بوضع نظاما لتقدير مخاطر الائتمان المترتبة عن عجز طرف مقابل.

ضمن المادة 31 والتي تخص نظام تقدير مخاطر السوق تنص على عدم توفر طريقة للتقييم، لذلك يجب على البنك القيام بتغطية مخاطر السوق من خلال متابعة العمليات المحققة في الأسواق لحسابها الخاص عن طريق التسجيل اليومي لعمليات الصرف، وكذا العمليات المتعلقة بمحفظة تحويل أوقافها المالية.

كما نصت المادة 32 على إنتظار البنوك لصدور نصوص متعلقة بتقدير وتغطية مخاطر المعدل، ومخاطر التسديد وضبط مراحل التسديد.

1- معالجة المخاطر المصرفية داخل الوكالة:

بعد إستجوابنا للمسؤول عن مصلحة التسيير الإداري توصلنا إلى أن:

وكالة البنك الخارجي الجزائري تتعرض للمخاطرة الائتمانية فقط وذلك بتقديم قروض للعملاء، وبعد مرور مدة معينة يتبين أن صاحب القرض عاجز عن سداد القرض والفوائد المترتبة عليه، في هذه الحالة تصبح الوكالة في نزاع مع المقترض وتطرح القضية أمام العدالة فإذا لم يتم تحصيل القرض

يقوم المكلف بالمحاسبة بإدراج قيمة القرض ضمن المستحقات المشكوك في تحصيلها، ثم ترسل إلى المديرية الجهوية بعدها إلى المديرية العامة.

ومن أجل تقديم قرض معين لتقيد الوكالة بسقف محدد من طرف المديرية العامة وفق جدول معين بحيث إذا تجاوزت قيمة القرض السقف المحدد ترسل الملف إلى المديرية الجهوية ثم إلى المديرية العامة للنظر في ملف طلب القرض.

فيما يتعلق بمردودية عمليات القروض فالوكالة تطبق معدل للفائدة على القروض يفوق معدل الفائدة على الأموال المودعة لتحقيق هامش ربح بالإضافة إلى العمولات المتأتية من الحصول على دفاتر الشيكات، والفوائد المتأتية من منح أموال لعميل صاحب وديعة قبل تاريخ إستحقاقها، الرسم على القيمة المضافة الذي يتحمله العميل، ليتم تجميع قيمة الرسم على القيمة المضافة وإرسالها إلى الخزينة وذلك كل 21 من الشهر، وهناك الرسم على القيمة المضافة مسترجعة مثل إدخال تجهيز جديد إلى الوكالة فيتم إسترجاعها من الخزينة.

كما أن الوكالة قامت بإدخال نظام جديد لدراسة قبول أو رفض ملفات القروض "SCORING" وهي طريقة فرنسية تخص قروض الإستثمار إلا في بعض الحالات تتعدى إلى قروض الإستغلال وهي حالة نادرة.

هذا النظام عبارة عن برنامج مصمم على صفحات EXEL، يتطلب إدخال معطيات عن المقترض تتمثل في بيانات خاصة بالميزانيات المحاسبية والمتعلقة بثلاث سنوات المتتالية على الأقل كذلك مدة القرض الذي سيحصل عليه، والشرط الأساسي أن تكون بيانات فعلية معتمدة من طرف مصلحة الضرائب، تثبت بأن صاحب القرض قام فعلا بنشاط تجاري أو صناعي معين للسنوات الثلاث وله رأس مال معين، وإستطاع تحقيق نتائج إيجابية أو سلبية.

يتكون البرنامج من صفحات تضم كلا منها:

الصفحة الأولى: وتحمل هذه الصفحة إسم ولقب وعنوان المقترض ورقم مميز...، بالإضافة إلى خاتمة لمدير الوكالة وأخرى لمسؤول القرض.

الصفحة الثانية: وفي هذه الصفحة يتم التعريف بالمقترض بتحديد قيمة القرض الذي سيحصل عليه، النشاط الذي يزاوله، تاريخ فتح حساب بنكي، فإذا كانت مؤسسة يتم تحديد الشكل القانوني والقيام بالدراسة الداخلية للمؤسسة.

الصفحة الثالثة: يتم تحديد النشاط الممارس بالضبط فيما يخص الوضعية التجارية والمعاملات الخارجية، والقيام بالمعاينة.

الصفحة الرابعة: تحمل طبيعة القطاع سواء كان صناعي أو تجاري أو خدمي.

الصفحة الخامسة: تحمل وسائل الإستغلال التي بحوزة المؤسسة من عقارات، آلات، الموارد البشرية، بالإضافة إلى ضرورة التأكد من التأمين على الوسائل.

الصفحة السادسة: مقارنة الحسابات بالنسبة للسنوات الماضية سواء بالإرتفاع أو الإنخفاض.

الصفحة السابعة: تحمل التطور التاريخي لتعامل المقترض مع الوكالة.

الصفحة الثامنة: تحديد طبيعة القروض سواء كانت طويلة المدى، إستغلالية أو إستثمارية.

الصفحة التاسعة: دراسة الخزينة بالتعرف على إحتياجات المؤسسة من الأموال خلال فترة معينة من النشاط.

الصفحة العاشرة: تحويل الميزانيات المحاسبية إلى ميزانيات مالية والتي تعكس الحقيقة أو بمثابة بيانات حقيقية، وجدول حسابات النتائج.

وبعد إدخال كل هذه البيانات المتعلقة بالمقترض تكون مرحلة تصنيف القرض ضمن:

A: ملف مقبول من الدرجة الأولى

B: ملف مقبول من الدرجة الثانية.

C: ملف يحتاج إلى دراسة سمعة العميل وأقدميته في التعامل مع الوكالة.

D: ملف مرفوض تماما.

وبعد الموافقة على منح القرض يطلب من العميل تقديم الضمانات الضرورية.

فهذه الطريقة تعتبر كأداة تساعد الوكالة على السرعة في معالجة ملفات الإقراض، ويتحصل كل مقترض على رقم معين يسمح بالتأكد من أنه لم يحصل على أي قرض من بنك آخر، أو لم يقدم شيكات بدون رصيد، فإذا قام بذلك يرسل ملف المقترض إلى مركزية المخاطر لدراسة وضعيته وإبلاغ البنوك بعدم تقديم قروض لهذا العميل.

فيما يتعلق بمخاطرة السوق فالوكالة تقوم بتطبيق أسعار الصرف حسب البورصة الأجنبية المحددة من طرف البنك المركزي، دون أي تغيير بمعنى لا تتحمل أي مخاطرة، كذلك فيما يتعلق بمخاطرة المعدل ومخاطرة السيولة فالوكالة لا تتحمل أي مخاطرة.

فيما يتعلق بالمخاطرة التشغيلية فهي غير مدرجة أو لم تصل بعد إلى مسؤولي الوكالة، فالمخاطرة التشغيلية تنقسم إلى مخاطر ناجمة عن العنصر البشري، نظام المعلومات، المخاطر القانونية.

إن دور المحاسبة يتمثل في كونها تتابع التطورات التاريخية والتسجيل اليومي للعمليات سواء ما تعلق بالإقراض أو غيره في سجلات أو دفاتر تمكننا من الرجوع إليها متى اقتضى الأمر ذلك وبالتالي نستطيع الحصول على سلسلة زمنية لتغيرات معدل الفائدة التي تسمح ببناء نموذج داخلي للتحكم والتقليل من مخاطرة المعدل وكذلك الأمر لمخاطرة الصرف، كما تفيد المحاسبة في تجنب أخطاء السنوات السابقة بالرجوع إلى المستندات المتعلقة بالمستحقات المشكوك في تحصيلها، إلا أن الوكالة عمومية وبالتالي يكون عنصر المخاطرة ليس له أهمية كبيرة.

ولتدعيم دراستنا قمنا بإعداد إستمارة أسئلة موجهة إلى المسؤولين عن الوكالة.

2- عرض وتحليل نتائج الإستقصاء

لمعرفة آراء موظفي الوكالة، قمنا بإجراء إستجواب للمشرفين على المركز المحاسبي بالوكالة، وكذلك المديرية الجهوية للبنك الخارجي الجزائري، يعتبر إختيار العينة محدود، نظرا لعدم قدرتنا على إمكانية زيادة حجم العينة، وقد تم أخذ عينة شملت 14 فرد وقد أجرينا معهم لقاء حيث تم طرح أسئلة الإستقصاء، وتعتبر عينة الدراسة التي تخدم موضوع بحثنا كانت العينة العشوائية، من المجتمع الأصلي المتكون من 20 موظف، والجدول الآتي يبين توزيع الموظفين حسب المجتمع الأصلي وحسب العينة:

الجدول 7-2 توزيع الموظفين حسب المجتمع الأصلي وحسب العينة

الموظف	العدد	% المجتمع الكلي	العينة المأخوذة	% بالنسبة للفئة
المحاسب الرئيسي	1	5	1	5
مساعد المحاسب	1	5	1	5
أمين الصندوق	2	10	2	10
أمين التعهدات	4	20	2	10
رئيس العمليات الخارجية	6	30	4	20
رئيس مصلحة المراقبة	6	30	4	20
المجموع أو النسبة	20		14	70

1.2- إستمارة الأسئلة المتعلقة بدرجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق

والرقابة:

تم إعداد الأسئلة بشكل أولي، ثم قمنا بتعديل بعض الأسئلة بناء على دراسة النتائج الأولية، ثم طبقنا الإستمارة بمقابلة كل موظف، وطرح الأسئلة عليهم مباشرة. (انظر الملحق 05).

2.-2 نتائج الأسئلة:

- بعد جمع الإجابات عملنا على تحليلها، وتحصلنا على النتائج الآتية:
- 1- مجموع الأسئلة تم فهمها بطريقة تختلف من موظف إلى آخر.
 - 2- فيما يخص الأسئلة الخاصة بالإعبارات العامة تحصلنا على نفس الإجابات لكل الموظفين، رغم التحفظ لبعض الأسئلة على إعتبار أنها ليست من صلاحيات الوكالة التصريح بها، رغم تداولها في النشاط البنكي، مثل توفر مخطط محاسبي، توفر مدقق داخلي طبقا للنظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.
 - 3- إضافة إلى معايير إختيار المراقبين الداخليين للبنك ضرورة توفر الأقدمية في النشاط البنكي، والتعيين يتم على مستوى المفتشية البنكية.
 - 4- فيما يتعلق بالأنظمة الداخلية فهناك تحفظ للإجابة على بعض الأسئلة، مثل: هل يوجد نظام محاسبي معتمد ومكتوب؟ للإشارة فإن النظام المحاسبي يمثل الجزء المحرك للنشاط البنكي.
 - 5- من بين الطرق المستعملة لتقدير المخاطر الطريقة الكلاسيكية للسقوف الائتمانية، طريقة "SCORING" لتصنيف العملاء، وتبقى بقية الطرق منصوص عليها ضمن التنظيمات.
 - 6- عدم الفهم لبعض الأسئلة مثل: هل يتم إستعمال التنويع لتخصيص الموارد على الإستخدامات؟ والمثال على ذلك تقديم قروض لعدة مؤسسات تنشط ضمن قطاعات مختلفة.
 - 7- فيما يتعلق بإعداد القوائم والتقارير المالية فقد كانت كل الإجابات بنعم، هذا ما يدل على أن القوائم والتقارير المالية تمثل ملخصات شاملة لنشاط البنك يتم إعتماؤها لدى الأطراف المهتمة: مصلحة الضرائب، المديرية الجهوية، الجهة الوصية، المودعين، والمقرضين.
 - 8- فيما يخص عرض جدول خارج الميزانية فكانت الإجابة بتحفظ نظرا لكون النشاط المتعلق بالإلتزامات يتطلب السرية المصرفية.
 - 9- فيما يتعلق بجدول حسابات النتائج كذلك تعتبر إجابات كافية ومعبرة، رغم التحفظ فيما يخص العائد على حقوق الملكية على إعتبار البنك عمومي وبالتالي المساهم الوحيد هو الدولة، لذلك يتعذر قياس مؤشر (ROE) أو مقارنته.

يمكن تلخيص نتائج الإجابات في الجدول الآتي:

الجدول 2-8 نتائج الإجابات عن الأسئلة بالنقاط

الموظف	العدد	الإجابات بـ: نعم	الإجابات بـ لا	عدم الإجابة
المحاسب الرئيسي	1	187	80	5
مساعد المحاسب	1	187	80	5
أمين الصندوق	2	140	130	2
أمين التعهدات	2	160	103	9
رئيس العمليات الخارجية ومساعديه	4	100	100	72
رئيس مصلحة المراقبة ومساعديه	4	170	100	2
المجموع	14	944	593	95

وبصفة عامة نخلص إلى حساب درجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة
بالإعتماد على الصيغة السابقة :

مجموع القيم المحصل عليها والمعطاة للأجابة بنعم

$$100 \times \frac{\text{مجموع القيم المحصل عليها والمعطاة للأجابة بنعم}}{\text{مجموع القيم الكلية المعتمدة في الدراسة}}$$

مجموع القيم الكلية المعتمدة في الدراسة

944

$$\text{درجة الفعالية} = 100 \times \frac{944}{272 \times 6} = 57.84\%$$

272 × 6

وبالتالي نستطيع القول أن للمحاسبة البنكية دور فعال في عملية التدقيق والرقابة، لا يمكن الإستغناء
عنها في إظهار النتائج والمركز المالي للبنك التجاري، وهو ما يثبت الفرضية التي قمنا بطرحها في
دراستنا.

من خلال ما سبق نصل إلى أن عملية التدقيق والرقابة تعتمد بالأساس على التنظيم الداخلي ومستويات المسؤولية، ومدى التحكم في مراحل التسجيل المحاسبي، لإعداد القوائم المالية الختامية، والتحكم في المخاطر المصرفية المختلفة التي ألزمت البنوك التجارية ضمن النظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك التجارية بإقامة أنظمة خاصة بها من أجل التقليل من حدتها إن لم نقل تجنبها، وهنا يبدو دور تقنية المحاسبة البنكية كأداة قياسية لمختلف العمليات التي يقوم بها البنك التجاري، من أجل القيام بعملية التدقيق والرقابة والحكم على نجاعة استعمال هذه الأداة.

حاولنا من خلال إعطاء نظرة وصفية لوكالة البنك الخارجي الجزائري 39/ بالخروب معرفة عمليات التسيير الداخلي، وعرض كيفية مواجهة أهم المخاطر المصرفية وفي مقدمتها المخاطرة الإئتمانية، نظرا لتركيز تعامل البنك في هذا النوع من النشاط، وإهمال مخاطر المعدل والصراف وحتى مخاطرة السيولة من طرف الوكالة، هذه الأخيرة تؤثر سلبا على أداء البنك، ولقد اعتمدنا على أسلوب الاستبيان لتحديد درجة فعالية المحاسبة البنكية كأداة للرقابة والتدقيق في البنوك سعيا من وراء ذلك الإجابة على إشكالية بحثنا.

ف نجد بالرغم من كل الجهود المبذولة من أجل إصلاح الجهاز المصرفي تبقى غير كافية، وكما يبدو عدم الإهتمام بوضع هيئة خاصة ومستقلة داخل البنك تقوم بعملية التدقيق والرقابة، والإكتفاء فقط بإجراءات التصحيح والتعديل على مستوى مركز المحاسبة بالوكالة، لكن في غضون السنوات المقبلة سيتم وضع نظام خاص للرقابة والتدقيق الداخلي.

الفصل الرابع

دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري

وكالة 39/ بالخروب

المبحث الأول: التعريف بالوكالة 39/ بالخروب

المبحث الثاني: الرقابة على المخاطر المصرفية داخل الوكالة

المبحث الأول:

التعريف بالوكالة 39 بالخروب

بدأ البنك الخارجي الجزائري نشاطه في أول أكتوبر 1967، إثر قيام الدولة بتأميم القطاعات المهمة، وعلى رأسها الجهاز المصرفي الذي لا يزال يشهد إصلاحات، وكعينة إختارنا إحدى وكالات البنك الخارجي الجزائري، وهي وكالة 39 بالخروب، التي إنطلقت في النشاط بداية من سنة 1983، أي أنها تتشط منذ قرابة ثلاثة وعشرون سنة.

تعود ملكية هذه الوكالة إلى القطاع العمومي (الدولة)، والسمة الملاحظة أن البنوك العمومية غير معرضة للإفلاس بتاتا، على إعتبار أن التمويل يكون من الخزينة العمومية مباشرة في حالة تحقيق خسائر، وهنا يختفي المفهوم الإقتصادي للنشاط البنكي.

يقدر رأس المال الإجتماعي الخاص بالوكالة بـ: 24500000000 دينار جزائري، لسنة 2004-2005، وهذه القيمة محتملة الزيادة نظرا للقوانين الصادرة من بنك الجزائر، ويتم الرفع من رأس المال الإجتماعي عن طريق الأرباح المحققة سنويا والمقسمة مناصفة بين الرأس المال الإجتماعي، والإحتياطيات القانونية.

يشغل بالوكالة 38 موظف بالإضافة إلى المدير، وتمتلك 20 جهاز للحاسب الآلي مجهزه ببرامج خاصة بكل مصلحة أو قسم، تتربع الوكالة على طابقين:

الطابق الأرضي: ويشمل

Service d' exploitation	مصلحة الأستغلال
Service de caisse dinards	مصلحة الصندوق
Service etranger devises	مصلحة الخارجية
Service de comptabilité	مصلحة المحاسبة

الطابق الأول: ويشمل

Directeur d'agence	مدير الوكالة
Secrétariat de directeur	أمانة المدير
Service de gestion administratif	مصلحة التسيير الإداري
Service Secrétariat aux engagement	مصلحة أمانة التعهدات
Standard	محول هاتفي

الوكالة مصنفة ضمن الصنف الثاني بالإعتماد على منطقة النشاط وجلب الموارد المالية.

1- الهيكل التنظيمي للبنك:

إن الهيكل التنظيمي للوكالة هو كالآتي:

2- محتويات الهيكل التنظيمي:

بناء على الهيكل التنظيمي للوكالة فهي تحتوي على:

- 1- مكتب خاص بمدير الوكالة: يقوم مدير الوكالة بالمصادقة على مختلف الوثائق البنكية، عقد اجتماعات دورية، إستثنائية، والرقابة على العمليات الداخلية والمصالح المختلفة.
- 2- الأمانة العامة: تقوم الأمانة العامة بالإستقبال والحفاظ على مختلف الوثائق البنكية. شبه البنكية: تعتبر شبه البنكية ملحقة بالأمانة العامة، وتضم العمال المشرفين على النظافة، الحراس، والسائق.
- 3- مركز المحاسبة: ويتمثل الدور الرئيسي لمركز المحاسبة في جمع الوثائق والمعلومات المحاسبية، القيام بالدراسة والتدقيق للحسابات، اللجوء إلى التعديل والتسوية إن تطلب الأمر ذلك، ثم إرسال تلك الوثائق إلى المديرية العامة بالجزائر، ويشرف على مركز المحاسبة موظفين إثنين.
- 4- مصلحة التسيير الإداري والرقابة: ويتمثل دورها في الإشراف على الوسائل والأدوات، صيانة وسائل الإعلام الآلي، والعمل الإداري والرقابي.
- 5- مصلحة أمانة التعهدات: ويتمثل دورها في إدارة التعهدات الممنوحة والمستلمة، القيام بجمع الموارد المالية، والعمل على حل النزاعات بين العملاء والوكالة، أو أطراف أخرى في قسم خاص بالمنازعات.
- 6- مصلحة العلاقات مع العملاء: ويتمثل دورها في جلب الودائع على إختلاف أنواعها، ومنح التسهيلات والقروض من خلال الدراسة المالية والتقنية لتمويل مشروع معين (الدراسة الكمية والنوعية).
- 7- مصلحة الصندوق: ويتمثل دورها في تحصيل الشيكات، إدخال الأموال، وغيرها من العمليات ذات الطابع النقدي.
- 8- مصلحة عمليات التجارة الخارجية: يتجلى دورها في تسهيل عمليات التصدير والإستيراد للسلع من الخارج، من خلال تقنيات التمويل الخارجي.

المبحث الثاني:

الرقابة على المخاطر المصرفية داخل الوكالة

لقد نص النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك في مادته الثانية على مختلف المخاطر الممكن أن تواجه البنك والتي سبق ذكرها ضمن المبحث الرابع من الفصل الثالث والمتمثلة في مخاطرة الائتمان، مخاطرة السوق، مخاطرة التشغيلية، لاسيما الأنظمة المتعلقة بتقدير وتحليل المخاطر والأنظمة الخاصة بمراقبتها والتحكم فيها.

ففي المادة 16 من نفس النظام نصت على عملية التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات سواء المتضمنة في حسابات الميزانية، خارج الميزانية وحسابات النتائج، والمعلومات الواردة في الملحق الناتجة عن المحاسبة، وذلك بإعادة تشكيل مجموع العمليات حسب التسلسل الزمني، إثبات كل معلومة بفضل وثيقة أصلية يمكن من خلالها الرجوع إلى المستند التلخيصي.

أما في المادة 24 من نظام إختيار مخاطر القروض فيعتمد على الضمانات المحصل عليها، وتحليل محيط المؤسسات بأخذ بعين الإعتبار الوثائق المحاسبية لهذه المؤسسات، كما يدرج معيار المردودية من خلال عملية التحليل التقديري للأعباء والنواتج بأكبر قدر من الشمولية، كما يلتزم البنك في المادة 29 بوضع نظاما لتقدير مخاطر الائتمان المترتبة عن عجز طرف مقابل.

ضمن المادة 31 والتي تخص نظام تقدير مخاطر السوق تنص على عدم توفر طريقة للتقييم، لذلك يجب على البنك القيام بتغطية مخاطر السوق من خلال متابعة العمليات المحققة في الأسواق لحسابها الخاص عن طريق التسجيل اليومي لعمليات الصرف، وكذا العمليات المتعلقة بمحفظة تحويل أوراقها المالية.

كما نصت المادة 32 على إنتظار البنوك لصدور نصوص متعلقة بتقدير وتغطية مخاطر المعدل، ومخاطر التسديد وضبط مراحل التسديد.

1- معالجة المخاطر المصرفية داخل الوكالة:

بعد إستجوابنا للمسؤول عن مصلحة التسيير الإداري توصلنا إلى أن:

وكالة البنك الخارجي الجزائري تتعرض للمخاطرة الائتمانية فقط وذلك بتقديم قروض للعملاء، وبعد مرور مدة معينة يتبين أن صاحب القرض عاجز عن سداد القرض والفوائد المترتبة عليه، في هذه الحالة تصبح الوكالة في نزاع مع المقترض وتطرح القضية أمام العدالة فإذا لم يتم تحصيل القرض

يقوم المكلف بالمحاسبة بإدراج قيمة القرض ضمن المستحقات المشكوك في تحصيلها، ثم ترسل إلى المديرية الجهوية بعدها إلى المديرية العامة.

ومن أجل تقديم قرض معين تنتقيد الوكالة بسقف محدد من طرف المديرية العامة وفق جدول معين بحيث إذا تجاوزت قيمة القرض السقف المحدد ترسل الملف إلى المديرية الجهوية ثم إلى المديرية العامة للنظر في ملف طلب القرض.

فيما يتعلق بمردودية عمليات القروض فالوكالة تطبق معدل للفائدة على القروض يفوق معدل الفائدة على الأموال المودعة لتحقيق هامش ربح بالإضافة إلى العمولات المتأتية من الحصول على دفاتر الشيكات، والفوائد المتأتية من منح أموال لعميل صاحب وديعة قبل تاريخ إستحقاقها، الرسم على القيمة المضافة الذي يتحمله العميل، ليتم تجميع قيمة الرسم على القيمة المضافة وإرسالها إلى الخزينة وذلك كل 21 من الشهر، وهناك الرسم على القيمة المضافة مسترجعة مثل إدخال تجهيز جديد إلى الوكالة فيتم إسترجاعها من الخزينة.

كما أن الوكالة قامت بإدخال نظام جديد لدراسة قبول أو رفض ملفات القروض "SCORING" وهي طريقة فرنسية تخص قروض الإستثمار إلا في بعض الحالات تتعدى إلى قروض الإستغلال وهي حالة نادرة.

هذا النظام عبارة عن برنامج مصمم على صفحات EXEL، يتطلب إدخال معطيات عن المقترض تتمثل في بيانات خاصة بالميزانيات المحاسبية والمتعلقة بثلاث سنوات المتتالية على الأقل كذلك مدة القرض الذي سيحصل عليه، والشرط الأساسي أن تكون بيانات فعلية معتمدة من طرف مصلحة الضرائب، تثبت بأن صاحب القرض قام فعلا بنشاط تجاري أو صناعي معين للسنوات الثلاث وله رأس مال معين، وإستطاع تحقيق نتائج إيجابية أو سلبية.

يتكون البرنامج من صفحات تضم كلا منها:

الصفحة الأولى: وتحمل هذه الصفحة إسم ولقب وعنوان المقترض ورقم مميز...، بالإضافة إلى خاتمة لمدير الوكالة وأخرى لمسؤول القرض.

الصفحة الثانية: وفي هذه الصفحة يتم التعريف بالمقترض بتحديد قيمة القرض الذي سيحصل عليه، النشاط الذي يزاوله، تاريخ فتح حساب بنكي، فإذا كانت مؤسسة يتم تحديد الشكل القانوني والقيام بالدراسة الداخلية للمؤسسة.

الصفحة الثالثة: يتم تحديد النشاط الممارس بالضبط فيما يخص الوضعية التجارية والمعاملات الخارجية، والقيام بالمعاينة.

الصفحة الرابعة: تحمل طبيعة القطاع سواء كان صناعي أو تجاري أو خدمي.

الصفحة الخامسة: تحمل وسائل الإستغلال التي بحوزة المؤسسة من عقارات، آلات، الموارد البشرية، بالإضافة إلى ضرورة التأكد من التأمين على الوسائل.

الصفحة السادسة: مقارنة الحسابات بالنسبة للسنوات الماضية سواء بالإرتفاع أو الإنخفاض.

الصفحة السابعة: تحمل التطور التاريخي لتعامل المقترض مع الوكالة.

الصفحة الثامنة: تحديد طبيعة القروض سواء كانت طويلة المدى، إستغلالية أو إستثمارية.

الصفحة التاسعة: دراسة الخزينة بالتعرف على إحتياجات المؤسسة من الأموال خلال فترة معينة من النشاط.

الصفحة العاشرة: تحويل الميزانيات المحاسبية إلى ميزانيات مالية والتي تعكس الحقيقة أو بمثابة بيانات حقيقية، وجدول حسابات النتائج.

وبعد إدخال كل هذه البيانات المتعلقة بالمقترض تكون مرحلة تصنيف القرض ضمن:

A: ملف مقبول من الدرجة الأولى

B: ملف مقبول من الدرجة الثانية.

C: ملف يحتاج إلى دراسة سمعة العميل وأقدميته في التعامل مع الوكالة.

D: ملف مرفوض تماما.

وبعد الموافقة على منح القرض يطلب من العميل تقديم الضمانات الضرورية.

فهذه الطريقة تعتبر كأداة تساعد الوكالة على السرعة في معالجة ملفات الإقراض، ويتحصل كل مقترض على رقم معين يسمح بالتأكد من أنه لم يحصل على أي قرض من بنك آخر، أو لم يقدم شيكات بدون رصيد، فإذا قام بذلك يرسل ملف المقترض إلى مركزية المخاطر لدراسة وضعيته وإبلاغ البنوك بعدم تقديم قروض لهذا العميل.

فيما يتعلق بمخاطرة السوق فالوكالة تقوم بتطبيق أسعار الصرف حسب البورصة الأجنبية المحددة من طرف البنك المركزي، دون أي تغيير بمعنى لا تتحمل أي مخاطرة، كذلك فيما يتعلق بمخاطرة المعدل ومخاطرة السيولة فالوكالة لا تتحمل أي مخاطرة.

فيما يتعلق بالمخاطرة التشغيلية فهي غير مدرجة أو لم تصل بعد إلى مسؤولي الوكالة، فالمخاطرة التشغيلية تنقسم إلى مخاطر ناجمة عن العنصر البشري، نظام المعلومات، المخاطر القانونية.

إن دور المحاسبة يتمثل في كونها تتابع التطورات التاريخية والتسجيل اليومي للعمليات سواء ما تعلق بالإقراض أو غيره في سجلات أو دفاتر تمكننا من الرجوع إليها متى إقتضى الأمر ذلك وبالتالي نستطيع الحصول على سلسلة زمنية لتغيرات معدل الفائدة التي تسمح ببناء نموذج داخلي للتحكم والتقليل من مخاطرة المعدل وكذلك الأمر لمخاطرة الصرف، كما تفيد المحاسبة في تجنب أخطاء السنوات السابقة بالرجوع إلى المستندات المتعلقة بالمستحقات المشكوك في تحصيلها، إلا أن الوكالة عمومية وبالتالي يكون عنصر المخاطرة ليس له أهمية كبيرة.

ولتدعيم دراستنا قمنا بإعداد إستمارة أسئلة موجهة إلى المسؤولين عن الوكالة.

2- عرض وتحليل نتائج الإستقصاء

لمعرفة آراء موظفي الوكالة، قمنا بإجراء إستجواب للمشرفين على المركز المحاسبي بالوكالة، وكذلك المديرية الجهوية للبنك الخارجي الجزائري، يعتبر إختيار العينة محدود، نظرا لعدم قدرتنا على إمكانية زيادة حجم العينة، وقد تم أخذ عينة شملت 14 فرد وقد أجرينا معهم لقاء حيث تم طرح أسئلة الإستقصاء، وتعتبر عينة الدراسة التي تخدم موضوع بحثنا كانت العينة العشوائية، من المجتمع الأصلي المتكون من 20 موظف، والجدول الآتي يبين توزيع الموظفين حسب المجتمع الأصلي وحسب العينة:

الجدول 7-2 توزيع الموظفين حسب المجتمع الأصلي وحسب العينة

الموظف	العدد	% المجتمع الكلي	العينة المأخوذة	% بالنسبة للفئة
المحاسب الرئيسي	1	5	1	5
مساعد المحاسب	1	5	1	5
أمين الصندوق	2	10	2	10
أمين التعهدات	4	20	2	10
رئيس العمليات الخارجية	6	30	4	20
رئيس مصلحة المراقبة	6	30	4	20
المجموع أو النسبة	20		14	70

1.2- إستمارة الأسئلة المتعلقة بدرجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق

والرقابة:

تم إعداد الأسئلة بشكل أولي، ثم قمنا بتعديل بعض الأسئلة بناء على دراسة النتائج الأولية، ثم طبقنا الإستمارة بمقابلة كل موظف، وطرح الأسئلة عليهم مباشرة، وسنعرض فيما يأتي إستمارة الأسئلة.

إستقصاء حول درجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة:

التاريخ:.....

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

إعتبرات عامة:

الجدول 2-8

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل توجد خريطة تنظيمية؟			
5	2- هل هناك إستقلالية بين الأقسام والمصالح الداخلية؟			
3	3- هل يوجد من يشغل منصب رئيس الحسابات؟			
5	4- هل يوجد مدقق داخلي؟			
4	5- هل يرفع المدقق الداخلي تقاريره إلى شخص آخر خلاف رئيس الحسابات؟			
4	6- هل قسم المحاسبة مستقلة تماما عن بقية الأقسام؟			
5	7- هل يقوم الموظفون بأخذ إجازات سنوية منتظمة؟			
4	8- في حالة قيام هؤلاء الموظفين بأخذ إجازات هل يتم إستخلافهم بموظفين آخرين؟			
4	9- إذا كان للبنك فروع فهل هناك نظام مراقبة واف عليها من المركز الرئيسي؟			
4	10- هل تعتمد قيود اليومية من موظف مسؤول؟			
3	11- هل تثبت قيود الإقفال والتسوية بقيود اليومية؟			
5	12- هل يقوم قسم المحاسبة بإعداد قوائم مالية وتقارير دورية لرفعها لمجلس الإدارة؟			
4	13- هل هذه التقارير والقوائم كافية لتحقيق أغراضها من حيث إبراز أي تقلبات غير عادية في الأرقام والعمليات التي تشتملها؟			
3	14- هل يجرى البنك حركة تنقلات دورية بين الموظفين؟			
4	15- هل صلات القرى بين إثنين أو أكثر من الموظفين بالبنك معدومة؟			
2	16- هل يتحقق موظف مسؤول بين الحين والآخر من التأمينات على مختلف عمليات البنك وممتلكاته؟			
2	17- هل يتم تقسيم العمل بين الأفراد داخل كل إدارة أو قسم على حدى؟			
3	18- هل تجرى إختبارات خاصة للمتقدمين لشغل الوظائف الرقابية في البنك؟			
3	19- ما هي الشروط الواجب توافرها في المراقبين: - مؤهلات خاصة - خبرة في مجال العمل - سن معينة - شروط أخرى			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

التاريخ:.....

الأنظمة الداخلية:

الجدول 2-9

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل لدى البنك نظام محاسبي محدد ومكتوب؟			
4	2- هل هناك دليل للحسابات مكتوب يظهر جميع أنواع الحسابات وأرقامها؟			
4	3- هل النظام المحاسبي يصنف طبيعة الحسابات وما يجب أن يدون فيها؟			
3	4- هل النظام المحاسبي يحدد السجلات الواجب حفظها وما يجب أن يدون فيها؟			
5	5- هل لدى البنك دوائر تدقيق داخلي وفقا للنظام 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 والمتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية؟			
5	6- هل لدى البنك هيئة تقوم بتقدير وتحليل المخاطر والأنظمة الخاصة بمراقبتها؟			
5	7- هل يتم مطابقة العمليات للأحكام التشريعية والتنظيمية، للمقاييس والأعراف والآداب المهنية؟			
4	8- هل تتم عملية مراقبة نوعية المعلومات المحاسبية والمالية؟			
4	9- هل تتم مراقبة نوعية أنظمة الإعلام والإتصال؟			
4	10- هناك بعض الأنظمة المستخدمة لتقدير المخاطر المصرفية فأي منها مستخدمة: * طريقة سقوف الائتمان الكلاسيكية في المخاطر الائتمانية. * طريقة "SCORING" الداخلية لتصنيف المقترضين * بناء نموذج داخلي لقياس المخاطرة داخليا. * طريقة "VALUE AT RISK" لقياس مخاطرة أسعار الفائدة ومخاطرة سعر الصرف. * طريقة تحديد قيمة رأس المال الموجهة لإمتصاص المخاطر التشغيلية.			
3	11- هل يتم الإحتفاظ بتغيرات أسعار الفائدة وأسعار الصرف في الأرشيف لفترة أطول؟			
3	12- هل يتم إستعمال التنوع في القيام بتخصيص الأموال في الإستخدامات؟			
5	13- هل يتم إستعمال الخرائط الزمنية للحاجة إلى السيولة بين الإستخدامات والموارد؟			
4	14- هل هناك طرق محاسبية تسمح بتصحيح وإكتشاف الأخطاء المرتكبة؟			
3	15- هل يتم إستعمال طريقة القيد المعكوس لتصحيح الأخطاء؟			
4	16- هل يتم إحتساب بعض النسب المالية ومقارنتها بسنوات سابقة؟			
4	17- هل يتم اللجوء إلى وكالات التقييم وشركات التأمين على القرض لتصنيف العملاء المقترضين؟			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

التاريخ:.....

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

الجدول: 2-10 إعداد وتقديم القوائم والتقارير المالية:

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل أن إعداد الحسابات الفردية السنوية للبنك مطابق للنظام رقم 92-09 المؤرخ في 17 نوفمبر 1992؟			
3	2- هل الميزانية عند الإقفال المحاسبي دائما متوازنة؟			
3	3- هل نتيجة السنة المالية تساوي نتيجة التي تظهر في جدول حسابات النتائج؟			
4	4- هل إستخدامات البنك التجاري مصنفة إلى أربع مجموعات رئيسية وهي: عمليات الخزينة وما بين البنوك، العمليات مع العملاء، العمليات على الأوراق المالية، القيم الثابتة؟			
4	5- هل موارد البنك التجاري مصنفة إلى أربع مجموعات وهي: عمليات ما بين البنوك، العمليات مع العملاء، العمليات على الأوراق المالية، أموال خاصة ومماثلة؟			
4	6- كيف يمكن للبنك الحصول على مصادر الأموال وأي أسلوب أفضل: أ- تمويل ذاتي(رأس المال الخاص) ب- تمويل من البنك المركزي ج- التمويل من المؤسسات المالية والمنظمات الدولية د- التمويل عن طريق الإكتتاب في الأوراق المالية هـ- التمويل عن طريق الإقتراض			
5	7- هل البنك حريص على تكوين مخصصات المستحقات المشكوك في تحصيلها؟			
4	8- هل هناك حالات يكون فيها حساب الصندوق دائنا؟			
4	9- كيف يمكن للبنك أن يستثمر أمواله، وأي أسلوب يعتبر الأكثر ربحية: *التعامل في السوق ما بين البنوك *الإستثمار لدى العملاء *الإستثمار في الأوراق المالية *اللجوء إلى قروض الإيجار والإيجار العادي *المساهمة في المؤسسات المرتبطة والنشاط في محفظة الأوراق المالية			
4	10- هل أن نتيجة الدورة تعكس حقيقة الأداء خلال الدورة المالية؟			
3	11- هل يوجد لدى البنك دليل يوضح الدورة الخاصة بكل مستند؟			
4	12- هل يوجد لدى البنك نظام للرقابة الداخلية للعمليات المالية؟			
4	13- هل يتم إعداد تقارير دورية لنتائج المراقبة الداخلية للعمليات المالية؟			
3	14- إلى أي مستوى يتم رفع تقارير المراقبة الداخلية: - مجلس الإدارة - مدير عام للبنك - مدير عام للشؤون المالية والإدارية - رئيس الحسابات - آخرين (البنك المركزي...)			
3	15- ماهي الفترة التي يعد فيها تقرير المراقبة الداخلية: - شهريا - سنويا			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

التاريخ:.....

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

الجدول 2-11 إعداد جدول خارج الميزانية:

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل أن إعداد جدول خارج الميزانية مطابق للنظام 92-09 المؤرخ في 17 نوفمبر 1992 و المتعلق بالحسابات الفردية ونشرها؟			
4	2- هل الإلتزامات خارج الميزانية تنفذ كلها؟			
3	3- هل إلتزامات التمويل الممنوحة للمؤسسات مساوية لإلتزامات التمويل المستلمة من المؤسسات؟			
3	4- هل إلتزامات الضمان لأمر العملاء مساوية لإلتزامات الضمان المستلمة من العملاء؟			
3	5- هل القيمة الإجمالية لخارج الميزانية محدد بـ - نسبة - قيمة			
3	6- هل حسابات المجموعة التاسعة للإلتزامات كافية لتغطية كل العمليات؟			
3	7- هل يتم إعداد خارج الميزانية: - شهريا - كل ثلاثة أشهر - كل سنة أشهر - سنويا			
3	8- هل خارج الميزانية تحضى بنفس أهمية الميزانية وباقي الوثائق؟			
4	9- كيف تتعدى المخاطرة من خارج الميزانية إلى الميزانية: * الإلتزامات الممنوحة * الإلتزامات المستلمة * حسابات التسوية			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

التاريخ:.....

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

الجدول 2-12 إعداد جدول حسابات النتائج:

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل أن إعداد جدول النتائج مطابق للنظام 92-09 المؤرخ في 17 نوفمبر 1992 والمتعلق بالحسابات الفردية ونشرها؟			
4	2- هل تصنيف حسابات التسيير يسمح بإعطاء نتائج سليمة؟			
3	3- هل نسبة الضريبة على الأرباح نفسها بالنسبة لبقية المؤسسات؟			
4	4- هل يتم توزيع الأرباح سنويا وبمعدل ثابت للمساهمين؟			
3	5- هل يتم تخصيص جزء من الأرباح للعاملين بالبنك؟			
3	6- هل نسب توزيع الأرباح تختلف من سنة إلى أخرى؟			
5	7- هل هناك إحتياطي سري بالبنك؟			
3	8- هل يتم إسترجاع قيمة الأموال للمخاطر المصرفية العامة في نهاية السنة إذا لم تستخدم؟			
3	9- هل يتم تخصيص الأموال للمخاطر المصرفية العامة سنويا؟			
3	10- هل هناك فرق بين المخصص والإحتياطي؟			
3	11- هل يتم تغطية خسائر السنوات السابقة بالأرباح المحققة خلال السنة الحالية؟			
4	12- يقيس مؤشر (ROE) قيمة ما تحققه حقوق الملكية من أرباح فهل أن المساهمين في رضا كامل لنسبة هذا المؤشر؟			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

2.-2 نتائج الأسئلة:

- بعد جمع الإجابات عملنا على تحليلها، وتحصلنا على النتائج الآتية:
- 1- مجموع الأسئلة تم فهمها بطريقة تختلف من موظف إلى آخر.
 - 2- فيما يخص الأسئلة الخاصة بالإعترارات العامة تحصلنا على نفس الإجابات لكل الموظفين، رغم التحفظ لبعض الأسئلة على إعتبار أنها ليست من صلاحيات الوكالة التصريح بها، رغم تداولها في النشاط البنكي، مثل توفر مخطط محاسبي، توفر مدقق داخلي طبقا للنظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.
 - 3- إضافة إلى معايير إختيار المراقبين الداخليين للبنك ضرورة توفر الأقدمية في النشاط البنكي، والتعيين يتم على مستوى المفتشية البنكية.
 - 4- فيما يتعلق بالأنظمة الداخلية فهناك تحفظ للإجابة على بعض الأسئلة، مثل: هل يوجد نظام محاسبي معتمد ومكتوب؟ للإشارة فإن النظام المحاسبي يمثل الجزء المحرك للنشاط البنكي.
 - 5- من بين الطرق المستعملة لتقدير المخاطر الطريقة الكلاسيكية للسقوف الائتمانية، طريقة "SCORING" لتصنيف العملاء، وتبقى بقية الطرق منصوص عليها ضمن التنظيمات.
 - 6- عدم الفهم لبعض الأسئلة مثل: هل يتم إستعمال التنويع لتخصيص الموارد على الإستخدامات؟ والمثال على ذلك تقديم قروض لعدة مؤسسات تنشط ضمن قطاعات مختلفة.
 - 7- فيما يتعلق بإعداد القوائم والتقارير المالية فقد كانت كل الإجابات بنعم، هذا ما يدل على أن القوائم والتقارير المالية تمثل ملخصات شاملة لنشاط البنك يتم إعتماها لدى الأطراف المهتمة: مصلحة الضرائب، المديرية الجهوية، الجهة الوصية، المودعين، والمقرضين.
 - 8- فيما يخص عرض جدول خارج الميزانية فكانت الإجابة بتحفظ نظرا لكون النشاط المتعلق بالإلتزامات يتطلب السرية المصرفية.
 - 9- فيما يتعلق بجدول حسابات النتائج كذلك تعتبر إجابات كافية ومعبرة، رغم التحفظ فيما يخص العائد على حقوق الملكية على إعتبار البنك عمومي وبالتالي المساهم الوحيد هو الدولة، لذلك يتعذر قياس مؤشر (ROE) أو مقارنته.

يمكن تلخيص نتائج الإجابات في الجدول الآتي:

الجدول 2-9 نتائج الإجابات عن الأسئلة بالنقاط

الموظف	العدد	الإجابات بـ: نعم	الإجابات بـ لا	عدم الإجابة
المحاسب الرئيسي	1	187	80	5
مساعد المحاسب	1	187	80	5
أمين الصندوق	2	140	130	2
أمين التعهدات	2	160	103	9
رئيس العمليات الخارجية ومساعديه	4	100	100	72
رئيس مصلحة المراقبة ومساعديه	4	170	100	2
المجموع	14	944	593	95

وبصفة عامة نخلص إلى حساب درجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة
بالإعتماد على الصيغة السابقة :

مجموع القيم المحصل عليها والمعطاة للأجابة بنعم

$$100 \times \frac{\text{مجموع القيم الكلية المعتمدة في الدراسة}}{\text{مجموع القيم الكلية المعتمدة في الدراسة}}$$

مجموع القيم الكلية المعتمدة في الدراسة

944

$$\text{درجة الفعالية} = 100 \times \frac{944}{272 \times 6} = 57.84\%$$

272 × 6

وبالتالي نستطيع القول أن للمحاسبة البنكية دور فعال في عملية التدقيق والرقابة، لا يمكن الإستغناء
عنها في إظهار النتائج والمركز المالي للبنك التجاري، وهو ما يثبت الفرضية التي قمنا بطرحها في
دراستنا.

بناء على ما سبق حاولنا من خلال دراستنا لوكالة البنك الخارجي الجزائري 39/ بالخروب الإطلاع على واقع النشاط بالبنوك الجزائرية، من خلال عرض كيفية مواجهة أهم المخاطر المصرفية وفي مقدمتها المخاطرة الائتمانية، نظرا لتركيز تعامل البنك في هذا النوع من النشاط، وإهمال مخاطر المعدل والصرف وحتى مخاطرة السيولة من طرف الوكالة، هذه الأخيرة تؤثر سلبا على أداء البنك.

ف نجد بالرغم من كل المجهودات المبذولة من أجل إصلاح الجهاز المصرفي تبقى غير كافية، وكما يبدو عدم الإهتمام بوضع هيئة خاصة ومستقلة داخل البنك تقوم بعملية التدقيق والرقابة، والإكتفاء فقط بإجراءات التصحيح والتعديل على مستوى مركز المحاسبة بالوكالة، لكن في غضون السنوات المقبلة سيتم وضع نظام خاص للرقابة والتدقيق الداخلي.

الخاتمة

خلاصة ما سبق طرحه في بحثنا، أن نجاح وإستمرارية النشاط المصرفي والجهاز البنكي ككل يعتمد على مدى تطبيق الأسس المحاسبية والإلتزام بالقواعد التنظيمية، والإستفادة من تجارب الدول الرائدة في المجال.

فمن بين الأنشطة الحساسة في البنك التجاري الجانب المحاسبي، والذي بدوره يتطلب مرحلة ثانية متمثلة في عملية التدقيق والرقابة من أجل الحصول على القوائم والتقارير المالية سليمة من الأخطاء، يمكن الإعتماد عليها لدى الأطراف المهمة في إتخاذ القرارات المناسبة.

وقد تناولنا في موضوع الدراسة بالبحث على قدرة إعتماد البنك التجاري على تقنية المحاسبة البنكية في عملية التدقيق والرقابة، محاولين الإجابة على السؤال الرئيسي بإتباع منهجية سمحت لنا من فهم أهم العناصر المكونة للمحاسبة البنكية، وتحديد درجة الفعالية بطريقة بسيطة من أجل الحكم في النهاية على نجاح أو فشل التنظيم الداخلي للبنك.

وقد وجدنا أن تقنية المحاسبة البنكية في عملية التدقيق والرقابة تمثل الجزء المهم في التسيير الداخلي للبنك، فكلما كان تطبيق المبادئ المحاسبية بشكل سليم دون أخطاء، سمح ذلك بسهولة عملية التدقيق والرقابة.

وفي الأخير خالصنا إلى جملة من النتائج التي تليها بعض الإقتراحات التي وجدنا أنها مناسبة لوجهة نظرنا.

النتائج والتوصيات:

أولا النتائج:

§ معظم البنوك الجزائرية تعتبر عمومية، ومن بينها البنك الخارجي الجزائري مما يجعل عملية الرقابة تنحصر على المستوى الخارجي.

§ إعتماد بنك الجزائر الخارجي على التمويل الممنوح من طرف بنك الجزائر في حالة تحقيق خسائر في نهاية السنة.

- § التأخر في إعداد الحسابات البنكية، لإرسالها إلى بنك الجزائر، بحيث تمتد مدتها إلى ثلاثة أشهر التي تلي نهاية الدورة المحاسبية، مما يعطي الوقت الكافي كذلك للتعديل أو التحكم في الحسابات.
- § وضوح القواعد التنظيمية الصادرة، رغم ذلك عدم وجود الصرامة في تطبيقها لدى المسؤولين.
- § اللجوء إلى الرفع من الرأس المال الاجتماعي لدى إنشاء بنك تجاري جديد والمقدر بـ 2.5 مليار دينار بدل 0.5 مليار دينار في السابق وهذا وفقا للتعليمية 01/04 بتاريخ 2004/03/04 لبنك الجزائر، يسمح بالحماية للمودعين والمستثمرين.
- § صعوبة الإطلاع على الأداء المصرفي بشكل عام لعدم وجود الإفصاح المحاسبي ونشر الحسابات.
- § إغفال دور البورصة الجزائرية في إعطاء مجالا للبنوك لتعبئة المدخرات ومنح الأموال المطلوبة.
- § التأثير السلبي لإفلاس بنك من البنوك على المستوى الكلي وفقدان الثقة لدى المتعاملين مع البنك، ويعود ذلك لغياب عملية التدقيق والرقابة للعمليات البنكية.
- § غياب المنافسة سواء السعرية أو غير السعرية فيما بين البنوك، مما أعطى طابع الإعتماد على الخزينة لتغطية الخسائر السنوية.
- § غياب إستراتيجية طويلة المدى ترسم الأداء المصرفي، وتجنب من الوقوع في الأخطاء السابقة.
- § تركيز سيولة كبيرة داخل البنك الخارجي الجزائري، وتأخر في دراسة طلبات القروض.
- وإجمالاً نستخلص أن نجاح وإستمرارية العمل المصرفي يعتمد على إستعمال تقنية المحاسبة البنكية في عملية التدقيق والرقابة، من أجل تجنب المزيد من الإختلالات سواء على المستوى الجزئي أو المستوى الكلي.

ثانيا التوصيات :

بعد عرضنا لأهمية تقنية المحاسبة البنكية، والتي تعتبر جزء من النظام المحاسبي وإعتمادها في عملية التدقيق والرقابة مما يجعلنا نقترح:

✓ القيام بالزامية إعداد القوائم والتقارير المالية والمحاسبية البنكية في نهاية السنة المالية مباشرة.

✓ وضع إستراتيجية على المدى البعيد لمتطلبات العمل المصرفي، رغم حدوثه.

✓ التعجيل بالإصلاحات في القطاع المصرفي لمسايرة التطورات في الدول الرائدة، وتوحيد المعايير الدولية، خاصة ما تعلق منها بمعيار الإفصاح المحاسبي ونشر الحسابات، وكذلك تكييف الجهاز المصرفي وفق التوصيات التي جاءت بها لجنة بازل.

✓ العمل على الإصلاح المصرفي على المستوى الجزئي، من خلال تحديد النقائص والإحتياجات على مستوى الوكالة أو الفروع، وتحديد الصلاحيات ومراكز المسؤولية لمختلف الموظفين.

✓ ضرورة التنسيق فيما بين البنوك لضمان وتسريع العمليات المشتركة، خاصة ما تعلق منها بتسيير حسابات المودعين والمستثمرين.

✓ بناء نماذج داخلية لقياس المخاطر المصرفية والتقليل من حدتها كأسلوب من أساليب الرقابة الداخلية، وهذا لا يتأتى إلا إذا كانت هناك بنوك تتمتع بإستقلالية داخلية ومستوى عال من الأداء والتزويد بأحدث الوسائل والأنظمة الآلية ونظام معلومات جيد.

✓ القيام بالرقابة المفاجئة للبنوك وتطبيق قواعد الإحتراس.

وفي الأخير نخلص أنه لا يمكن الإستغناء عن تقنية المحاسبة البنكية في عملية التدقيق والرقابة لنجاح وإستمرارية الأداء البنكي، وتوفر الإلتزام بالقواعد والأسس المحاسبية، وضع هيئة تدقيق ورقابة تكون مستقلة في التنظيم الداخلي للبنك التجاري، لكن تبقى عملية الوصول إلى الدقة أمر يتوقف على مدى توفر المعلومات الضرورية، والإهتمام الرئيسي لتمكين المسؤولين في مختلف المستويات من إتخاذ القرارات المناسبة.

المخلص:

إن البنك التجاري هو مؤسسة مالية يقوم بدور الوساطة المالية، وتقديم الخدمات المتعددة من أجل تحقيق الأهداف المسطرة، وحتى يتمكن البنك من التحكم في مختلف الوظائف يتطلب وجود تنظيم داخلي محكم وفعال.

وتعتبر المحاسبة البنكية أداة أساسية لإجراء عملية التدقيق والرقابة الداخلية، لذلك تبرز فعالية المحاسبة البنكية من خلال مخرجات النظام المحاسبي المتمثلة في القوائم والتقارير المالية المنجزة في نهاية السنة وفقا للقوانين المنصوص عليها والتي تسمح بالكشف عن الأخطاء المرتكبة، وأعمال الغش والإختلاس، ثم بعد ذلك المصادقة على سلامة القوائم والتقارير لكي تستخدم لدى الأطراف المهتمة بصفة صحيحة.

لذلك يتعين وضع لجنة تدقيق داخلي مستقلة ونظام معلومات محاسبي كفاء، ونظام رقابة داخلي للوصول إلى الأداء الجيد.

لهذا قمنا بعرض الموضوع ضمن ثلاثة فصول، في الفصل الأول قمنا بتقديم المحاسبة البنكية ودورها في التسيير المالي للبنوك، وفي الفصل الثاني سلطنا الضوء على الإطار العام للنظام المحاسبي البنكي، أما الفصل الثالث فقد تناولنا فيه عملية التدقيق والرقابة في البنوك من خلال عرض النظام 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك، واعطاء نظرة وصفية عن احدى وكالات البنك الخارجي الجزائري.

وخلصنا في بحثنا إلى أن فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في عملية التدقيق والرقابة هي ضرورة حتمية لا مئاض منها لكي تسمح بتطور العمل المصرفي.

الكلمات المفتاحية:

المحاسبة البنكية، التدقيق، الرقابة الداخلية، الميزانية، خارج الميزانية، جدول حسابات النتائج.

RESUME :

La Banque est une entreprise financière qui fait le rôle d'intermédiation financière et la prestation des services différents, pour réaliser ses objectives. Pour que la banque dominants toutes les fonctions cela impose une organisation interne stricte et efficace. La comptabilité bancaire est devenue un outil primordial pour réaliser l'opération d'audit et de contrôle interne.

L'efficacité de La comptabilité bancaire s'apparaît lorsque la banque utilise les sorties du système comptable [les listes et les rapports financière conformément avec les lois et les règlements], qui permet la détection des fraudes, les fautes commises, et les détournements de fonds. Et par la suite la validation des listes et rapports pour les utiliser correctement à toutes les parties concernés.

Pour cela il faut mettre une commission d'audit et de contrôle interne indépendante et un bon système d'information comptable pour atteindre la meilleure performance de la banque.

On a partagé l'étude en trois chapitres, dans le premier chapitre on a expose La comptabilité bancaire et son rôle dans la gestion bancaire.

Dans le deuxième chapitre est basé sur le cadre général du système comptable bancaire. Par contre le troisième chapitre explique l'audit et le contrôle dans les banques, en insistant sur le règlement **02-03** concernant le contrôle dans les banques. Enfin nous avons fait une vision descriptive à la banque extérieure d'Algérie.

En conclusion, L'efficacité d'utilisation de la comptabilité bancaire dans l'audit et contrôle est une nécessité indispensable pour permettre la progression de l'activité bancaire.

Les mots clés : La comptabilité bancaire, Audit, contrôle interne, bilan, hors bilan, tableaux des comptes des résultats.

ABSTRACT:

The Bank is a financial firm does the role of financial intermediation and the furnishing different services, for realize sounds objectivity. For the bank dominates all the functions imposes an organization interns strict and efficacious.

The bank accounting is become a primordial tool for realizes the operation of audit and of internal control.

The effectiveness of the bank accounting itself appears when the bank uses issues of the book keeping system, who permit the frauds detection, errors laid, and defalcations. And thereafter the lists validation and reports to use them correctly to all the part concerns.

For that it must put a commission of audit and of internal control independent and a good system of book keeping information to attain the better performance of the bank.

We have divides the study in three chapters, in the first one has shows the bank accounting and his role in the bank management.

In the second one are bases on the general frame of the book keeping bank system, in the third chapter we have explains the audit and the control in the bank, we insisting on the arrangement **02-03** concern has the control in banks. In the end of our study we do a vision description to exterior bank of Algeria.

For conclusion our study, the effectiveness to uses the bank accounting in the audit and control is a requires the necessary for permits the progression of the bank activity.

Keys words: The bank accounting, Audit, internal control, balance sheet, out of balance sheet, accounts results boards.

الملحق 01:

شكل الميزانية في المؤسسة الاقتصادية التي جاء بها المخطط المحاسبي الوطني:

رقم الحساب	الأصول	المبلغ الإجمالي	الإهلاكات والمخصصات	المبلغ الصافي	المجاميع الجزئية	رقم الحساب	الخصوم	المجاميع الجزئية
20	الاستثمارات					10	الأموال الخاصة	
21						19		
...						...		
	المجموع 2						المجموع 1	
30	المخزون					52	الديون	
31						53		
...						...		
	المجموع 3						المجموع 5	
42	الحقوق					88	نتيجة الدورة	
43								
...								
	المجموع 4							
	المجموع العام						المجموع العام	

الملحق 02:

شكل الحساب في المؤسسة الاقتصادية:

رصيد دائن	رصيد مدين	له	منه	شرح العملية	تاريخ العملية

شكل الحساب المبسط:

منه رقم واسم الحساب له

--	--

الملحق 03:

شكل جدول حسابات النتائج في المؤسسة الاقتصادية:

له	منه	اسم الحساب	رقم الحساب
		مبيعات البضاعة	70
		بضاعة مستهلكة	60
		الهامش الإجمالي	80
		الهامش الإجمالي	80
		انتاج مباع	71
		انتاج مخزون	72
		انتاج المؤسسة لنفسها	73
		خدمات مقدمة	74
		تحويل تكاليف الانتاج	75
		مواد ولوازم مستهلكة	61
		خدمات	62
		القيمة المضافة	81
		القيمة المضافة	81
		ايرادات متنوعة	77
		تحويل تكاليف الاستغلال	78
		مصاريف المستخدمين	63
		ضرائب ورسوم	64
		مصاريف مالية	65
		مصاريف متنوعة	66
		مخصصات	68
		المجموع	
		نتيجة الاستغلال	83
		ايرادات خارج الاستغلال	79
		مصاريف خارج الاستغلال	69
		نتيجة خارج الاستغلال	84
		نتيجة الاستغلال	83
		نتيجة خارج الاستغلال	84
		نتيجة الاجمالية للدورة	880
		الضريبة على الارباح	889
		نتيجة الدورة الصافية	88

**الملحق 04: بمقتضى النظام رقم 92-08 المؤرخ في 17 نوفمبر سنة 1992 والمتعلق
بالمخطط المحاسبي البنكي:**

الصنف 1: حسابات عمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك

10- الصندوق

11- بنوك مركزية-مراكز الصكوك البريدية

12- حسابات عادية

13- حسابات قروض وإقراضات

14- قيم مستلمة على سبيل الأمانة

15- قيم ممنوحة على سبيل الأمانة

16- قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة

17- عمليات داخلية للشبكة

18- مستحقات مشكوك في تحصيلها

19- مخصصات المستحقات المشكوك في تحصيلها

الصنف 02: حسابات العمليات مع الزبائن

20- قروض للزبائن

22- حسابات الزبائن

23- قروض وإقراضات

24- قيم مستلمة على سبيل الأمانة

25- قيم ممنوحة على سبيل الأمانة

26- قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة

28- مستحقات مشكوك في تحصيلها

29- مخصصات المستحقات المشكوك في تحصيلها

الصنف 3: حسابات محفظة الأوراق المالية و حسابات التسوية

30-عمليات على الأوراق المالية

31-أدوات شرطية

32-قيم قيد التحصيل و حسابات مستحقة بعد القبض

33-ديون ممثلة بأوراق مالية

34-مدينون و دائنون آخرون

35-إستعمالات مختلفة

36-حسابات التسوية

37-حسابات ربط

38-مستحقات مشكوك في تحصيلها

39-مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها

الصنف 4: حسابات القيم الثابتة

40- قروض مشروطة

41-حصص في المؤسسات المرتبطة و أوراق مالية للمساهمة و أوراق مالية لنشاط محفظة الأوراق

المالية

42-أصول ثابتة

43-قروض الإيجار و عمليات مماثلة

44-إيجار عادي

45-مخصصات الفروع في الخارج

46-مخصصات لإنخفاض قيمة الأصول الثابتة

47-إهتلاكات

48-مستحقات مشكوك في تحصيلها

49-مخصصات لمستحقات مشكوك في تحصيلها

الصنف 5: أموال خاصة و مماثلة

- 50-دعم وأموال عمومية مخصصة
- 51-مخصصات للمخاطر والتكاليف
- 52-إحتياطيات قانونية
- 53-ديون مشروطة
- 54-أموال للأخطار المصرفية العامة
- 55-علاوات مرتبطة برأس المال و الإحتياطيات
- 56-رأس المال
- 58-نتيجة مرحلة
- 59-نتيجة الدورة

الصنف 6: حسابات المصاريف

- 60-مصاريف الإستغلال المصرفي
- 62-الخدمات
- 63-نفقات المستخدمين
- 64-ضرائب و رسوم
- 66-مصاريف مختلفة
- 67-حصص للمخصصات و الخسائر على مستحقات غير قابلة للإسترداد
- 68-حصص للإهتلاكات و المخصصات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية
- 69-مصاريف إستثنائية

الصنف 7: حسابات الإيرادات

- 70-إيرادات الإستغلال المصرفي
- 76-إيرادات مختلفة
- 77-إسترجاع المخصصات و إستردادات على مستحقات مهتلكة
- 79-إيرادات إستثنائية

الصنف 8: حسابات النتائج

80-الإيراد المصرفي الصافي

81- القيمة المضافة

83-نتيجة الإستغلال

84-نتيجة إستثنائية

889- الضريبة على الأرباح

88-نتيجة السنة المالية

الصنف 9: حسابات خارج الميزانية

90-إلتزامات التمويل

91-إلتزامات الضمان

92-إلتزامات على الأوراق المالية

93-عمليات بالعملة الصعبة

94-حسابات تسوية للعمليات الصعبة خارج الميزانية

96-إلتزامات أخرى

98-إلتزامات مشكوك في تحصيلها

الملحق 05:

إستقصاء حول درجة فعالية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة:

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري التاريخ:

إعتبرات عامة:

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل توجد خريطة تنظيمية؟			
5	2- هل هناك إستقلالية بين الأقسام والمصالح الداخلية؟			
3	3- هل يوجد من يشغل منصب رئيس الحسابات؟			
5	4- هل يوجد مدقق داخلي؟			
4	5- هل يرفع المدقق الداخلي تقاريره إلى شخص آخر خلاف رئيس الحسابات؟			
4	6- هل قسم المحاسبة مستقلة تماما عن بقية الأقسام؟			
5	7- هل يقوم الموظفون بأخذ إجازات سنوية منتظمة؟			
4	8- في حالة قيام هؤلاء الموظفين بأخذ إجازات هل يتم إستخلافهم بموظفين آخرين؟			
4	9- إذا كان للبنك فروع فهل هناك نظام مراقبة واف عليها من المركز الرئيسي؟			
4	10- هل تعتمد قيود اليومية من موظف مسؤول؟			
3	11- هل تثبت قيود الإقفال والتسوية بقيود اليومية؟			
5	12- هل يقوم قسم المحاسبة بإعداد قوائم مالية وتقارير دورية لرفعها لمجلس الإدارة؟			
4	13- هل هذه التقارير والقوائم كافية لتحقيق أغراضها من حيث إبراز أي تقلبات غير عادية في الأرقام والعمليات التي تشتملها؟			
3	14- هل يجرى البنك حركة تنقلات دورية بين الموظفين؟			
4	15- هل صلات القرى بين إثنين أو أكثر من الموظفين بالبنك معدومة؟			
2	16- هل يتحقق موظف مسؤول بين الحين والآخر من التأمينات على مختلف عمليات البنك وممتلكاته؟			
2	17- هل يتم تقسيم العمل بين الأفراد داخل كل إدارة أو قسم على حدى؟			
3	18- هل تجرى إختبارات خاصة للمتقدمين لشغل الوظائف الرقابية في البنك؟			
3	19- ما هي الشروط الواجب توافرها في المرابين: - مؤهلات خاصة - خبرة في مجال العمل - سن معينة - شروط أخرى			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

التاريخ:

الأنظمة الداخلية:

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل لدى البنك نظام محاسبي محدد ومكتوب؟			
4	2- هل هناك دليل للحسابات مكتوب يظهر جميع أنواع الحسابات وأرقامها ؟			
4	3- هل النظام المحاسبي يصنف طبيعة الحسابات وما يجب أن يدون فيها؟			
3	4- هل النظام المحاسبي يحدد السجلات الواجب حفظها وما يجب أن يدون فيها؟			
5	5- هل لدى البنك دوائر تدقيق داخلي وفقا للنظام 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 والمتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية؟			
5	6- هل لدى البنك هيئة تقوم بتقدير وتحليل المخاطر والأنظمة الخاصة بمراقبتها؟			
5	7- هل يتم مطابقة العمليات للأحكام التشريعية والتنظيمية، للمقاييس والأعراف والآداب المهنية؟			
4	8- هل تتم عملية مراقبة نوعية المعلومات المحاسبية والمالية؟			
4	9- هل تتم مراقبة نوعية أنظمة الإعلام والاتصال؟			
4	10- هناك بعض الأنظمة المستخدمة لتقدير المخاطر المصرفية فأي منها مستخدمة: *طريقة سقوف الائتمان الكلاسيكية في المخاطر الائتمانية. *طريقة "SCORING" الداخلية لتصنيف المقترضين *بناء نموذج داخلي لقياس المخاطرة داخليا. *طريقة "VALUE AT RISK" لقياس مخاطرة أسعار الفائدة ومخاطرة سعر الصرف. *طريقة تحديد قيمة رأس المال الموجهة لإمتصاص المخاطر التشغيلية.			
3	11- هل يتم الإحتفاظ بتغيرات أسعار الفائدة وأسعار الصرف في الأرشيف لفترة أطول؟			
3	12- هل يتم إستعمال التنويع في القيام بتخصيص الأموال في الإستخدامات؟			
5	13- هل يتم إستعمال الخرائط الزمنية للحاجة إلى السيولة بين الإستخدامات والموارد؟			
4	14- هل هناك طرق محاسبية تسمح بتصحيح وإكتشاف الأخطاء المرتكبة؟			
3	15- هل يتم إستعمال طريقة القيد المعكوس لتصحيح الأخطاء؟			
4	16- هل يتم إحتساب بعض النسب المالية ومقارنتها بسنوات سابقة؟			
4	17- هل يتم اللجوء إلى وكالات التقييم وشركات التأمين على القرض لتصنيف العملاء المقترضين؟			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

التاريخ:

إعداد وتقديم القوائم والتقارير المالية:

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل أن إعداد الحسابات الفردية السنوية للبنك مطابق للنظام رقم 92-09 المؤرخ في 17 نوفمبر 1992؟			
3	2- هل الميزانية عند الإقفال المحاسبي دائما متوازنة؟			
3	3- هل نتيجة السنة المالية تساوي نتيجة التي تظهر في جدول حسابات النتائج؟			
4	4- هل استخدامات البنك التجاري مصنفة إلى أربع مجموعات رئيسية وهي: عمليات الخزينة وما بين البنوك، العمليات مع العملاء، العمليات على الأوراق المالية، القيم الثابتة؟			
4	5- هل موارد البنك التجاري مصنفة إلى أربع مجموعات وهي: عمليات ما بين البنوك، العمليات مع العملاء، العمليات على الأوراق المالية، أموال خاصة ومماثلة؟			
4	6- كيف يمكن للبنك الحصول على مصادر الأموال وأي أسلوب أفضل: أ- تمويل ذاتي(رأس المال الخاص) ب- تمويل من البنك المركزي ج- التمويل من المؤسسات المالية والمنظمات الدولية د- التمويل عن طريق الإكتتاب في الأوراق المالية هـ- التمويل عن طريق الإقتراض			
5	7- هل البنك حريص على تكوين مخصصات المستحقات المشكوك في تحصيلها؟			
4	8- هل هناك حالات يكون فيها حساب الصندوق داتنا؟			
4	9- كيف يمكن للبنك أن يستثمر أمواله، وأي أسلوب يعتبر الأكثر ربحية: * التعامل في السوق ما بين البنوك * الإستثمار لدى العملاء * الإستثمار في الأوراق المالية * اللجوء إلى قروض الإيجار والإيجار العادي * المساهمة في المؤسسات المرتبطة والنشاط في محفظة الأوراق المالية			
4	10- هل أن نتيجة الدورة تعكس حقيقة الأداء خلال الدورة المالية؟			
3	11- هل يوجد لدى البنك دليل يوضح الدورة الخاصة بكل مستند؟			
4	12- هل يوجد لدى البنك نظام للرقابة الداخلية للعمليات المالية؟			
4	13- هل يتم إعداد تقارير دورية لنتائج المراقبة الداخلية للعمليات المالية؟			
3	14- إلى أي مستوى يتم رفع تقارير المراقبة الداخلية: - مجلس الإدارة - مدير عام للبنك - مدير عام للشؤون المالية والإدارية - رئيس الحسابات - آخرين (البنك المركزي...)			
3	15- ماهي الفترة التي يعد فيها تقرير المراقبة الداخلية: - شهريا - سنويا			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

التاريخ:

إعداد جدول خارج الميزانية:

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل أن إعداد جدول خارج الميزانية مطابق للنظام 92-09 المؤرخ في 17 نوفمبر 1992 والمتعلق بالحسابات الفردية ونشرها؟			
4	2- هل الإلتزامات خارج الميزانية تنفذ كلها؟			
3	3- هل إلتزامات التمويل الممنوحة للمؤسسات مساوية لإلتزامات التمويل المستلمة من المؤسسات؟			
3	4- هل إلتزامات الضمان لأمر العملاء مساوية لإلتزامات الضمان المستلمة من العملاء؟			
3	5- هل القيمة الإجمالية لأخرج الميزانية محدد بـ - نسبة - قيمة			
3	6- هل حسابات المجموعة التاسعة للإلتزامات كافية لتغطية كل العمليات؟			
3	7- هل يتم إعداد خارج الميزانية: - شهريا - كل ثلاثة أشهر - كل ستة أشهر - سنويا			
3	8- هل خارج الميزانية تحضى بنفس أهمية الميزانية وباقي الوثائق؟			
4	9- كيف تتعدى المخاطرة من خارج الميزانية إلى الميزانية: * الإلتزامات الممنوحة * الإلتزامات المستلمة * حسابات التسوية			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			

إسم البنك: البنك الخارجي الجزائري

التاريخ:.....

إعداد جدول حسابات النتائج:

القيمة المقررة	الأسئلة	نعم	لا	عدم الإجابة
5	1- هل أن إعداد جدول النتائج مطابق للنظام 92-09 المؤرخ في 17 نوفمبر 1992 والمتعلق بالحسابات الفردية ونشرها؟			
4	2- هل تصنيف حسابات التسيير يسمح بإعطاء نتائج سليمة؟			
3	3- هل نسبة الضريبة على الأرباح نفسها بالنسبة لبقية المؤسسات؟			
4	4- هل يتم توزيع الأرباح سنويا وبمعدل ثابت للمساهمين؟			
3	5- هل يتم تخصيص جزء من الأرباح للعاملين بالبنك؟			
3	6- هل نسب توزيع الأرباح تختلف من سنة إلى أخرى؟			
5	7- هل هناك إحتياطي سري بالبنك؟			
3	8- هل يتم إسترجاع قيمة الأموال للمخاطر المصرفية العامة في نهاية السنة إذا لم تستخدم؟			
3	9- هل يتم تخصيص الأموال للمخاطر المصرفية العامة سنويا؟			
3	10- هل هناك فرق بين المخصص والإحتياطي؟			
3	11- هل يتم تغطية خسائر السنوات السابقة بالأرباح المحققة خلال السنة الحالية؟			
4	12- يقيس مؤشر (ROE) قيمة ما تحققه حقوق الملكية من أرباح فهل أن المساهمين في رضا كامل لنسبة هذا المؤشر؟			
	مجموع القيم المعطاة للإجابة بنعم			